

تدريب الراوي في شرح
تقريب النواوي..

لمولانا وسيدنا شيخ الإسلام والمسلمين أعلم العلماء
العاملين بركة المتأخرين خاتمة المحدثين مولانا الشيخ عبد
الرحمن جلال الدين الأسيوطي الشافعي روح الله روحه
وضاعف أجره وبره آمين

فترسست هذا الكتاب لاجل رعة الكشف لطلاب واللبس
 القليل الحسنة الضعيف المسند المتصل
 الموقوف المقطوع المسئل المنقطع
 المعطل التدليل الشكاز المنكسر الاعتبار المتناقض
 نهاده الثقات معارفه الافراد المعطل المضطرب المتدرج
 الموضوع المقلوب من قبل الرواية كيفية استماع الحديث
 كتابة الحديث صفة رواية الحديث آداب الحديث معرفة آداب الحديث
 الاسناد العالي المنزلة المشهور العربية والعربية العربية الحديث
 المسلسل النسخ والنسخ المصحف مختلف الحديث
 المزدوم متصل الاسانيد المراسن الحقايرها معرفة الحديث
 معرفة التابعين رواية الاكابر عن اصحاب المسئل
 الاخوة والافوات برائة الاباء عن الابناء روايته الاجتماعياتهم
 السابق واللاحق من لم يرو عنه الواحد من ذكرها اوصافها
 المصنف والاصنف الاسماء والكنى كفى المعروف والاسماء
 الالقاء المتلف والمختلف المتفق والمفترق
 المتشابه المشبهة المقلوب معرفة المنسوخ والغير بالام
 النسبة التي على خلافها المبهمة التواريخ
 الثقات والضعفاء من خلط من الثقات صفة العلماء والرواة

التمسد اوقوه فكم
 البركة انما
 انوا انما في الشر
 كثر ما لا يشك
 على الا ان
 كسب ما
 المحرم والشر
 والامجاد مع جبه
 كذا

[illegible]

فحكمة بالضم
 فحكمة بالضم
 فحكمة بالضم
 فحكمة بالضم
 فحكمة بالضم

علم يشتمل على معرفة أحوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله ووقائع حياته
 وتفسير ما قلناه وعلم الحديث الخاص بالرواية علم يعرف منه حقيقة الرواية
 وسقوطها وانواعها وحكامها وحالة الرواية وسقوطها وإضافتها إلى الرواية
 وما يتعلق بها انتهى بحقيقة الرواية ونقل السنة وكيفية إسناد ذلك
 من طريق الحديث أو أخبار أو غيره ذلك وشروطها وتحديد ما للمروي
 يتوسع من أنواع الحديث من أحواله وأفعاله وأخباره وأحواله والأحوال
 والإسقاط وكيفية إسنادها إلى الرواية وإسقاطها وإسقاطها وإسقاطها
 وسقوطها في الحديث وفي الإساءة وإسقاطها وإسقاطها وإسقاطها
 من الحديث والعلم بالأحوال وأحواله وأفعاله وأخباره وأحواله والأحوال
 هو معرفة اصطلاح أهلها وقام ذلك الشيخ عز الدين بن جماعة علم الحديث
 علم يتناول معرفة أحواله الحديث والمكتبة وموضوعه السند والمكتبة
 وقام به من عرفت من غير ذلك الشيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر
 المتأخر في علمه أن يقال معرفة القواعد الحرفية كمال الرواية والمروية

2522

بصرفه من كل طبقة أكثر مما يحمله من فخذها والحافظ قاله وأما ما يمكن عن
بعض المتأخرين من قولهم كنا لا نعلم صاحب حديثه من لم يكنه عشر من الف
حرفه في الألفاظ فكذلك بحسبه أو منتهى انتي وسأله شيخ الإسلام أبو الفضل
أنه جرح شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي فقال ما يقول سيدي في الخبر
الذي أذنبه القاضي في هذا الزمان استحق أن يسمى ما فظا وهل يتباع بعضه
بعض إلا وصافه الذي ذكرها المزي وأبو الفتح في ذلك لتقصير زمانه أم لا
فكان الاختلاف في ذلك يختلف باختلاف طبقة المطبق في وقت آخر باختلاف
من يتكون كثير المخالفة للذي يعرفه بذلك وكلام المزي فيه ضيق بحيث
يجتهد لم يسر فيه راء بهذا الوصف إلا الذي سألني وأما كلام أبي الفتح فهو
أسهل لأنه يشترك بعد معرفة شيوخته إلى شيوخي شيوخته وما يوق ولا
شك أنه جامع في الحافظ المتقدمين في شيوخي المتأخرين وأما شيخه المزي
وشيوخي شيوخي المجابة أو المتأخرين فكانه لا يفهم ذلك الزمان أسهل
أعني تأخر الزمان فإن كنتي يكون الحافظ يعرف شيوخته وشيوخي شيوخته
أو طبقة آخر فهو سهل لمن جعل فيه ذلك و من غيره من خطه التوثيق
والأسانيد وبصورة أنواع علوم الحديث كلها ومعرفة الصحاح من التفسير والموطأ
به من غيره وأخلاف العلماء واستنباط الأحكام وهو أمر يمكن خلاف ما ذكر
من جمع ما ذكرناه يحتاج إلى فراغ وطول عمر وأنها الموانع وقد روي عن أبي بكر الصديق
الرضي الله عنه قال لا يؤلف الحافظ إلا في كل أربعين سنة فإنه مع كل المروءة
رتبة الكمال في الحفظ والأتقان وأن وجد في زمانه من يوصفه بالحفظ ولم يوفق
في حفظ وغيره أحفظ منه انتهى من أفاض الناس في حق الحفظ قال ابن عسكرك
يعري الحفظ الاتقان وقال ابن ربيعة الاتقان البر في حفظ السند وقال ولدو
غيره الحفظ المعرفة قاله عبد الوهيد بن خلفه النسفي سأله أبا علي صالح كاسبر
أن يجد قلت يحيى بن معين هل يحفظ قال لا إنما كان عليه حرفة قلت
فكفي ابن المديني كان يحفظ قاله محمد بن عوف ومعا روي في قد يحفظ
الحافظ قاله أحمد بن حنبل انتهى من السنة من سبغة في العلم عليه محمد بن
الغفر عليه وقاله في رتبة الذي كان في سبغة في العلم عليه محمد بن

[illegible]

واری

ذکر است در
عمری کان المودود
تست استیم و عیدها
نصف قدر المودود
عمری المودود
عمری المودود

لا اله الا الله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم
ما شاء الله لا قوة الا بالله

وأما يقول كذا عند اسحق بن ابراهيم بن عيسى بن ابراهيم بن اهل العراق
 سمعنا احمد بن حنبل يقول سمعنا من الكوفي سمعنا ثمة الفقه وكثيره وهذا الفقه
 يعني ابو زرعة فقد حفظ سمعنا ثمة الفقه قاله اليه من اراد ما جاز في الامانة
 را قار عليه المعجزة والتابعين وقال غيره مثل ابو زرعة عن رجل حلف
 ما خلا له ان ابو زرعة يحفظ ما بين الفقه حديثه هل حلف قال لا بل قاله حفظ
 ما بين الفقه حديثه كما يحفظ الانسكان شوقه كل هو اسما حد وفي المذكرة بل
 الفقه حديثه وقال ابو بكر محمد بن عمر الرازي الحافظ لانه ابو زرعة يحفظ
 الفقه حديثه وكان يحفظ ما ثمة واربعين الفا في الفقه والاشهر وانما كانت
 الحكاية بسبعة ابا بكر بن ابي ارم الحافظ ما لوقته يقول سمعنا ابا الحسن
 احمد بن محمد بن سعيد يقول الحافظ لاهل البيت فلا تهاض الفقه حديثه
 قاله وسبعة ابا بكر بن ابي يقول سمعنا من غيره يقول سمعنا ابن خنجر يقول
 كذا عند اسحق بن ابراهيم بن راهويه على سمعنا الفقه حديثه حفظ واسند
 ابن عدي عن شريك بن شعيب عن النعمان قال سمعنا سوادا في بعضا الى يوفى هذا
 ولا حديثي رجل حديثه حفظه الا حفظته حديثه هذه الكوفة اسحق بن
 راهويه قاله سمعنا من هذا قلت نعم قال ما كنت لاسمع شيئا الا حفظته
 وكان انظر الى سمعنا الفقه حديثه او قاله اكثر من سمعنا الفقه حديثه في
 كتبنا واسند عن ابي اورد الحافظ قال سمعنا اسحق بن راهويه يقول
 كذا انظر الى ما ثمة الفقه حديثه في كتبنا ولا شيء الفاسد ما واسند الكوفي
 عن محمد بن يحيى بن خالد قال سمعنا اسحق بن راهويه يقول اعرفه كان
 ما ثمة الفقه حديثه عن يميني واحفظ اربعة الاف حديثه في رواية وقال
 عبد الله بن احمد بن حنبل قاله اني لد اورد من غير والى واناسم كان
 يحفظ من اسفله بن عياش هذه الاجاديه يحفظه قاله نعم ما رايته معه كذا
 حفظ قاله له لقد كان حافظا لم لانه يحفظ قاله شيئا كثيرا انما كان يحفظ
 عشق الافه قاله عشق الافه وعشق الافه وعشق الافه فقال له هذا
 لانه مثله وكيع وقال بن ميمون هرونيه حفظ خمسة وعشرين الف حديثه
 اسناده ولا غير واحفظ للشافعية عشق الفقه حديثه وقاله يقول
 الله وربي كان عنده فليس من عشق الفقه حديثه وقاله اني لم يجرى له حديث
 من معناه العشرة يحفظ عشق الفقه حديثه الفقه حديثه الفقه حديثه

6 في شيخ الاسلام اوله من منصف في الاصطلاح القاضي ابو محمد الرافعي
وعلى كتابه الحديث الفاضل لكنه لم يستوفه الحاكم ابو عبد الله النيسابوري
لكنه لم ينفه وتلاه ابو عقيم الاصمعي في جعل في كتابه مستخرجا وابقى
فيه اثارا للشيخ في بعض احواله الخطية المعاداة فيلهو وتوالت الاوقات

سنة ١٢٥٠
هـ

الحمد لله

1771

11/17/19

187

1930

[illegible]

18

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰
 ۲۰۱
 ۲۰۲
 ۲۰۳
 ۲۰۴
 ۲۰۵
 ۲۰۶
 ۲۰۷
 ۲۰۸
 ۲۰۹
 ۲۱۰
 ۲۱۱
 ۲۱۲
 ۲۱۳
 ۲۱۴
 ۲۱۵
 ۲۱۶
 ۲۱۷
 ۲۱۸
 ۲۱۹
 ۲۲۰
 ۲۲۱
 ۲۲۲
 ۲۲۳
 ۲۲۴
 ۲۲۵
 ۲۲۶
 ۲۲۷
 ۲۲۸
 ۲۲۹
 ۲۳۰
 ۲۳۱
 ۲۳۲
 ۲۳۳
 ۲۳۴
 ۲۳۵
 ۲۳۶
 ۲۳۷
 ۲۳۸
 ۲۳۹
 ۲۴۰
 ۲۴۱
 ۲۴۲
 ۲۴۳
 ۲۴۴
 ۲۴۵
 ۲۴۶
 ۲۴۷
 ۲۴۸
 ۲۴۹
 ۲۵۰
 ۲۵۱
 ۲۵۲
 ۲۵۳
 ۲۵۴
 ۲۵۵
 ۲۵۶
 ۲۵۷
 ۲۵۸
 ۲۵۹
 ۲۶۰
 ۲۶۱
 ۲۶۲
 ۲۶۳
 ۲۶۴
 ۲۶۵
 ۲۶۶
 ۲۶۷
 ۲۶۸
 ۲۶۹
 ۲۷۰
 ۲۷۱
 ۲۷۲
 ۲۷۳
 ۲۷۴
 ۲۷۵
 ۲۷۶
 ۲۷۷
 ۲۷۸
 ۲۷۹
 ۲۸۰
 ۲۸۱
 ۲۸۲
 ۲۸۳
 ۲۸۴
 ۲۸۵
 ۲۸۶
 ۲۸۷
 ۲۸۸
 ۲۸۹
 ۲۹۰
 ۲۹۱
 ۲۹۲
 ۲۹۳
 ۲۹۴
 ۲۹۵
 ۲۹۶
 ۲۹۷
 ۲۹۸
 ۲۹۹
 ۳۰۰
 ۳۰۱
 ۳۰۲
 ۳۰۳
 ۳۰۴
 ۳۰۵
 ۳۰۶
 ۳۰۷
 ۳۰۸
 ۳۰۹
 ۳۱۰
 ۳۱۱
 ۳۱۲
 ۳۱۳
 ۳۱۴
 ۳۱۵
 ۳۱۶
 ۳۱۷
 ۳۱۸
 ۳۱۹
 ۳۲۰
 ۳۲۱
 ۳۲۲
 ۳۲۳
 ۳۲۴
 ۳۲۵
 ۳۲۶
 ۳۲۷
 ۳۲۸
 ۳۲۹
 ۳۳۰
 ۳۳۱
 ۳۳۲
 ۳۳۳
 ۳۳۴
 ۳۳۵
 ۳۳۶
 ۳۳۷
 ۳۳۸
 ۳۳۹
 ۳۴۰
 ۳۴۱
 ۳۴۲
 ۳۴۳
 ۳۴۴
 ۳۴۵
 ۳۴۶
 ۳۴۷
 ۳۴۸
 ۳۴۹
 ۳۵۰
 ۳۵۱
 ۳۵۲
 ۳۵۳
 ۳۵۴
 ۳۵۵
 ۳۵۶
 ۳۵۷
 ۳۵۸
 ۳۵۹
 ۳۶۰
 ۳۶۱
 ۳۶۲
 ۳۶۳
 ۳۶۴
 ۳۶۵
 ۳۶۶
 ۳۶۷
 ۳۶۸
 ۳۶۹
 ۳۷۰
 ۳۷۱
 ۳۷۲
 ۳۷۳
 ۳۷۴
 ۳۷۵
 ۳۷۶
 ۳۷۷
 ۳۷۸
 ۳۷۹
 ۳۸۰
 ۳۸۱
 ۳۸۲
 ۳۸۳
 ۳۸۴
 ۳۸۵
 ۳۸۶
 ۳۸۷
 ۳۸۸
 ۳۸۹
 ۳۹۰
 ۳۹۱
 ۳۹۲
 ۳۹۳
 ۳۹۴
 ۳۹۵
 ۳۹۶
 ۳۹۷
 ۳۹۸
 ۳۹۹
 ۴۰۰
 ۴۰۱
 ۴۰۲
 ۴۰۳
 ۴۰۴
 ۴۰۵
 ۴۰۶
 ۴۰۷
 ۴۰۸
 ۴۰۹
 ۴۱۰
 ۴۱۱
 ۴۱۲
 ۴۱۳
 ۴۱۴
 ۴۱۵
 ۴۱۶
 ۴۱۷
 ۴۱۸
 ۴۱۹
 ۴۲۰
 ۴۲۱
 ۴۲۲
 ۴۲۳
 ۴۲۴
 ۴۲۵
 ۴۲۶
 ۴۲۷
 ۴۲۸
 ۴۲۹
 ۴۳۰
 ۴۳۱
 ۴۳۲
 ۴۳۳
 ۴۳۴
 ۴۳۵
 ۴۳۶
 ۴۳۷
 ۴۳۸
 ۴۳۹
 ۴۴۰
 ۴۴۱
 ۴۴۲
 ۴۴۳
 ۴۴۴
 ۴۴۵
 ۴۴۶
 ۴۴۷
 ۴۴۸
 ۴۴۹
 ۴۵۰
 ۴۵۱
 ۴۵۲
 ۴۵۳
 ۴۵۴
 ۴۵۵
 ۴۵۶
 ۴۵۷
 ۴۵۸
 ۴۵۹
 ۴۶۰
 ۴۶۱
 ۴۶۲
 ۴۶۳
 ۴۶۴
 ۴۶۵
 ۴۶۶
 ۴۶۷
 ۴۶۸
 ۴۶۹
 ۴۷۰
 ۴۷۱

مع الحدة
تصلح
تصرف من اسرار الله
تصلح الحدة
تصرف

ف

[illegible]

ابن ابي حاتم عن الحسن ايضا قاله الرحيم اسم لا يستطيع الناس ان يتخلوه
 به تاركه ويعلمه بهذه الاثار عزته مناسبه جمع هذه الاسماء الثلاثة في
 السبعة **الحمد لله** وروى الخطابي في غريبه والبيهقي في الادب والديلمي في
 مستدرق الفردوس بسند رجليه ثقاته بكتبه منقطع عن ابن عمر وان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال الحمد راس الشكر ما شكر الله عليه عبده **ورد**
 المطر في في الاوسط بسند ضعيف عن القاسم بن سفيان قال شرفه
 ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد ما نقاله رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لجنه ردها الله على لا شكره رده فقهه ما نقاله الحمد ما نقاله الحمد
 هل يحمد صلواته او صلواته فقالوا له اني نقاله الحمد ما نقاله الحمد
 وروى ابن حبان بسند ضعيف عن الحكم بن عتيبة كانت له صفة تارة تملك النبي صلى
 الله عليه وسلم اذا تكلم الحمد لله رب العالمين فقد شكرته الله في ذلك وقت واستند
 من طريقه الخطابي عن ابن عباس قال الحمد هو الشكر لله لا يستعمل به
 والا فزاد شجته واستدائه وغيره ذلك واستند ابن ابي حاتم من طريق الحسن
 منه عن ابن عباس قال الحمد كلمة الشكر واذا قال العبد الحمد لله
 شكر في عبدي وفي صحيح مسلم من حديثه اي ما ذكره الاشعري في فروع الحمد لله
 نقلا للميزان واخرجه الترمذي من حديثه ابن عثرون رجل من بني سلم وفي
 صحيح ابن حبان والترمذي من حديثه ما بين عبد الله افضل الذكر له الله
 الا الله وافضل الدعاء الحمد لله وروى ابن حبان وابوداود والنسائي من
 حديثه اي من عبدة مرفوعا كل ذي بال لا يجد امله بعبادته فهو اقرب
 احد والنسائي من حديثه الاسود بن سريع مرفوعا ان ربي يحب الحمد **الفتاح**
 صيغة بالغة من الفتح بمعنى الفتحا قال تعالى يا ايها النبي اذبح ذنوبك
 بالحق وانته خبر الفتح **المثاني** صيغة بالغة من المنة يعني الكثير الاثام
 وسببها في التوبخ الماسر والاربعين في التمسك عن علي بن ابي حمزة الذي
 يعبه بالثواب قبل السوال **في الطول** كما وصفه تعالى بذلك نفسه
 في كتابه وفسره ابن عباس في اخرجه ابن ابي حاتم بن عبد الله الشافعي
والفضل والاحسان الذي من علي بن ابي حمزة بان هذا انا اليه ووقفنا له **وقيل**
دنيا هو الاسلام على شانه الله بان كما ورد بذلك الاحاديث المشهورة
وتحج كعبه وظليل عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم عبادة الانوار
 اي الاضواء التي كانت عليه كقار الجاهلية في زمانه الفترة بعد عيسى عليه
 السلام وقد ذكر المصنفه هنا اثني عشر صفات من اشرف اوصافه صلى الله عليه
 وسلم قال كعبه ورد في حديثه الترمذي وعنه عن ابن عباس مرفوعا الا واما
 حبيب الله ولا تحضر وروى احمد وعنه من حديثه ابن سعد عن النبي صلى
 الله عليه وسلم انه اجاب كل خليل من خلقه ولو كنت تحت اخيلا لا تحبته ابا

لا تقطع من قوله
 وروى عن كعب بن الجراح
 عن جابر بن عبد الله
 البصري

احمد

عبدة

بكر

بكر خيلا وان صاحبك خليل الله وقد اختلف في تفسير الخلة واستقام
 قبل الخليل المتقطع الخلة لا يبرية وقبل المختص به ومقتل الصفي الذي
 يواكبه فيه ويهادى منه وقبل المحتاج اليه واصل الخلة الميل وهي تعلق الله
 تعالى بكمه لعبده من السعادة والعصبة وتعبه اسبابه القرب وخاصة
 الرحمة عليه وكشفه المحب عن قلبه والكثر على ان درجة المحبة ارفع وتب
 انفسه لربه صلى الله عليه وسلم لفي ثبوت الخلة لغيره والتمس المحبة
 لفاضة وابنه واساوة وعبيده وقيل لها سوا والعبد من شرفه صفاته
 المحلوة **سند القسري** في رسالته عن الدقاق قاله ليس في اشرف من
 العبودية ولا اسم اتم للمؤمن من اوله لك قاله في صفته صلى الله عليه وسلم
 ليلة المهاد وكان اشرف اوقات سبجاني الذي اسرى بعلق فاحترق العبد
 ولو ان ناسا من العبودية لستاه به واستند عنه ايضا قال العبودية
 اتم من العبادات كالعبادة وهي العوام ثم عبودية وهي الخواص ثم عبودية
 وهي خواص الخواص وفي المسند وعنه من حديثه اي من حيث ان ملكا
 اتقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ارسلني اليك فلكا بشا يجعلك
 اوعده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضاعف لركبته في الجنة قاله بل عبد الله لا والله
 في معنى الرسول انه انسان او حي اليه يسبح وامر بعبادته فان لم يورثه
 ففعله ومن جزم به الخلمي وقيل كان معه كتابه او نسخ بعضه من
 قلبه فان لم يكن فمضى ففقط والتمس امير المؤمنين فالتبى اعلم عليه ما من جاهد
 وهو الاول والاكبر على انه صلى الله عليه وسلم رسول الله الانس والجن ومن
 الملائكة صرح بذلك الخلمي والبيهقي في شعبه الايمان والرازي والنسفي
 في تفسيريهما ووقفه المتأخرون منهم كلفظ ابو الفضل العراقي في ثبوت
 على ان الصلاح والخير جلال الدين الخلي في شرح جمع الخوام واختار البارز
 والتسكي انه من طه الملائكة وهو اختياره وقد اختلف فيه كما با واما
 الكلام في شرح اسمه محمد فقد كلفناه في شرح الاسماء النبوية **وقوله**
المحجزة المستقرة اي القرارة **والشجرة المشهورة على ثمارها** اي على
 الصالحين عن ابن عمر عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمري لا نبيا
 من نبي الا قد اعطيت من الايات ما مثله اذن عليه البشر واما لا الذي
 اوتيت وحيا او حكمة الى قارئه ان يكون اكثرهم ثابا يوم القيامة
 اي اختصه من بينهم بالقران المجيد المشتمل على اعز له يوم القيامة
 بخلاف سائر المجازات فانها انقضت في وقتها صلى الله عليه وسلم **شجر**
التفسير في الركبة ما اختلفه الملوان اي القليل والزيادة في الصحاح يقال
 لا اقله ما اختلفه الملوان الواحد ملكا بالفتور وما ذكرته **بكر**
وتعاقب الكبرياء اي اللب والزيادة ايضا قاله ابن قريه

كبر خيلا وان صاحبك خليل الله وقد اختلف في تفسير الخلة واستقام
 قبل الخليل المتقطع الخلة لا يبرية وقبل المختص به ومقتل الصفي الذي
 يواكبه فيه ويهادى منه وقبل المحتاج اليه واصل الخلة الميل وهي تعلق الله
 تعالى بكمه لعبده من السعادة والعصبة وتعبه اسبابه القرب وخاصة
 الرحمة عليه وكشفه المحب عن قلبه والكثر على ان درجة المحبة ارفع وتب
 انفسه لربه صلى الله عليه وسلم لفي ثبوت الخلة لغيره والتمس المحبة
 لفاضة وابنه واساوة وعبيده وقيل لها سوا والعبد من شرفه صفاته
 المحلوة سند القسري في رسالته عن الدقاق قاله ليس في اشرف من
 العبودية ولا اسم اتم للمؤمن من اوله لك قاله في صفته صلى الله عليه وسلم
 ليلة المهاد وكان اشرف اوقات سبجاني الذي اسرى بعلق فاحترق العبد
 ولو ان ناسا من العبودية لستاه به واستند عنه ايضا قال العبودية
 اتم من العبادات كالعبادة وهي العوام ثم عبودية وهي الخواص ثم عبودية
 وهي خواص الخواص وفي المسند وعنه من حديثه اي من حيث ان ملكا
 اتقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ارسلني اليك فلكا بشا يجعلك
 اوعده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضاعف لركبته في الجنة قاله بل عبد الله لا والله
 في معنى الرسول انه انسان او حي اليه يسبح وامر بعبادته فان لم يورثه
 ففعله ومن جزم به الخلمي وقيل كان معه كتابه او نسخ بعضه من
 قلبه فان لم يكن فمضى ففقط والتمس امير المؤمنين فالتبى اعلم عليه ما من جاهد
 وهو الاول والاكبر على انه صلى الله عليه وسلم رسول الله الانس والجن ومن
 الملائكة صرح بذلك الخلمي والبيهقي في شعبه الايمان والرازي والنسفي
 في تفسيريهما ووقفه المتأخرون منهم كلفظ ابو الفضل العراقي في ثبوت
 على ان الصلاح والخير جلال الدين الخلي في شرح جمع الخوام واختار البارز
 والتسكي انه من طه الملائكة وهو اختياره وقد اختلف فيه كما با واما
 الكلام في شرح اسمه محمد فقد كلفناه في شرح الاسماء النبوية وقوله
 المحجزة المستقرة اي القرارة والشجرة المشهورة على ثمارها اي على
 الصالحين عن ابن عمر عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمري لا نبيا
 من نبي الا قد اعطيت من الايات ما مثله اذن عليه البشر واما لا الذي
 اوتيت وحيا او حكمة الى قارئه ان يكون اكثرهم ثابا يوم القيامة
 اي اختصه من بينهم بالقران المجيد المشتمل على اعز له يوم القيامة
 بخلاف سائر المجازات فانها انقضت في وقتها صلى الله عليه وسلم شجر
 التفسير في الركبة ما اختلفه الملوان اي القليل والزيادة في الصحاح يقال
 لا اقله ما اختلفه الملوان الواحد ملكا بالفتور وما ذكرته بكر
 وتعاقب الكبرياء اي اللب والزيادة ايضا قاله ابن قريه

اسد فبق العبد في الاقتراح ان اصحاب الحركه زادوا ذلك في هذا الصحيح
 فانه نظر على موضع نقل الفقهاء ان كثيرا من العلماء الذين جعلوا في الحديث كبحر
 جرسه اوله الفقهاء قاله الفقهاء وانما وجه ان من لصنفه في علم الحديث انما كان
 جرسه اوله كالحديث من غير من اهل علم الحديث كونه الفقهاء والاصوليين لا يكتفون
 في الصحيح هذه الشرايط بل ينسحب العلم عند من يفرطها وانما قالوا بان المصالح
 بعد ذلك فصاروا واحد في الذي يحكم له بالصحة بخلاف بين اهل الحديث وقد
 تختلفونه في صحة بعض الاحاديث كالا فم في وجود هذه الاوصاف فصاروا
 لا يتخللهم في اشتراط بعضها كما في المردد الثاني فقل يفرق بينه وبين اوله
 انكاره انما المتكبر عند المنصف وان المصالح هو وانما في بيان ما ذكره معه
 من غير غيرهما سواء لان الثاني فاشترط في الحديث في هذا المعنى
 اشترط فيه نظيره الاول الثالث قبله ليقصص بماله من الحديث في هذا
 وقد ذكر في نوع ثلاثة اقواله اجماعا بخلافه الثاني لا يخرج منه والثالث
 فترد الشقة مطلقا والثالث فترد الراوي مطلقا ورد الاخيرين فانما ظهر
 انه اردوا هذا الاول كالمشيخ الاسلام وهو مشكك في الاستدلال فان يتصلا
 وروايت كل من عدوه ما يظن فقد انقضت عند العلماء الظاهر ثم اما المتكبر
 معلولا فالما مع من الحكم بصحة بخلافه احذروا انه هو اوثق منه
 او التزم عدد الاستسليم الضعيف بل يكون في ما يجمع وأما قوله ولم ارجع
 ذلك على احد من ائمة الحديث اشترط في الحديث الصفة المعتبرة بالخلافه وانما
 الموجود في تصرفاتهم تقديم بعضه لك على بعض في الصحة وانما ذلك
 بوجوده في الصحيحين وغيرهما في ذلك انما اشترطه حاصلة حاربه في قوله
 وفي اخلاصه كثير في تقدير الثمن وفي اشتراط وكوبه وقد رجع الخار الطريق
 التي فيها الاشتراط على غيرها مع عزيمه الامر من ورجح ايضا كونه الثمن اوثق
 مع عزيمه بانما لذلك ومنه ذلك ان مثالا اخرج فيه حديث مالك بن
 الزهرى عن عروة عن عائشة في الاصل طلع قبل ركوعه الفجر وقد كان معه عامه
 اصحاب الزهرى كعروة وثوبان وعروة بن الحركه والاوزاعي وانما ذلك
 وسحب وعبر عن الزهرى وذكره في الاصل طلع بعد ركعتي الفجر في صلاة
 الصحيح ورجح جميع من اعطاه فيهم على روايته مالك وضع ذلك ثم يتاخر في
 الصحيح على خارج حديث مالك في كتبهم وانما ذلك كثيرة ثم قاله كان قبل
 يلزم ان يثبت الحديث صحيحا لا يبعد في ثلثا لانما مع في ذلك ليس كل صحيح يعل
 به اليه المشيخ قاله في تقديره التسليم ان الخلفه المروي لا يثبت صحيحا
 متى جعلوا شرايط الحكم للحديث بالصحة نظيره لا اوجرت الشرايط
 المذكورة او لا حكم للحديث بالصحة ما لم يظهر بعد ذلك ان فيه سندوا لان
 الاصل عدم السند وفيه وكذا ذلك اصلا ماخوذ من عدالة الراوي وصحته فاذا

شبه

43

ایں کی وجہ سے

ثبت بعد التوصل منه بأنه كان الأصل في حفظ عاريه حتى يسيتم خلاصه الراجح
على أن الصلاح ولا يكون ساءد ولا انحطاطاً فاعتز به بأنه لا بد أنه يقول
عليه قاده واجباً في ذلك يؤخذ من تعريفه المعلوم حيث ذكر في وضعه
قال شيخ الإسلام يكن في غير عبارة ابن الصلاح فقال في غير سند وهو لا علم
احتاج أنه يعرفه العلامة يكون قاده وكوفاً فيه وقد ذكر العراق في موطئه
الوصف الأول وأهل الشام ولا يشبه وأهل المصنف ولد والده ابن جماعة
الاشترى مني الاعتراض من وجه قال شيخ الإسلام ولم يصح من قال لا
حاجة إلى ذلك لأن لفظة الصلة لا يطلق إلا على ما كان قاده مطلقاً العلامة اعلم
من ذلك الحاكم وأورد على هذا التعريف ما سببه أن الحسن أنه أورد من غير
وجه ارتقى من صدر رجة الحسن إلى درجة الصحة وهو غير داخل في هذا الحديث
وقد أبا اعتضد على العلم بالفتوة قال بعض حكم فذكر في نسخة أخرى أن
العلم بالفتوة وأهل يكن له أساذ صحيح قاله ابن عبد البر في الاستدراك لما ذكره
عن الترمذي أن البخاري عنده خبره عن الجمهور المظهر ماؤه وأهل مكة لا يصح
مسألة سله كفن المخرج عنده صحيح لأن العلم بقوله بالفتوة وقال في التمهيد
روى جابر بن عبد الله عن علي بن عبد الله بن ربيعة وعمر بن قيس قالوا قال
قوله جماعة العلم إجماع الناس على معناه عن ابن الساذق منه وقاله الأستاذ أبو
اسحق الأسفراييني تفرقة صحة الحديث أنه الشهير عند عامة الحديث بغير تكبير
منه قال نحوه ابن خراش وزاد منه مثله ذلك الحديث في الرقة ربيع الأشر
وفي ما يجهل درجته راجع وقال أبو الحسن ابن الخضاري تفرقة ما ذكره
علي موطئه مالك قد قيل العلامة صحة الحديث إنما يكن في سند كنهه بلوفة
أبو من كتابه الله أو يعرف أصوله الكريمة فيجوز ذلك على قوله والجملة
وأيسر عن ذلك أنه المراءى في الصحيح لذاته لا غيره وما أورد من قبله
الثاني السادس أورد أيضاً المتواتر قاده صحيح قطعاً ولا يشترط فيه مجموع
هذه الشروط قال شيخ الإسلام يكن يحتمل أنه يقال هل يوجد صحيح متواتر
يتم فيه هذه الشروط أصابع قال ابن حجر دة ابن الصلاح والمصنف جعل
الحسن بين أصابعه والأخرى اعتداه فكانه يشي أن يقتضي أن يصح
أيضاً وبنيته على أنه له قسمين بذلك والآثار أقصر على تعريفه الصحيح لذاته
في بابه وذكر الصحيح لغيره في نوع الحسن لأنه أصله كانه يلبي أنه يقتض على
تعريفه الحسن لذاته في بابه وذكر الحسن لغيره في نوع الضعيف لأنه أصله
قاده أن الأول قاله ابن حجر كلام ابن الصلاح في صحيح مسلم أنه يدل على أنه أخذ
الحديث كونه هنا من كلام مسلم قاده مالك شرط مسلم في صحيحه أن يكون يشمل
الأستاذ بفعل الثقة عن أبيه من أوله إلى منتهاه غير شانه ولا جعله وراجعو
حد الصحيح في نفس الأمر قال شيخ الإسلام ولم يتبين لي أخذ استقامته وذكره

[Faint handwritten Arabic script, likely bleed-through from the reverse side.]

كلام مسلم فان كان وقع عليه من كلامه في غير مقدمة صحيحه فذلك لا ينافي
 السابق في الملاحة من الشذوذ باق قال لم يفرق احدا من الصلاح وهو انه
 انما الشاذ لا يكثر لم يفرق واحد وقد صرح مسلم بان علامة المتكرار بروي الراوي عن
 شيخ كثير الحديث والرواية شيئا يفرق به عن غيره فكون الشاذ كذلك فيستلزم اتفاقا
 الثانية بقر صحيحه بطرق مختلفة وفيها ما ذكره الحاكم في علوم الحديث ان يكون
 راوي صحيحا لا يطلبه وليس مراده الشرح الخرج عن الحكم بل قد مر ان ذلك
 كذلك قال عبد الله بن عوف لا يوجب العلم الا عن شيخ له بالعلم وعن مالك
 نحوه وفي مقدمته مسلم عن ابي الربيع اذ ركت بالمدينة مائة كليم ما موله باخذ
 عنه الحديث بقرانه ليس من اهله قال شيخ الاسلام والطاهر بن منصور صاحب
 الصحيح اعتبار ذلك الا اذا اكثر في مخرج الحديث فيستغنى عن اعتبار
 ذلك كما فيستغنى كثرة الطرق عن اعتبار الضبط الثام وقال شيخ الاسلام ويكن
 ان يقال اشتراط الضبط لغيره من ذلك اذ المقصود بالشرع بالطلب ان يكون
 له مزيدا عن الراوي لا لغيره في النفس الى كونه ضبط حار فيكون ما ذكره
 السعدي في القواطع ان الصحيح لا يعرف الا بغيره برواية الثقات فقط وانما يعرف بالثقة
 والعزلة وكثرة السماع والذاكرة قال شيخ الاسلام وهذا ابو حنيفة اشتراط اتفاق
 كونه بطرق لا تان الاطلاع على ذلك انما يحصل بما ذكر من العلم والذاكرة وغيرها
 ومنها ان بعضهم اشتراط علمه بمعاني الحديث حيث روي بالعلم وهو شرط لا بد
 منه لكنه داخل في الضبط كما سياتي في معرفة من يعقل روايته ومنها ان ابا حنيفة
 اشتراط فقه الراوي قال شيخ الاسلام وانما هو ان ذلك انما يشترط عند مخالفة
 او عند الفرق بما يقع بها للمولى ومنها اشتراط الخيرية في سماع كل واحد من
 شيخه ولم يكف به بكان اللقاء والعاصرة كما سياتي وقد قيل ان ذلك لم يرد احد
 الخيرية بشرط الصحيح بل للاحقة ومنها ان بعضهم اشتراط المودة في الرواية كالشهادة
 قال العراقي في حكاية الكارخي في شرطه الائمة عن بعض متأخري المعتزلة وحكي ايضا
 عن بعض اصحاب الحديث قال شيخ الاسلام وقد فهم بعضهم ذلك في خلاص الكلام الحكم
 في علوم الحديث في المداخل كما سياتي في شرط الخيرية وسلم وذلك خرم من الاثر
 في مقدمته بما مع الاصول وغيره واعجب من ذلك ما ذكره المجامع في كتابه لا ينعى
 الحديث بجله شرفا للشيخين في صحيحهما ان لا يخلوا فيه الا ما مع عندها ذلك
 باروا عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنتان فصاعدا واما نقله عن كل واحد من الصحابة
 اربعة من اثنا بعشر فذلك ان يكون عن كل واحد من اثنا بعشر اكثر من اربعة
 انتهى قال شيخ الاسلام وهو كلام لم يمارس الصحيحين اذ في محاسن طوكان
 قال تامل ليس في الكتاب حديث واحد هذه الصفة لما بعد وقال في محاسن طوكان
 في شرحه لو كان ملاهبة الشيخين ان الحديث لا يثبت حتى يرويه اثنا قال في المحاسن
 وهو مذهب باطل بل رواية الواحد عن الواحد صحيح الى النبي صلى الله عليه وسلم

شرط الصحيح

بالفقه والسكون

والدائرة حديثه في كل
 قسم الحديث

هذا الحديث
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح

وقال
 هو حديث صحيح
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح

هذا الحديث
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح

وقال في شرح البخاري عند حديث الامام انفرده به عمر وقد جاء من طريق ابي سعيد
 رواه البخاري في كتابه ضعيف قال ابو حنيفة محمد بن كان طريقه واحدا وانما في
 البخاري كتابه على حديث يرويه اكثر من واحد فهذا الحديث ليس به كذلك
 الذين لا يعرفون هذا الخبر من طريقه وقد ذكر ابن حبان في صحيحه ان ما رواه ابن
 العزري وغيره من ان شرط الشيخين ذلك مشكل الوجود فانه واجبه في كل
 حديث عن عليهما ذلك بل قد علم انه مذهب باطل فقلت شعرى من اعلم بانها اكثر
 ذلك ان كان سقولا فليست طريقه ليعطى في وان كان عرقه بالاستقرار فله
 وهم في ذلك فلهذا كان يفتي في ذلك اول حديث في البخاري وما اعتد به عنه
 فيه بغيره لان عمل يفرق به وحده بل انفرده به علقه عنه وانفرده به غيره
 ابراهيم بن علقمة وانفرده به يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى وقد مر وانما
 وايضا فكون عن قوله على المنبر لا يستلزم ان يكون ذكر السامعين بما هو عنهم
 بل هو محتمل لا من حيث انما يذكره لانه عندهم ثقة فلو جازهم بما لم يسموه
 فقام بذكره عليه انتهى وقد تامل في تراجم رجاله عن رجلين في شرط القول
 ابراهيم بن سعيد بن علقمة وهو من الفقهاء الحديثين الا انه ممنوع بالقول عند
 الائمة للملك الا لا اعتزاله وقد كان الكافي في حديثه عليه ويحذر منه وقال ابو علي
 الحنفي في المعتزلة لا يقبل الخبر الا رواه العدل الواحد الا اذا انضم اليه خبر
 عدل اخر او عرضه موافقة ظاهر الكتاب او ظاهر خبر اخر او يكون مستندا
 بين الصحابة او عمل به بعضهم كاهل الحسين البصري في المعتزلة والخلق الاستاذ
 ابو نصر البزنطي عن ابي علي انه لا يقبل الا اذا رواه اربعة والمعتزلة في رد خبر
 الواحد محجج منها قصة ذي الديره وكون النبي صلى الله عليه وسلم توقفه في
 خبره حتى تابعه عليه غيره وقصة ابي بكر حتى توقف في خبره في رواية
 الحديث حتى تابعه محمد بن مسلمة وقصة عمر حتى توقف في خبره في رواية
 الاستاذ ان حتى تابعه ابو سعيد واجيب عن ذلك كله كما ناقصه ذي الديره
 فانما حصل التوقف في خبره لانه اخبره عن فعله صلى الله عليه وسلم وامر
 بالصلاة لا يرجع المصلي فيه الى غيره بل ولو لم يوافقوا لما تواتر فعله انما
 تذكر خلافا خبره وقد يقتضيه صلى الله عليه وسلم رسالة واحدا الى
 الملكوت وقد عليه الاحاد من القائل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في
 باخراهم عنه مع اشتراط عدم المحدث واما قصة ذي بكر فانما توقف ارادة
 الزيادة في التوقف وقد قبل خبر عائشة وحدها في قدر كمن التزم صلى الله عليه
 وسلم واما قصة عمر فانما يروي خبره بذلك الحديث عقبه انكار عن علي بن
 قاراد الميثقي في ذلك وقد قبل خبر ابن عوف في حديثه في الخبرين من المحققين
 وفي الرجوع عن البلد الذي فيه الطاعون وخلافه في سفيان في توريشارة

هذا الحديث
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح

هذا الحديث
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح

هذا الحديث
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح

هذا الحديث
 رواه الشيخان
 في الصحيحين
 وهو حديث
 صحيح

[illegible][illegible][illegible]

وَصَف

[illegible]

المعاني
والاستعداد

Handwritten text in Arabic script, likely a continuation of the manuscript's content, possibly a list or a detailed description of items.

ما رواه الثقات عن شيخينهم إلا أنه ربما وقع إلى عندهم بارفاق ويكون عنده
 بن رواية أو ثقل منهم بنزوله فاقصر على ذلك ولا يهمل أيضا على الترتيب عن سواه
 فقال من أخرج عنه أي بسنخه حصص عن يد غيره بطريق **لم يثبتوا على الصحيح** في
 كتابها **ولا الزيادة** أي استجابه فذكر قال البخاري ما دخلت في كتاب الجامع إلا ما
 مع وزير كنته المطاح قال له الخليل وقال مسلم ليس كل شيء عندي صحيح وضعت هنا
 إنما وضعت ما أجوز عليه يريد ما وجدته في ما يشترطه الصحيح المجمع عليه وإن انظر
 اجتماعها في بعضه عند بعضهم قاله ابن الصلاح ورجح المصنف في شرح مسلم أن المراد
 ما لم تختلف الثقات فيه في نقل الحديث متساوًا وسادًا لا ما لم يختلف في كون
 روايته كالمادة ذلك كانت مسائل عن حديثها يرجع فاذنوا لاختلاف أهل الصحيح
 فقال عندي هو صحيح فقبل لم يتحقق هنا فاجابه بذلك قاله وسع هذا فغير
 اشتد كتابه على أحاديثه اختلوا في متبني أو اشتد صار في ذلك ذمولا
 منه عن هذه الشبهة آخر قاله البلقيني قبل إيراد مسلم إجماع أربعة
 آخرين جليلون معينون وعلم أن أي شيعة وسعيد بن منصور الخراساني
 قاله المصنف في شرح مسلم وقد أزمها الدارقطني وغيره إخراج أحاديث
 على شرطها لم يخرجها وليس لأن لها العلم لتمام ذلك قاله وكان ذلك قاله
 السهقي قدما متصفا على أحاديثه من صحيفته حارما ونقد كل واحد منهما أحاديث
 من غير أن الأسناد واحد قاله المصنف لكن إذا كان الحديث الذي تركه أو أحدهما
 مع صحة أسناده في الظاهر خلا في بابيه ولم يخرج جالده نظرا ولا يوافق مقامه
 فالظاهر أنها ما احتلها فيه على علته وعتلها إنما نسبها أو تركه خشية الإطالة
 أو بالآثار غير كسيرة **فقبل** أي قاله الخليل أبو عبد الله الأحمري
ولم يثبتوا إلا القليل **والصواب** أي قوله البخاري فيما نقلنا كان يرمى بسنخ
 وما تركته من الصحيح **فقال** ابن الصلاح والمشدك له أي كتابه يرمى بسنخ
 أو ما تركه على شيء كثير وإن يكن عليه في بعضه فقال له أنه لم يقله منه صحيح كثير
 قال المصنف زيادة عليه **والصواب** أنه لم يفته إلا ما **يثبت** إلا **الأسير**
أعني الصحيح **وقوله** **أدركوا** **الترديد** **والنسيان** قال العراقي في هذا
 الكلام نظير لقوله البخاري أحفظ ما ثبت عنه حديث صحيح وما ثبت عنه حديث
 صحيح قاله وأهل أخباره أرادوا بالإحاديث المروية الأسانيد والوصوفات وما
 شهد الحديث الواحد الروي بإسناد منه حديثين زاد من جماعة في التحمل الروي
 أو أراد بالجماعة في الكثرة قاله والاوله أوله قبل ويؤيد أن هذه أحوال المراد أن
 الأحاديث المطاح التي يزيل نظرنا لا تستبعد من المسانيد والجموع والسفة
 والآخر أي غيرها لما يفته ما ثبت عنه بالانفراد بل ولا تخمين الفاء ويبعد كل البعد
 أن يكون رجل واحد حفظ ما ثبت عنه إلا أنه جمعه فأنه إنما حفظه من أصوله
 سنا تحسوه موجودة وقال ابن الجوزي حصر الأحاديث بيسر ما كانه غير الخ

[illegible]

مولانا

القعدة الحرام طارح
 في حجة افاضة الحنف
 بشارتكم اهدى من دوا
 تهازل اسمة الهزلي
 في حجة الطارح
 والاسما محمدا المسكين
 مضافا الى العنقري
 اهدى

[illegible]

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم منتهى الحجة والبرهان على كل شيء
والله اعلم بالصواب

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم منتهى الحجة والبرهان على كل شيء
والله اعلم بالصواب

هذا المذهب يفتقر الخلفاء على ان ينفذه السبق اشد من ذلك وقد حصل انهم
وتعصبه ليراسه بالضعف والناقص وجمع جزا منه الاحاديث التي فيه وهي
قد كثر نحو ما في حديثه وقوله ابو سعيد المالبني طالعنا المستركة الذي وصفه
الحاكم بن ابراهيم الا خرج فلم ارفه حديثا على شرطه قال الزهري هذا المذهب
وعلى قول المالبني والافيه حلة وافق على شرطه ما وجدته كثيرة على شرطه
احدها اصل مجموع ذلك مصنفه لكتابه وفيه نحو اربع مائة سنة وفيه
التي اوله علمه وما بعده وهو نحو اربع مائة سنة وفيه ما لا ينفع وفيه
ذلك موضوعه قال شيخ الاسلام واما وقع الحكم المشاهير لانه سواد الكتاب
لبنية في محلة المنية قاده وقد وجدت في قريته مصنفه الحزبان في من
تحت ثمة نبذة من المستركة الى هنا انتهى كلامه في قريته وما عدا ذلك في
المنية لا يخرج عنه الا بطريق الاحواز من اكرامها وكرامها لم يلائق
في القدر لا يمكن نقل هذا بالنسبة الى ما بعد **باب ما في نسخة** ولم ينفذ في نسخة
باب ما في نسخة قال ابن خلدون في نسخة المصنفه ما في نسخة المصنفه على
نسخه من الحسن والصحة او الضعف واما نسخة المصنفه في كتابه عليه
الحسن فقط حكم قال لا لان ابن الصلاح قال ذلك بناء على رايه انه يفتقر
الصحة في هذه الا عصاره فليس لاحد ان يصححه فلهذا اظهر المصنفه لكتابه
عليه والجميع من المصنفه كيف وانفقه هنا مع مخالفة له في المسئلة التي عليه
كاسيات وقوله بما صححه احتراز لما ترجمه في الكتاب ولم يصحح بجمعها فلا
يقدر عليه **وقوله** اي صححه الحاكم **في نسخة** اي **باب ما في نسخة** قبل ان هذا
ترجم كتابه الحاكم عليه والواقع خلاف ذلك قال العراقي وليس كذلك واما
الحمد انه يشار به في التثنية قال الحاكم انما تضاف له قال الحاكم في كتابه
المكتوب في الحديث من انما قيل وما ذكر من كتابه ابن حبان ليس بجمعها فان
غايته انه ليس بحسن صحيح فان كانت نسبتها الى التثنية باعتبار وجود الحسن
في كتابه في مخالفة في المصطلح وان كانت باعتبار صحة شرطه فانه يخرج
في الصحيح ما كان رايه بفتح غير بدلي مع من نسخة وسمع منه الاخذ عنه ولا
يكون هناك ارساد وكذا انقطاع واذا لم يكن في الراوي شيء في ذلك لم يكن
من نسخة والراوي عنه ثقة وكما يات في حديثه منكر فهو عنه ثقة وفي كتاب
الثقات له كثير من هذه حاله ولا جمل هذا انما اعترض عليه في جعله ثقات
من لا يعرف حاله ولا اعترض عليه فانه لا مخالفة في ذلك وهذا دون شرط
الحاكم حيث شرط ان يخرج عن رواية اخبر في مثل الشك في الصحيح فالحال
ان ابن حبان وفي التمام شرطه ولم يوفد الحاكم واثباته الا في نسخة ابن حبان
ترتيبه

ترتيبه محتج على الاواب ولا على المسانيد ولهذا ساء القاسم
وسببه انه كان يمارى بالكلام والجوم والفلسفة ولهذا تكلم فيه وصفه
المازني ثقة وكادوا يكونون ثقات لم يخرج من سبب ثبته الى سبب ثبته والكتفه
من ثبته عسر جدا وقد رتب بعضه على الاواب وعلى له كما قطا
الفضل العراقي افرأ وحيد الخافط ابو الحسن الحسيني زواجه على الحسين
في جملته الثانية صحيح لا في كلام في الاسناد فيقول ان من كثره من يفتقر
انه يوقع في الصحيح لا في كلام في الاسناد فيقول ان من كثره من يفتقر
وتخذ ذلك ومن صدقه في الصحيح لا في الاسناد فيقول ان من كثره من يفتقر
الصالح لسيد بن السكن الثالثة صرح الخطيب ويترى ان الموطا قد عر على
كل كتاب من المصنف والمسانيد فقل من اهل الموطا صحيح الحاكم وهو رايان ثبته
واكثرها رواية القمبي وقال العلوي روى الموطا في ثبته ما عدا ثبته
روايان اتم اختلافا من تقدمه في خبر زيادة وفيه من اكرامها واكثرها
زيادة رواية الى مصنفه قال ابن حزم في موطا في مصنفه هذا رايه
سائرا لموطا في ثبته حديثه واما ابن حزم فانه قاله اوله اكتبها صحيحا
ثم صححها في نسخة من المصنف في كتابه روي والمصنف في كتابه من اصنع
له هذا نسخة كتاب اي اود وكتاب التثنية ومصنفه قاسم بن اصنع
ومصنفه الخطيب وسائدا في رايه والنزاد في اي ثبته اي بكره عثمان
وان راويهم والطالبي والحسن بن سفيان والمسندي وابن سيرين يعقوب
ابن اي سببه وعلى ابن المزي و ابن اي عذرة وما جرى مجراها التي في كتابه ولا
لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم صرفا في ثبته اكتبها التي في كتابه ولا
غيره ما كان في الصحيح بنوا على مثل مصنفه عبد الرزاق ومصنفه زكي
سببه ومصنفه لقي بن خالد وكتاب به محمد بن نصر المروزي وقابا بن المنذر
بمصنفه تاد بن سلمة ومصنفه سعيد بن منجور ومصنفه وكيع ومصنفه
الرواي وموطا مالك وموطا نبي في موطا ابن وهب وموطا ابن حبان
وفقه اي عبيد وفقه اي ثوب وما كان من هذه الاثبات في ثبته ثبته
وسفيان والديلمي والاوزاعي والحدي وابن مهدي وشهد وما جرى مجراها
هذه طبقة موطا مالك بعضها اجماع الصحيح وشهد بعضها مثله وبعضها رايه
ولقد احصيته ما في حديثه شعبة في الصحيح فوجهه في ما يات في حديثه ونفا
مسندة ومروان بن عبد الله المالبني واحصيته ما في موطا مالك وما في حديثه
سفيان بن عيينة فوجدته في كل واحد منها في المسند ثبته وثبته
ولا جمل هذا من سلا وتضاف فيه ثبته وسعدون حديثا قد تركه مالك نفسه الحكم
لا وفيه احاديث متوعة وقهاها جهور العلما التي ملخصها من كتابه
الدائرة **الثالثة** من مسائل الصحيح **أما في نسخة** على الصحيح فالحال
الكتاب المذكور في

هذا المذهب يفتقر الخلفاء على ان ينفذه السبق اشد من ذلك وقد حصل انهم
وتعصبه ليراسه بالضعف والناقص وجمع جزا منه الاحاديث التي فيه وهي
قد كثر نحو ما في حديثه وقوله ابو سعيد المالبني طالعنا المستركة الذي وصفه
الحاكم بن ابراهيم الا خرج فلم ارفه حديثا على شرطه قال الزهري هذا المذهب
وعلى قول المالبني والافيه حلة وافق على شرطه ما وجدته كثيرة على شرطه
احدها اصل مجموع ذلك مصنفه لكتابه وفيه نحو اربع مائة سنة وفيه
التي اوله علمه وما بعده وهو نحو اربع مائة سنة وفيه ما لا ينفع وفيه
ذلك موضوعه قال شيخ الاسلام واما وقع الحكم المشاهير لانه سواد الكتاب
لبنية في محلة المنية قاده وقد وجدت في قريته مصنفه الحزبان في من
تحت ثمة نبذة من المستركة الى هنا انتهى كلامه في قريته وما عدا ذلك في
المنية لا يخرج عنه الا بطريق الاحواز من اكرامها وكرامها لم يلائق
في القدر لا يمكن نقل هذا بالنسبة الى ما بعد **باب ما في نسخة** ولم ينفذ في نسخة
باب ما في نسخة قال ابن خلدون في نسخة المصنفه ما في نسخة المصنفه على
نسخه من الحسن والصحة او الضعف واما نسخة المصنفه في كتابه عليه
الحسن فقط حكم قال لا لان ابن الصلاح قال ذلك بناء على رايه انه يفتقر
الصحة في هذه الا عصاره فليس لاحد ان يصححه فلهذا اظهر المصنفه لكتابه
عليه والجميع من المصنفه كيف وانفقه هنا مع مخالفة له في المسئلة التي عليه
كاسيات وقوله بما صححه احتراز لما ترجمه في الكتاب ولم يصحح بجمعها فلا
يقدر عليه **وقوله** اي صححه الحاكم **في نسخة** اي **باب ما في نسخة** قبل ان هذا
ترجم كتابه الحاكم عليه والواقع خلاف ذلك قال العراقي وليس كذلك واما
الحمد انه يشار به في التثنية قال الحاكم انما تضاف له قال الحاكم في كتابه
المكتوب في الحديث من انما قيل وما ذكر من كتابه ابن حبان ليس بجمعها فان
غايته انه ليس بحسن صحيح فان كانت نسبتها الى التثنية باعتبار وجود الحسن
في كتابه في مخالفة في المصطلح وان كانت باعتبار صحة شرطه فانه يخرج
في الصحيح ما كان رايه بفتح غير بدلي مع من نسخة وسمع منه الاخذ عنه ولا
يكون هناك ارساد وكذا انقطاع واذا لم يكن في الراوي شيء في ذلك لم يكن
من نسخة والراوي عنه ثقة وكما يات في حديثه منكر فهو عنه ثقة وفي كتاب
الثقات له كثير من هذه حاله ولا جمل هذا انما اعترض عليه في جعله ثقات
من لا يعرف حاله ولا اعترض عليه فانه لا مخالفة في ذلك وهذا دون شرط
الحاكم حيث شرط ان يخرج عن رواية اخبر في مثل الشك في الصحيح فالحال
ان ابن حبان وفي التمام شرطه ولم يوفد الحاكم واثباته الا في نسخة ابن حبان
ترتيبه

هذا المذهب يفتقر الخلفاء على ان ينفذه السبق اشد من ذلك وقد حصل انهم
وتعصبه ليراسه بالضعف والناقص وجمع جزا منه الاحاديث التي فيه وهي
قد كثر نحو ما في حديثه وقوله ابو سعيد المالبني طالعنا المستركة الذي وصفه
الحاكم بن ابراهيم الا خرج فلم ارفه حديثا على شرطه قال الزهري هذا المذهب
وعلى قول المالبني والافيه حلة وافق على شرطه ما وجدته كثيرة على شرطه
احدها اصل مجموع ذلك مصنفه لكتابه وفيه نحو اربع مائة سنة وفيه
التي اوله علمه وما بعده وهو نحو اربع مائة سنة وفيه ما لا ينفع وفيه
ذلك موضوعه قال شيخ الاسلام واما وقع الحكم المشاهير لانه سواد الكتاب
لبنية في محلة المنية قاده وقد وجدت في قريته مصنفه الحزبان في من
تحت ثمة نبذة من المستركة الى هنا انتهى كلامه في قريته وما عدا ذلك في
المنية لا يخرج عنه الا بطريق الاحواز من اكرامها وكرامها لم يلائق
في القدر لا يمكن نقل هذا بالنسبة الى ما بعد **باب ما في نسخة** ولم ينفذ في نسخة
باب ما في نسخة قال ابن خلدون في نسخة المصنفه ما في نسخة المصنفه على
نسخه من الحسن والصحة او الضعف واما نسخة المصنفه في كتابه عليه
الحسن فقط حكم قال لا لان ابن الصلاح قال ذلك بناء على رايه انه يفتقر
الصحة في هذه الا عصاره فليس لاحد ان يصححه فلهذا اظهر المصنفه لكتابه
عليه والجميع من المصنفه كيف وانفقه هنا مع مخالفة له في المسئلة التي عليه
كاسيات وقوله بما صححه احتراز لما ترجمه في الكتاب ولم يصحح بجمعها فلا
يقدر عليه **وقوله** اي صححه الحاكم **في نسخة** اي **باب ما في نسخة** قبل ان هذا
ترجم كتابه الحاكم عليه والواقع خلاف ذلك قال العراقي وليس كذلك واما
الحمد انه يشار به في التثنية قال الحاكم انما تضاف له قال الحاكم في كتابه
المكتوب في الحديث من انما قيل وما ذكر من كتابه ابن حبان ليس بجمعها فان
غايته انه ليس بحسن صحيح فان كانت نسبتها الى التثنية باعتبار وجود الحسن
في كتابه في مخالفة في المصطلح وان كانت باعتبار صحة شرطه فانه يخرج
في الصحيح ما كان رايه بفتح غير بدلي مع من نسخة وسمع منه الاخذ عنه ولا
يكون هناك ارساد وكذا انقطاع واذا لم يكن في الراوي شيء في ذلك لم يكن
من نسخة والراوي عنه ثقة وكما يات في حديثه منكر فهو عنه ثقة وفي كتاب
الثقات له كثير من هذه حاله ولا جمل هذا انما اعترض عليه في جعله ثقات
من لا يعرف حاله ولا اعترض عليه فانه لا مخالفة في ذلك وهذا دون شرط
الحاكم حيث شرط ان يخرج عن رواية اخبر في مثل الشك في الصحيح فالحال
ان ابن حبان وفي التمام شرطه ولم يوفد الحاكم واثباته الا في نسخة ابن حبان
ترتيبه

ترتيبه محتج على الاواب ولا على المسانيد ولهذا ساء القاسم
وسببه انه كان يمارى بالكلام والجوم والفلسفة ولهذا تكلم فيه وصفه
المازني ثقة وكادوا يكونون ثقات لم يخرج من سبب ثبته الى سبب ثبته والكتفه
من ثبته عسر جدا وقد رتب بعضه على الاواب وعلى له كما قطا
الفضل العراقي افرأ وحيد الخافط ابو الحسن الحسيني زواجه على الحسين
في جملته الثانية صحيح لا في كلام في الاسناد فيقول ان من كثره من يفتقر
انه يوقع في الصحيح لا في كلام في الاسناد فيقول ان من كثره من يفتقر
وتخذ ذلك ومن صدقه في الصحيح لا في الاسناد فيقول ان من كثره من يفتقر
الصالح لسيد بن السكن الثالثة صرح الخطيب ويترى ان الموطا قد عر على
كل كتاب من المصنف والمسانيد فقل من اهل الموطا صحيح الحاكم وهو رايان ثبته
واكثرها رواية القمبي وقال العلوي روى الموطا في ثبته ما عدا ثبته
روايان اتم اختلافا من تقدمه في خبر زيادة وفيه من اكرامها واكثرها
زيادة رواية الى مصنفه قال ابن حزم في موطا في مصنفه هذا رايه
سائرا لموطا في ثبته حديثه واما ابن حزم فانه قاله اوله اكتبها صحيحا
ثم صححها في نسخة من المصنف في كتابه روي والمصنف في كتابه من اصنع
له هذا نسخة كتاب اي اود وكتاب التثنية ومصنفه قاسم بن اصنع
ومصنفه الخطيب وسائدا في رايه والنزاد في اي ثبته اي بكره عثمان
وان راويهم والطالبي والحسن بن سفيان والمسندي وابن سيرين يعقوب
ابن اي سببه وعلى ابن المزي و ابن اي عذرة وما جرى مجراها التي في كتابه ولا
لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم صرفا في ثبته اكتبها التي في كتابه ولا
غيره ما كان في الصحيح بنوا على مثل مصنفه عبد الرزاق ومصنفه زكي
سببه ومصنفه لقي بن خالد وكتاب به محمد بن نصر المروزي وقابا بن المنذر
بمصنفه تاد بن سلمة ومصنفه سعيد بن منجور ومصنفه وكيع ومصنفه
الرواي وموطا مالك وموطا نبي في موطا ابن وهب وموطا ابن حبان
وفقه اي عبيد وفقه اي ثوب وما كان من هذه الاثبات في ثبته ثبته
وسفيان والديلمي والاوزاعي والحدي وابن مهدي وشهد وما جرى مجراها
هذه طبقة موطا مالك بعضها اجماع الصحيح وشهد بعضها مثله وبعضها رايه
ولقد احصيته ما في حديثه شعبة في الصحيح فوجهه في ما يات في حديثه ونفا
مسندة ومروان بن عبد الله المالبني واحصيته ما في موطا مالك وما في حديثه
سفيان بن عيينة فوجدته في كل واحد منها في المسند ثبته وثبته
ولا جمل هذا من سلا وتضاف فيه ثبته وسعدون حديثا قد تركه مالك نفسه الحكم
لا وفيه احاديث متوعة وقهاها جهور العلما التي ملخصها من كتابه
الدائرة **الثالثة** من مسائل الصحيح **أما في نسخة** على الصحيح فالحال
الكتاب المذكور في

هذا المذهب يفتقر الخلفاء على ان ينفذه السبق اشد من ذلك وقد حصل انهم
وتعصبه ليراسه بالضعف والناقص وجمع جزا منه الاحاديث التي فيه وهي
قد كثر نحو ما في حديثه وقوله ابو سعيد المالبني طالعنا المستركة الذي وصفه
الحاكم بن ابراهيم الا خرج فلم ارفه حديثا على شرطه قال الزهري هذا المذهب
وعلى قول المالبني والافيه حلة وافق على شرطه ما وجدته كثيرة على شرطه
احدها اصل مجموع ذلك مصنفه لكتابه وفيه نحو اربع مائة سنة وفيه
التي اوله علمه وما بعده وهو نحو اربع مائة سنة وفيه ما لا ينفع وفيه
ذلك موضوعه قال شيخ الاسلام واما وقع الحكم المشاهير لانه سواد الكتاب
لبنية في محلة المنية قاده وقد وجدت في قريته مصنفه الحزبان في من
تحت ثمة نبذة من المستركة الى هنا انتهى كلامه في قريته وما عدا ذلك في
المنية لا يخرج عنه الا بطريق الاحواز من اكرامها وكرامها لم يلائق
في القدر لا يمكن نقل هذا بالنسبة الى ما بعد **باب ما في نسخة** ولم ينفذ في نسخة
باب ما في نسخة قال ابن خلدون في نسخة المصنفه ما في نسخة المصنفه على
نسخه من الحسن والصحة او الضعف واما نسخة المصنفه في كتابه عليه
الحسن فقط حكم قال لا لان ابن الصلاح قال ذلك بناء على رايه انه يفتقر
الصحة في هذه الا عصاره فليس لاحد ان يصححه فلهذا اظهر المصنفه لكتابه
عليه والجميع من المصنفه كيف وانفقه هنا مع مخالفة له في المسئلة التي عليه
كاسيات وقوله بما صححه احتراز لما ترجمه في الكتاب ولم يصحح بجمعها فلا
يقدر عليه **وقوله** اي صححه الحاكم **في نسخة** اي **باب ما في نسخة** قبل ان هذا
ترجم كتابه الحاكم عليه والواقع خلاف ذلك قال العراقي وليس كذلك واما
الحمد انه يشار به في التثنية قال الحاكم انما تضاف له قال الحاكم في كتابه
المكتوب في الحديث من انما قيل وما ذكر من كتابه ابن حبان ليس بجمعها فان
غايته انه ليس بحسن صحيح فان كانت نسبتها الى التثنية باعتبار وجود الحسن
في كتابه في مخالفة في المصطلح وان كانت باعتبار صحة شرطه فانه يخرج
في الصحيح ما كان رايه بفتح غير بدلي مع من نسخة وسمع منه الاخذ عنه ولا
يكون هناك ارساد وكذا انقطاع واذا لم يكن في الراوي شيء في ذلك لم يكن
من نسخة والراوي عنه ثقة وكما يات في حديثه منكر فهو عنه ثقة وفي كتاب
الثقات له كثير من هذه حاله ولا جمل هذا انما اعترض عليه في جعله ثقات
من لا يعرف حاله ولا اعترض عليه فانه لا مخالفة في ذلك وهذا دون شرط
الحاكم حيث شرط ان يخرج عن رواية اخبر في مثل الشك في الصحيح فالحال
ان ابن حبان وفي التمام شرطه ولم يوفد الحاكم واثباته الا في نسخة ابن حبان
ترتيبه

هذا هو الكتاب الذي تقرأه في كل يوم
 من كتاب الله عز وجل
 في كل يوم من أيامك
 في كل يوم من أيامك
 في كل يوم من أيامك

لله جل وعز ولا يرد على الجبار ولا يرد على العبد ولا يرد على الله ولا يرد على
 كبر ابن مردود ولا على الجبار ولا يرد على العبد ولا يرد على الله ولا يرد على
 ولا يرد على كبر ابن مردود ولا على الجبار ولا يرد على العبد ولا يرد على الله ولا يرد على
 الولد حسنة بن محمد القزويني ولا يرد على كبر ابن مردود ولا على الجبار ولا يرد على
 الطوسي ولا يرد على حسنة بن محمد القزويني ولا يرد على كبر ابن مردود ولا على الجبار ولا يرد على
 ابنه ابن الأخرم ولا يرد على حسنة بن محمد القزويني ولا يرد على كبر ابن مردود ولا على الجبار ولا يرد على
 سليمان بن أبي بصير ولا يرد على حسنة بن محمد القزويني ولا يرد على كبر ابن مردود ولا على الجبار ولا يرد على
 الشيرازي عليهما في مولف واحد موضوع المستخرج كما قال العراقي إن كانت
 المصنفه إلى اقتباسه فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب كتاب
 فيجمع صفة في نسخة أو من فوته كما في شيخ الإسلام وشروطه أن لا يصل إلى شيخ
 أبيه حتى يبعد سندا يوصله إلى الأثر من غير طريق زيادة جهة قال
 وكذا في قوله أبو عوانة في استخراج على سلم مبدان يسوق طرق مسلم كلها
 من هنا لم يخرجها ثم يسوق أسانيد يجمع فيها سلم فبين فوته ذلك وربما قال
 في ذلك موجهة إنما يفتي فيها وأما العقل أحد بنسبة فانه كان قد سلم صنف
 منها من طريق صاحب الكتاب ثم إن المستخرجات المذكورة لم يتركها في نسخة
 أي الصحيحين في الأصل فانه لا يملكها في الأصل فانه لا يملكها في الأصل فانه لا يملكها في الأصل
 فصل في عوارضه قليل في العطف في الغالب وكذا في قوله أبو بصير في
 في السنن والعرفه وغيرها والفقه في شرح السنة وشبهها في الأصل فانه لا يملكها في الأصل
 البخاري أرسل في نسخة أيضا فانه في المعنى وفي الألفاظ في الأصل فانه لا يملكها في الأصل
 بقولهم ذلك ما ينبغي أن أصل الحديث دون اللفظ الذي ورد فيه
 وحديث فلا يجوز لك أن تنقل منه أي من الكتب المذكورة في المستخرجات
 وما ذكر حديثا وترواه فيه هو كذا أي الصحيحين إلا أن نقابلها
 أو بقوله المصنفه أخرجه لفظه بخلاف الخبرات من الصحيحين فانه
 نقلوا فيها الألفاظ من غير زيادة ولا تغيير فكذلك ان تنقل من غير ذلك
 الصحيح ولو باللفظ وكذا الجمع بين الصحيحين لعبد الحق أما البخاري
 عبادته كحديثي الأندلس في زيادة الفاظ وتماثل على الصحيحين لا يشر
 قال ابن الصلاح وذلك موجود في كثير من ما نقله لا يبين بعض ما عده
 فيه عن الصحيح وهو محتمل كونه من زيادة ليست فيه قالنا لعل في هذا ما نكر
 على الجدي لأنه جمع بينه كتابين من زيادة لست فيه قالوا قد قضى كلامه
 الصلاح أن الأثر الذي يقع في كتاب الجدي كالحاكم الصحيح وكذا في
 لأنه ما رواها بسنده المستخرج ولا ذكرناه في قوله القائل وأشرطه في الصحة

أبو عوانة
 شيخنا القزويني
 وهو لا يملكها في الأصل
 في كل يوم من أيامك

هذا هو الكتاب الذي تقرأه في كل يوم

هذا هو الكتاب الذي تقرأه في كل يوم
 من كتاب الله عز وجل
 في كل يوم من أيامك
 في كل يوم من أيامك
 في كل يوم من أيامك

حتى يملك في ذلك فانه هذا الذي نقله عن ابن الصلاح وقع له في الفائدة الزا
 فانه قال ويكنى وجوده في كتاب من المستخرجات الصحيح وكذلك ما يوجد في الكتب
 المخرجة من نسخة لمزوجه أو زيادة شرح وكثير من هذه الموجود في الجمع الجدي
 انتهى وهذا الكلام قابل للتأويل فاعلم ثم إن شيخ الإسلام قال في إشار
 الجدي بما لا يفيض إلى ما يفيض ما اعترض به عليه أما لا يقال في خطبة
 الجمع وبما روت في زيادة من نفعاته وشرح لبعض ألفاظ الحديث وبما روت ذلك
 وقصة علي في كتبه من اعتق بالحج كالسجدة والبراق وما تفصيلا فعلى
 قس من حج وخفي ما للحج في نسوق الحديث به بقوله وإشائه إلى هذا انتهى
 رواية البخاري ومن هنا زاده البرقائه وأما الحديث فانه يسوق الحديث كاملا لا
 وزيادة ثم يقول ما من أوله إلى موضع كذا فراء فلا نه وما عده زاده فلا نه أو
 يقول لفظه كذا زاده فلا نه ويخبر لك وإلى هذا أشار ابن الصلاح بقوله وما
 نقل من لا يبين وحديثه فزيادة كالمصنفه لنقلها عن الشيخ بالصحيح
 صميمة ما تقدم عن البيهقي ونحوه من عن الحديث إلى الصحيح والمراد من أصله
 لا شك أن الأصل خلافه ولا عتنا بالبيان من ذلك أن يقع في الأصل
 في الباب ولا يند في الباب في ذلك تفصيل حسن وهو أنك إذا كتبت في مقام
 الرواية فلك الحديث ولو خالفته لانه عرفت أن كل قصد الحديث السند واللفظ
 على أصل الحديث دون ما إذا كنت في مقام الاحتجاج فمن روى في المعاج والمخبرات
 ونحوها فلا حرج عليه في الإطلاق بخلافه من أورد ذلك في الكتب الموجهة لا
 سيما أن كان الصالح للمرجحة وطلقة زائدة على ما في الصحيح وكتبت الموجهة لا
 فانه إن أحدها عولوا الأستاذ لأن مصنفه المستخرج لوروى حديثا مثلاً من
 طريق البخاري لو وقع أثره من الطريق الذي رواه به في المستخرج كما علم أن أبا
 نعم لوروى حديثاً عن عبد الرزاق عن طريق البخاري أو مسلم لم يصل إليه إلا برفقة
 وأما روى عن الطبراني عن الدبرية بفتح الموحدة عنه وصل ما يبين وكذا هو
 روى حديثاً من سنن الطبراني من طريق مسلم كان يبينه ويظهر أربعة شيخاني
 يبينه وبين مسلم ومسلم وشيخه وأما روى عن ابن خبار عن يونس بن عيسى
 عنه وصل ما يبين والآخرى زيادة الصحيح فانه تلك الزيادة أنه صححة
 كونهما شهاداً مما قال شيخ الإسلام هذا مسلم في الرجل الذي اتفق فيه أستاذ
 المستخرج وأستاذ مصنفه الأصل وفيما بعده وأما ما بينه المستخرج ومنه
 ذلك الرجل فيحتاج إلى النقل لأن المستخرج لم يترك الصحة في كشور وإنما نقله
 العلوان حصل وقع على غرضه فإن كان مع ذلك صحيحاً أو فيه زيادة في زيادة
 حسنة حصلت اتفاقاً أو لا فليس بذلك فانه قال قد وقع ابن الصلاح هنا فيما
 رتبته من عدم الصحيح في هذا الزمان لأنه أطلق مصنفه هذه الزيادة ثم عليها
 تسجيلاً خص من دعواه وهو كونه بذلك الأستاذ وذلك ما هو من طرق الأستاذ

هذا هو الكتاب الذي تقرأه في كل يوم
 من كتاب الله عز وجل
 في كل يوم من أيامك
 في كل يوم من أيامك
 في كل يوم من أيامك

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰
 ۱۱۱
 ۱۱۲
 ۱۱۳
 ۱۱۴
 ۱۱۵
 ۱۱۶
 ۱۱۷
 ۱۱۸
 ۱۱۹
 ۱۲۰
 ۱۲۱
 ۱۲۲
 ۱۲۳
 ۱۲۴
 ۱۲۵
 ۱۲۶
 ۱۲۷
 ۱۲۸
 ۱۲۹
 ۱۳۰
 ۱۳۱
 ۱۳۲
 ۱۳۳
 ۱۳۴
 ۱۳۵
 ۱۳۶
 ۱۳۷
 ۱۳۸
 ۱۳۹
 ۱۴۰
 ۱۴۱
 ۱۴۲
 ۱۴۳
 ۱۴۴
 ۱۴۵
 ۱۴۶
 ۱۴۷
 ۱۴۸
 ۱۴۹
 ۱۵۰
 ۱۵۱
 ۱۵۲
 ۱۵۳
 ۱۵۴
 ۱۵۵
 ۱۵۶
 ۱۵۷
 ۱۵۸
 ۱۵۹
 ۱۶۰
 ۱۶۱
 ۱۶۲
 ۱۶۳
 ۱۶۴
 ۱۶۵
 ۱۶۶
 ۱۶۷
 ۱۶۸
 ۱۶۹
 ۱۷۰
 ۱۷۱
 ۱۷۲
 ۱۷۳
 ۱۷۴
 ۱۷۵
 ۱۷۶
 ۱۷۷
 ۱۷۸
 ۱۷۹
 ۱۸۰
 ۱۸۱
 ۱۸۲
 ۱۸۳
 ۱۸۴
 ۱۸۵
 ۱۸۶
 ۱۸۷
 ۱۸۸
 ۱۸۹
 ۱۹۰
 ۱۹۱
 ۱۹۲
 ۱۹۳
 ۱۹۴
 ۱۹۵
 ۱۹۶
 ۱۹۷
 ۱۹۸
 ۱۹۹
 ۲۰۰
 ۲۰۱
 ۲۰۲
 ۲۰۳
 ۲۰۴
 ۲۰۵
 ۲۰۶
 ۲۰۷
 ۲۰۸
 ۲۰۹
 ۲۱۰
 ۲۱۱
 ۲۱۲
 ۲۱۳
 ۲۱۴
 ۲۱۵
 ۲۱۶
 ۲۱۷
 ۲۱۸
 ۲۱۹
 ۲۲۰
 ۲۲۱
 ۲۲۲
 ۲۲۳
 ۲۲۴
 ۲۲۵
 ۲۲۶
 ۲۲۷
 ۲۲۸
 ۲۲۹
 ۲۳۰
 ۲۳۱
 ۲۳۲
 ۲۳۳
 ۲۳۴
 ۲۳۵
 ۲۳۶
 ۲۳۷
 ۲۳۸
 ۲۳۹
 ۲۴۰
 ۲۴۱
 ۲۴۲
 ۲۴۳
 ۲۴۴
 ۲۴۵
 ۲۴۶
 ۲۴۷
 ۲۴۸
 ۲۴۹
 ۲۵۰
 ۲۵۱
 ۲۵۲
 ۲۵۳
 ۲۵۴
 ۲۵۵
 ۲۵۶
 ۲۵۷
 ۲۵۸
 ۲۵۹
 ۲۶۰
 ۲۶۱
 ۲۶۲
 ۲۶۳
 ۲۶۴
 ۲۶۵
 ۲۶۶
 ۲۶۷
 ۲۶۸
 ۲۶۹
 ۲۷۰
 ۲۷۱
 ۲۷۲
 ۲۷۳
 ۲۷۴
 ۲۷۵
 ۲۷۶
 ۲۷۷
 ۲۷۸
 ۲۷۹
 ۲۸۰
 ۲۸۱
 ۲۸۲
 ۲۸۳
 ۲۸۴
 ۲۸۵
 ۲۸۶
 ۲۸۷
 ۲۸۸
 ۲۸۹
 ۲۹۰
 ۲۹۱
 ۲۹۲
 ۲۹۳
 ۲۹۴
 ۲۹۵
 ۲۹۶
 ۲۹۷
 ۲۹۸
 ۲۹۹
 ۳۰۰
 ۳۰۱
 ۳۰۲
 ۳۰۳
 ۳۰۴
 ۳۰۵
 ۳۰۶
 ۳۰۷
 ۳۰۸
 ۳۰۹
 ۳۱۰
 ۳۱۱
 ۳۱۲
 ۳۱۳
 ۳۱۴
 ۳۱۵
 ۳۱۶
 ۳۱۷
 ۳۱۸
 ۳۱۹
 ۳۲۰
 ۳۲۱
 ۳۲۲
 ۳۲۳
 ۳۲۴
 ۳۲۵
 ۳۲۶
 ۳۲۷
 ۳۲۸
 ۳۲۹
 ۳۳۰
 ۳۳۱
 ۳۳۲
 ۳۳۳
 ۳۳۴
 ۳۳۵
 ۳۳۶
 ۳۳۷
 ۳۳۸
 ۳۳۹
 ۳۴۰
 ۳۴۱
 ۳۴۲
 ۳۴۳
 ۳۴۴
 ۳۴۵
 ۳۴۶
 ۳۴۷
 ۳۴۸
 ۳۴۹
 ۳۵۰
 ۳۵۱
 ۳۵۲
 ۳۵۳
 ۳۵۴
 ۳۵۵
 ۳۵۶
 ۳۵۷
 ۳۵۸
 ۳۵۹
 ۳۶۰
 ۳۶۱
 ۳۶۲
 ۳۶۳
 ۳۶۴
 ۳۶۵
 ۳۶۶
 ۳۶۷
 ۳۶۸
 ۳۶۹
 ۳۷۰
 ۳۷۱
 ۳۷۲
 ۳۷۳
 ۳۷۴
 ۳۷۵
 ۳۷۶
 ۳۷۷
 ۳۷۸
 ۳۷۹
 ۳۸۰
 ۳۸۱
 ۳۸۲
 ۳۸۳
 ۳۸۴
 ۳۸۵
 ۳۸۶
 ۳۸۷
 ۳۸۸
 ۳۸۹
 ۳۹۰
 ۳۹۱
 ۳۹۲
 ۳۹۳
 ۳۹۴
 ۳۹۵
 ۳۹۶
 ۳۹۷
 ۳۹۸
 ۳۹۹
 ۴۰۰
 ۴۰۱
 ۴۰۲
 ۴۰۳
 ۴۰۴
 ۴۰۵
 ۴۰۶
 ۴۰۷
 ۴۰۸
 ۴۰۹
 ۴۱۰
 ۴۱۱
 ۴۱۲
 ۴۱۳
 ۴۱۴
 ۴۱۵
 ۴۱۶
 ۴۱۷
 ۴۱۸
 ۴۱۹
 ۴۲۰
 ۴۲۱
 ۴۲۲
 ۴۲۳
 ۴۲۴
 ۴۲۵
 ۴۲۶
 ۴۲۷
 ۴۲۸
 ۴۲۹
 ۴۳۰
 ۴۳۱
 ۴۳۲
 ۴۳۳
 ۴۳۴
 ۴۳۵
 ۴۳۶
 ۴۳۷
 ۴۳۸
 ۴۳۹
 ۴۴۰
 ۴۴۱
 ۴۴۲
 ۴۴۳
 ۴۴۴
 ۴۴۵
 ۴۴۶
 ۴۴۷
 ۴۴۸
 ۴۴۹
 ۴۵۰
 ۴۵۱
 ۴۵۲
 ۴۵۳
 ۴۵۴
 ۴۵۵
 ۴۵۶
 ۴۵۷
 ۴۵۸
 ۴۵۹
 ۴۶۰
 ۴۶۱
 ۴۶۲
 ۴۶۳
 ۴۶۴
 ۴۶۵
 ۴۶۶
 ۴۶۷
 ۴۶۸
 ۴۶۹
 ۴۷۰
 ۴۷۱

[illegible]

موسى الموسوي
 في اواخر على الحكاية
 في اواخر الموسوي
 في اواخر الموسوي

وقف بخزانة الدمنهوري بالازهر

حد بينه الحسن بن علي ورونياه في فوائد أبي بكر الشافعي وقد كتبت ذلك في مختصر أو
 ثم في كتابه القول الحسن في الرد على الحسن في كتابه **الصلح** إذا انظر
 كتابه الخالق المذكور في قوله البخاري ما أدخل في كتابه لا يصح وهو الحافظ في
 السجدة أجمع الفقه وعنده أن رجلا أوقف بالطلاق أن جميع ما في البخاري صحيح
 قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شك فيه لم يثبت له على مقاصد الكتاب
 وهو موقوف لا يوافق المسندة دون التراح وعندهما الشيء وسبقه في
 هذه المسئلة من بعد كلامه ويبدو أن تحريم الكلام في حقيقة التعليق حيث ذكره
 المصنف عقبه بعض الأئمة لا شك فيه **الكتاب في الصحيح** فصار موقوفه بحسب
 تمكنه من شروط الصحة وعنده ما نقلها ما أتى عليه البخاري في **مسلم** ما انفرد
 به البخاري ووجه ما انفرد عليه اختلاف العلماء بينهما ثم ما انفرد به **مسلم**
 ثم صحيح على شرطهما ولم يخرجوا واحد منهما ووجه ما أخرجه أحدهما تلي الأئمة
 بالفتوة له ثم صحيح على شرط البخاري ثم صحيح على شرط **مسلم** ثم صحيح على شرط
 مستوفى فيه الشروط السابقة تنبيه الأئمة أن هذا القسم أحدهما
 المتواتر وأحب به أنه لا يتصرف في عدالة والكلام في الصحيح بالترفيه السابق
 الثاني المهور قال شيخ الإسلام وهو وارد قطعاً قاله وأما متوقفه في رتبته هل
 في قول المصنف عليه أو بعده الثالث ما أخرجه الستة وأحب به أنه لم يشترط الصحيح
 في كتابه لأنه لا يتصرف فيه الحديث قوة فإما الذي ركض ويظهر أن الفقه قدس بحونه
 بما لا يدخل له في ذلك الشيء كقد تقدم من العلم الشافعي على أن العلم للأعوان كان العلم
 للام لا يركض قاله آخر في رتبة المصنف الستة على توشيعه في رتبة أولي الصحة ما
 اختلفوا فيه وإنما يتوقف عليه الشيخان لما بينا في شرط طاعة الحاكم عند
 عدمه جميعاً كما هو ما تقدمه في السطوع ويحده ما في رتبة الستة الحسن عند
 من لم يرد به جميعاً قال شيخ الإسلام وعلى ذلك يقال ما أخرجه الستة الأواحد
 منهم وكذا ما أخرجه الأئمة الذين ليسوا بالصحة ويحدهما إلى أن تتصل الأقسام
 فكل حق يصح حصرها **التنبيه الثاني** قد علم ما تقدم أن أصح من صنف في الصحيح
 ابن شريك ثم ابن جبان ثم الحاكم فيصحبنا أن قال أحسن ما مسلم ما اتفق عليه الأئمة
 ثم ابن خزيمة وابن جبان أو الحاكم ثم ابن جبان والحاكم ثم ابن حبان فقط ثم الحاكم
فقط إنما يتصل الحديث على شرط أحد الشيخين ولم أر من تعرض لذلك فليتأمل
 الثالث قد تعرض لألف وقده بما جعله ناقصاً كان يتفقا على إخراج حديث عن رسول الله
 مسلم أو غيره من شيء سئوا وأولها وصفت ترجمته ثوباً أصح الأسانيد ولا يصدق
 ذلك فيها تقدم لأن ذلك في اعتبار الإجماع قاله ابن ركض في من هبنا علم أن ترجم
 كتاب البخاري في **مسلم** إنما المراد به ترجيح الجملة على الجملة لا كل فرد من أفراد الجملة
 كل فرد من أفراد الجملة الخارجه الرابع فائدة التخصيص المذكور تظهر عند التعارض والى ترجيح
 الخاص في تحقيق شرط البخاري و**مسلم** قاله ابن خزيمة في شرط البخاري و**مسلم** أنه يجوز

المكح

[illegible]

الحجة المجمع على تقريرها على الصحيح المشهور قالوا في وليس ما قاله جدي لان النسب
 صفة جامعة اخرج لهم الشيخان او احدهما واجبه بانها اخرجت اجمع على تقيده
 الى حينه فحينئذ فلا يتقدم في ذلك تضعيفه للنسب بعد وجوده ككتابته وقوله جدي
 الاسلام تضعيفه للنسب ان كان باجتهاد او نقله عن معاصر فانما كان ذلك وان
 نقله عن متقدم فلا فائدة ولا فائدة ما كان قاله اربط ما هو الاصل الذي ينسب
 عليه اربط ما قد جردته عنه لم يجمع يقيم مقامه وقوله الثاني علوم الحديث وصفه الحديث
 الصحيح ان يروى بها الصحيح المشهور او روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم وله روايات في
 غير رواية من اتبعها المتابعين الا قط المتفق المشهور بالرواية وله رواية ثقات وقال
 في المرحل الدرجة الاولى من الصحيح اختيار البخاري وشروطه وان يروى الحديث عن
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم عنه اسم الجاهل بان يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 يروى عنه السابعة المشهور بالرواية عن الصحيح بقوله روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه
 من اتبعها المتابعين ط فلهذا فقهنا في روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 او مسلم جازما مشهور بالرواية في روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 كالرواية على المرحلة فمقتضى علوم الحديث شرط الصحيح من حيث هو ومقتضى ذلك
 في المرحل بشرط الشيخين وقد تضمن عليه ايجاز في ما ذكره في شرط الشيخين بقا
 الصحيح من الضمان التي تضمنها بعض الرواة واجبه بانها اراد ان كل راو
 في كتابه بشرطه يكون له روايته لا انه بشرطه ان يتفق روايته في كل حديث
 يقيده قالوا على الضمان فلهذا فقهنا في روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 يجمع فيه روايته عن صحابه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 المرحل ان هذا الضمان في هذا الكتاب في روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 قاله شيخ الاسلام وكذا في كتابه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 المرحلة بشرطه في السبعة واجبه باحتماله انه يرويها بالتسليم لبعض الوجوه
 كما لا يتصله والمقام وغيرها وقاله ابو عبد الله في كتابه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 احكامه وشروطه عليه عيان وغيره ليس بالبرهان ولا علم احدا يروي عنها انها مشروطة
 بذلك ولا وجوده في كتابها ولا كتابها عنها فان كان كتابها ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 بالتسليم لشيخين في كتابها ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 من كونه ثمانية عشر حديثا في كتابها ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 اكثر ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 الرواة مطلقا لا بالنسبة الى من جرح له منهم في الصحيحين وليس في الانصاف
 الزا فيها هذا الشرط من غير انه يشكك فيها فلهذا مع وجود احتمالها لا ينافي اذا
 جرح عليها اشترط ذلك في احتمالها دون كتابها فانما يصحح الاسلام وهذا
 كلامه مقتوله في حقه وقوله في حقه وقوله في حقه وقوله في حقه وقوله في حقه
 مقتضاه في حق بعض الصحابة الذين اخرج لهم الا انه مقتضى في حق من لم يجمع
 في

الكتاب في حقه وقوله في حقه وقوله في حقه وقوله في حقه

الكتاب حديثه اصل من روايته من غير الا حد فقهنا وقالوا في حقه وقوله في حقه
 البخاري ان جرح ما اتصل اسناده بالثقات المتفقين الملازم من غير ما
 تلازمه لولا فانه قد يخرج احيانا عن اعيان الطبقة التي تلي من في الايمان
 والملازمة ان روايته فانه لم يزل يروي الا بلازمة ليس في شرطه ان يجمع جرح
 هذه الطبقة الثانية وقد يجمع حديثه من لم يجمع من عواقل الجرح ان كان لولا
 الملازمة لمن اخذ عنه كعاد من سلم في ثابته الثبات واثبوت وقاله المصنف ان المراد
 بغيره على شرطه ان يكون رجاله اسناده في كتابها لا يثبت لهما شرط في كتابها
 ولا في غيرها قاله العراقي وهذه الكلام قد رآه من ابن الصلاح حيث قاله في المستدرک
 اورد ما رواه على شرط الشيخين وقد اخرج عن روايته في كتابها ما له وعلم هذا
 علمنا من حقه الجرح فانما ينقل عن الحاكم تصحيحه حديثه على شرط البخاري شيئا
 يقتضيه عليه بان فيه فلا نكاح ولم يجمع له البخاري وكذا فعل الزهري في حقه المستدرک
 قاله وليس ذلك من حيث جرحه فان الحاكم صرح في حقه المستدرک بخلاف ما في حقه
 فقالوا وانما يستدلون به بقا على اخرج احاد في روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 الشيخان او احدهما فقولهم عليها اي بشرط روايتها لا بها فيسبغ ويحكم في روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 كذا الاحاديث وانما يكون منها اذا كانت بنفس روايته ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 المشبهة ان يكون لبعض من لم يجمع عنه في الصحيح شكل من حقه عنه فيه او في
 منه عند الشيخين وتعرف المتابعة عندها اما بعضها على ان فلا نكاح فلا نكاح
 ارفع منه وثلاثة وحده ذلك وانما لا لا فائدة الباطل على رتبة التعديل كان يوجب
 في بعض من احتج به ثمانية عشر حديثا وصدق اولها بان يرويها وبقية ذلك من الضمان
 التعديل في حقه عنها انها قاله ذلك او على انه في بعض من احتج به في كتابها
 فمستدركه ذلك على انه عندها في رتبة من احتج به كذا رتبة الرواة في كتابها
 الفاظ الجرح والتعديل قاله ولكن هذا امر فيه عوض لا بد من الاشارة اليه وذلك
 انهم لا يتفقون في التصحيح بخلاف الرواية في العدالة والاتصال في غير نظر اربط
 غيره بل ينظرون في حاله مع ثمانية عشر حديثا في كبره ملازمه له او قد يكون
 من يرويها كذا رتبة الجرح في حقه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 وعلم في ذلك استي كذا رتبة الجرح في حقه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 والد فقهنا من حيث كذا رتبة الجرح في حقه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 والمؤددة في حقه ثمانية عشر حديثا فانه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 وثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 مثل معناه الحق في حق يكون المراد احق غيره من فيمن من اوصافه مثل ما في الروا
 الذي يروى عنهم لم يزل يروي على شرط البخاري فان شرط مسلم وانه لما كان على شرطه
 يروي على شرطه لانه حوى شرط مسلم وزاد كذا رتبة الجرح في حقه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 ملحق من رجالها كذا رتبة الجرح في حقه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا
 ملحق من رجالها كذا رتبة الجرح في حقه ثمانية عشر حديثا يروى عنه ثمانية عشر حديثا

هشام التي سقطت من حاكيا الخلاف فيه على غيره كعادته مع ان سماع غيره
اسم ليس المستبعد قاله ورعا على بعض النقاد احادية ادى في الانقطاع
الذي لا يوتي بالمكانة والاحاطة وهذا لا يلزم منه الانقطاع عن غيره ليسوع ذلك بل
في تخرج صاحبه الفصح مثل ذلك ليدل على صحة قوله العزم الثاني باختلاف
الرواية فيه تبين رجاء بعض الاسماء والخواص منها انه ان لم يكن الجمع ان يكون
الخرقة عند الله الراوية على الوجهين جميعا فخرجهما المصنف ولم يقتصر على احدهما
حيث يكونه المختلف في ذلك كما يتعدا لغيره في الخط والمعاد وشفا وبينه فيخرج
الخرقة الراوية بغير من غير المروحة او بغيرها فالتعليل الصحيح فيه ذلك
بعد الاختلاف غير قاصح اذ لا يلزم من مجرد الاختلاف اضطراب في روية المصنف
الثالث ما يتعد فيه بعض الرواية بزيادة لم يذكرها اكثر منه واضطرب وهذا لا يؤثر
التعليل به الا ان كانت الزيادة متوافقة بغيره بغير الجمع والافق كما يحسنه المستقل
الكل وضع بالدرج القوية انما مخرجة من كلام بعض رواة فهو شواذ وساقط
مثله في المدرج الرابع ما يتعد فيه بعض الرواية من ضعفه وليس في الصحيحين
هذا القليل غير محذور بينه ان لا يلزم منها قد تخرج احادها في روية اسيلها في
الرواية وسيلها عند روية بل سلم عنها ان غير استعماله لم يذ في هذا الحديث
بطوله قاله الدارقطني اسيلها في ضعفه قاله شيخ الاسلام ولم يتعد فيه بل لا يبعد
عنه في عيسى عنه ما ذكره ثم اسيلها في ضعفه النسخ وغيره وقالوا به رواه معين
في رواية لا بأس به وقالوا به ما تم تحله الصدوق وان كان ضعفا وقد صح انه
اخرج البخاري اصوله وان له ان يثبت منها وهو مشهور بان ما اخرجه البخاري
عنه من صحيح حديثه لا يثبت من اصوله ما اخرج له سلم اقل ما اخرج له البخاري
ما يضاف حديثه اي بن عباس بن سهل بن سعد بن ابيه عن جده قاله كان
لنبي صلى الله عليه وسلم فرسه يقال له النخعي فقال الدارقطني ان ضعيفه كان
شيخ الاسلام قاله عليه اخيه عبد المهيمن الفصل الخامس في حكم نقل روية الرواية
بالوجه منه لا يوجب قرحا ومنه ما يوجب السادس في اختلافه في تغيير
بعض الفاظ المتن هذا اكثر لا يثبت عليه قدح لان كان الجمع او التخييل
انتمى فاسد يتعلق بالمعنى عليه قاله الحاكم الحديث الصحيح يقسم عشرة
اصنافا خمسة متفق عليها وخمسة يختلف فيها فالاول من المتفق عليه اخص
البحار كونه وسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو الحديث الذي يرويه الصحابة
المشهور وله اخر كلامه السابق وقد تقدم ما فيه التاكيد على ان لا يلد الا انه ليس
لروايته الصحابة الا رواه واحد مثله حديثه عدة من صحته ليس لا رواه غيره
الشعبي وذكره مثله اخره ولم يخرجا خلا للوع في الصحيح قاله شيخ الاسلام بل
فيما جلت من كلامه يشهد عند جماعة من الصحابة ليس لا رواه واحد وقد اقر في المصنف
لذلك في نوع الواحد ان وساقط فيه من كلام الثالث مثله الاول وان روية

و قد ورد في الحديث ان من قرأ سورة النجم
في ليلة القدر كان له اجر كبير
والنجم هو السور التي فيها الآيات
التي هي احدى عشرة آية
وهي السورة التي فيها الآيات
التي هي احدى عشرة آية

۱۴۴۴

[illegible][illegible][illegible]

[illegible][illegible]

عليه الحمد لله خفيته عليه وقد رايته من بعد خبيته من ذلك بقوله صحيح ان
 اسمه وكثيرا ما يكون الحديث صحيحا او اوهيا ولا سند صحيح موكبه عليه وقد راي
 ابن عسكرك في تاريخه من طريق علي بن فارس حديثا كونه سند احمد بن الحسن
 ابن عبد الواحد القزويني حديثا هشام بن عمار ثنا ما كنه عن الزهر عن انس
 بن مالك خلقه الورع الاخر من عرف حديثه ليلة الملاح وخلق الورع الاخير من
 عرفه وخلق الورع الاخير من عرفه البراق قاله ابن عسكرك هذا حديث موقوف
 وصنع من لا يعلم له وركب على الاسناد الصحيح فليس له ان يخرجه المصنفون من بعده
 كما بن جماعة وغيره من اختصاص الملاح والوفا في الالفية والمبلغ في اصحاب
 الكنته الالفية فقط وخلقوا عن الحسن بن علي بن فضال انه قال في ان من جوز
 الصحيح فالتحسين اوله ومن منع فعلم انه يجوز وقد حسن الملاح حديثه
 العلم في نسخة مع تصحيح الكفاية من نسخة وحين جاءه كنعون احدث في صحيح
 الكفاية تصحيحه في تأليفه كلام ابن الملاح في تاريخه نسويته وبنه الصحيح
 حيث قاله قاله الامراء في معرفة الصحيح والحسن في الاعتماد على ما نقل عليه
 اية الحديث في كتبه الخ وقد منع فيما سبقه ووافقه عليه المصنف وغيره ان
 يحسن نسخة الحديث اعتمادا على نسخة اسناده لا احتمال ان يكون له اسناد
 صحيح غير ما حصل ان ابن الملاح سند صحيح والتحسين والتصرف في
 اهل هذه الاثران لم تصف اهلهم وان لم يوافقوا على الاول ولا شك ان الحكم
 بالوضع اوله بالنسبة للحكاية لا يفي كالا حديث الطوائف الكيفية التي من
 العضاض او ما فيه مخالفة للعقل والاجماع والاعمال الحديثية بالتواتر والشيعة
 فلا يمتنع اذا جرت الطريقة المتبعة في ذلك وشيئا اتوقف عن الحكم بالرواية
 والقرابة وعن العزلة اكثر ونما راد العمل والاحتجاج **عبد الله بن محمد** في كتابه في الكتب
 العبدية قاله ابن الملاح حيث ساء له ذلك **فقر نفعه انه باخذه من نسخة**
قالها هو او شقة باضوله صحيح قاله ابن الملاح ليجعل له بذلك ما يشتر
 هذه الكتب ومعهما عن ان يقصد بالتفديل والتبريق الثقة لعمدة الثقة
 عليه تلك الاصول ومعهما عن ان يقصد بالتفديل والتبريق الثقة لعمدة الثقة
 بذلك ولا يقصد به تصحيح ابن الملاح باستحياء ذلك في قسم الحسن حيث
 قاله في الترمذي فينبغي ان تصح اصله كإعادة اصوله فاشا رينبغي الى الاستحباب
 ولذلك قاله المصنف زاده عليه **قال قالها باضوله صحيح** **عبد الله بن محمد**
 يورد ذلك مورد الاعتراض كما صرح في مسألة الصحيح وفي مسألة الفقه ما
 في الصحيحين وصرح ايضا في شرح مسلم بان كلام ابن الملاح يجوز على الاستحباب
 والاستحياء وانه الوجوه وقد افى المنهل الزوفا **عبد الله بن محمد** في
 اقتضا هذا كطريقه ابن الملاح حيث ساء له ذلك ان كان مقتضا ان يكون صحيحا
 ابن عمر الا بوجه نفع المنع الا بوجه خال بالقسم السليم قاله في تاريخه اتفق
 في كتابه

خطه الورع
 هذا

بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة

اتفق العلماء على انه لا يصح لمسلم ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا
 يكون عند ذلك القول من رواه او رواه في قوله روى الرواية كونه على ما
 ولم ينفقه العراقة وقد تعينه ان ركنه في حديثه فقالوا هذا انما ينفقه في الاجماع
 بحسبه وانما ينفقه في ذلك من بعض الحديث في موسى بن عيسى بن ربهان اجماع الفقهاء
 على الجواز في الاوسط ذهب الفقهاء كافة الى ما لا يتوقف على الجواز بحسبه
 بكتابيه بل اذا صح عنه النسخة جاز له الاجازة وان لم يسمع من كتابه الاستاذ ابو اسحق
 الاسفراييني الا جماعا على جواز النقل من الكتب المعتمدة ولا يشترط ان يكون السند
 الى مصنفه وان كان على كتابه الحديث والفقه والكتب الطرية في تعليمه
 من وجد حديثا في كتابه صحح رواه ان يرويه ويحكي به وقا لا تقدم من احاط به
 لا يجوز له ان يرويه لانه لم يسمع هذا الغلط وكذا خلا امام الحرمين في الديانة
 عن بعض الحديثين وقا لهم عصية لانسالة بهم في حقائق الاصول يعني المصنفين
 على المصنف لا آية الحديث وقا له الشيخ عز الدين بن عبد السلام في جواب سؤال
 كتب اليه ابو محمد بن عبد الحميد واما الاعتناء على كتبه الفقه الصحيحة الموثوقة
 في فقد اتفق العلماء في هذا العصر على جواز الاعتماد على والاسناد الى الالفية
 قد حصلت بها كما حصل بالرواية ولذلك اعتد الناس على كتبه المشهورة في الفقه
 والطب وسائر العلوم كصولة الشقة بقرينة المتدليس ومن اعتد انه الناس قد
 اتفقوا على انما في ذلك فهو اوله بالحفاظ منهم ولو لا جواز الاعتناء على ذلك لعقل
 كثير من المصالح المتعلقة به وقد رجح الكتاب في قولنا لا طابق في صور وليست كتبهم
 ما خذوا في الاصل الا بعد فم كفا ولكن لما بعد المتدليس في اعتد عليه كما اعتد في
 اللغة على استعار العرب بعد المتدليس انتهى قاله وكتبه الحديث اوله بذلك من
 كتبه الفقه وغيرها لا يعتد بهم بضبط التبريق وجرى بها من قدام شرط التبريق
 من كتابه يتوقف على اتصاله السند اليه فقد حرق الاجماع وطاية المخرج انه
 ينقل الحديث من اصل موثوق بصحة وبسببه الى من رواه وسقط على علمه وغيره
 ونفعه قاله وليس لنا في الاجماع مشهورا با علم كل المستر وهو الاية قاله
 بل لعلنا في المراجعة على انه يجوز ان يحكي به كنه وان لم يعلم ان يسمع
 فليكن كنهه الى اجماع بعد ذلك قاله واستدل به على المنع بحديثه المذكور بحسبه
 واحبيه انه كسره في الحديث لا يخطأ في ذلك وانما فيه تحريم القول بسببه الحديث اليه
 حتى يتحقق انه قاله وهذه الاية وقف على روايته بل يتوقف ذلك على وجوده
 في كتبه من خرج الصحيح او كونه نفعه على صوته امامه وعلى ذلك على الناس انتهى **النوع**
الثاني الحسن للناس في عباراته **قال ابو سليمان الكوفي هو ما عرفه من جهة** **والشهر**
رجاله فخرج يعرفه المخرج المنقطع وحديثه المدلس قبل بيانه كالمأذون فيقول
 المدي وهذا الحديث صدق على الصحيح ايضا فيسقط في هذا الحسن وكذا قاله احمد الشافعي
 الروعي اجاب التبريق في ما ساقه ان الصحيح اخص منه ودخل الحسن في هذا الجاه

خطه الورع
 هذا
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة

الحسن
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة
 بالقرينة

[illegible][illegible]

شواهد

ابو محمد

[illegible]

هو احمد بن حريش بن سعيد الخزاز وعنه **وأما الضعيف** فله **قوله**

وقاعدة هذا الكلام يتم برهني مجموع طرقه عن كونه منكرا لأصله الصحيح
به شيخ الإسلام فإنه لم يذكره الطرق في أصوله إلى درجة المنسور
والتي والحفظ بحيث أنه أوجد له طريق آخر منه ينفذه قريب المحلل
أنفق مجموع ذلك الדרך الحق الحسن طائفة من الألفاظ المستعملة عند أهل
الكبرى في أقواله الجيدة والقوى والصالح والعروضة والمخوض والمجد والشأن
فإنما الجيد فقال شيخ الإسلام في الكلام على أصح الأسانيد لما كان ابن الصلاح
عن أحمد بن حنبل أن أحدا الزهره عن سالم بن عبد الله عن أحمد بن حنبل الأسانيد
كذا أخرجه عنه لكان قاله وهذا يدل على أن ابن الصلاح يرد المنسوبة بين
الجيد والصحيح وكذا أقواله البليغة بعد أن نقل ذلك من ذلك فيكون أن الجيدة
يعبر بها عن الصحة وفي جامع الترمذي في الطب بهذا حديثه جيد وثبت
قاله غيره لا عارية بين جيد وصحيح عنه إلا أن الجيد منه لا يميل عنه صحيح
إلى جيد إلا أنكتة كأنه يترقى الكبرى عنه عن الجيد لنداته ومجده في
ملوغة الصحيح فالوصف به انزلة رتبة من الوصف بصحيح وكذا القوة وأما
الصالح فقد تعلم في شأنه مشن في أدوائه شامل للصحيح والجيد أصلا
لا احتياج ويستعمل النفاذ في صيغة لصلح الاستدلال وأما القول فهو قوله
المنكور المحفوظ مقابل الكاذب وسياق تعديله في ذلك في تعديله والمرد والناك
ولم يكن لها الصحيح والجيد قلت وفيه الفلكل أيضا المشبه وهو المالح في
الجيد وما يقاربه فهو بالنسبة له كونه الجيد إلى الصحيح فالأمر ما أخرج
عن ابن حنبل في الكلام على ذلك ما حدثت شبهة حاشا أن أحد وجهيها

موضوعه فأنشد علينا ما كتبنا النوع الثالث الصغير وهذا ما لم
صفة الصنيع أو الحسن جمعا لثلاث لآيات الصلاح فأنشد الله الأصغر على
 لسانه أولها أنه عالم بجميع صفات الحسن فهو من صفات الصنيع العظمى ولذلك
 لم يذكره ابن رجب في العبد قال ابن الصلاح وقد شهدنا من جاء إلى حسن
 الإسلام قال شيخ الإسلام لم ينفذ عليها ثم شهدنا الصلاح إلى أن وصل كثرة
 باعتبار تعدد صفة من صفات القبول الستة وهي الانقياد والعبادة والضم
 والمشاركة في المستور وعدم الشذوذ وعدم العلة وباعتبار تعدد صفة
 مع صفة أخرى بليغا أولا أوضح أكثر من صفة إلى أن تعدد الستة منجذبة
 بها ذكره العراقي في شرح الألفية اثنين وأربعين ضمنا وقوله غيره إلى
 ثلاثة وستين وجمع في ذلك شيخنا ما في القضاة عشرة الدين الشافعي
 كراسة ونوع ما فقد الاتصال إلى ما سقط عنه الصالح أو واحد غيره أو
 إثباته وما فقد العبادة إلى ما في سند ضعيفة أو مجبول وفيها وبها الاعتناء

Handwritten text in Arabic script, likely a continuation of the previous page, starting with "والمؤمنين".

[illegible]

وكذا يقال في الثاني الا ان المرفوع من جهة من سئل فوالله الاول ما يخص به
المتخصص كابن الصلاح ومن تبعها قوله لما قد صرح بالخاص في علوم الحديث فانه
قاله ومن الموقوفاته ما كثرناه احدثنا ما لم يستند عن اي هرج من قوله تعالى
لو انة للبشر قاتلهم بعد يوم القيمة فتلجهم لجة فلا تفركون على من ظن قاتل
يخذل اربابها بعد في نفسه الصانع من الموقوفات فاما ما بقوله انه نصير
الصناعة مستند واما بقوله في غيره هذه النوع فمر اورد حديثا من رواية
اليهود وقال فيه اربابا هم مستند ليس بموقوفه فان الصالح الذي ينفذ الوحي
والتوفيل فآخر عنانية من القرانه الا نزلت وكذا فانه حديثه مستند انهم
فاذا كان الموقوف في المستند كونه وخصه في علوم الحديث فاعند الناس تخصيصه
والخبر انا جده في المستند ركة على التسميم المرفوع على جميع الصالح حتى اورد ما ليس
من شرط المرفوع ولا تقيده من التفسير الا في المرفوع المرفوع على قوله ليس يادكر
عن اي هرج من الموقوفه لما تقدم من انه ما يوجب ذلك الا في المرفوع ولا يرد
الراي فيه من قبل المرفوع الثانية فاذا ذكره من ان سببه التوفيل مرفوع قاله
شيخ الاسلام بقوله على خلافه فاذا الشبهة طار او على سببه كما في حديثه زيب
ان حاجته ان الواسطي الظاهر نقلته من خطه الثالثة قد اعترضه ما ورد عن
الشيخ صلى الله عليه وسلم في التفسير وعن ابيه عليه السلام في حديثه فانه قاله
اكثر من عشر الاف حديثه الرابعة قد تقدم انه السنة قوله وفعله يتفرقة
وقتها شيخ الاسلام الى صريح وحكم فانه المرفوع قوله لا صريحاً قوله الصالح
قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثاً وسهلاً وحكما قوله لا لا يذهب
الرائية والمرفوع من الفعل صريحاً قوله دخل اربابهم بفعله قاله شيخنا الامام
الشيخ ولا يشانه فعله مرفوع حكاه وشبهه شيخ الاسلام لما تقدم من على في قوله
الكوفه قاله عليهما ولا يلزم من كونه عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
يكون عنده من فعله يجوز ان يكون عنده من قوله والتقرير صريحاً قوله الصالح
فقد اقول محضته صلى الله عليه وسلم وحكما حديثه الغيرة السابق **النوع**
الثاني الموقوف وهو المقاطع المقتطع وهو الموقوف على السابق قوله
له او بعداً واستعمله الشافعي ثم المقتطع في المنقطع الذي لم يمتلئ استلذه
وكذا في كلامه كبريا محمدياً والدار فقلني الا ان الله في استعماله ذلك قبل
استقرار الاصطلاح كما قاله في بعض الاحاديث حسنة وهي على شرط الشيخين
فالمقتطع جمع الموقوف من يد الموصلي كتابا سماه معرفة الموقوفه على الموقوفه
اورد فيه ما اورد اصحابه الموضوعات في قولكم فمرفوعاً وهو صحيح عن عبد المجيد
صلى الله عليه وسلم اعانه حكاه اوتاب في فقهه وقاله ان اراده في المرفوع
عليه فمرفوع الموقوفه فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع
اجتهاد كسبية وعبارا فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع فمرفوع

المقسطون
مولى وجهه المقسطون
والنفاض والاراميل
كفقره والسائد العشر
والبنوع من السعد العشر
من النجوم ام الساعد
والافنديا ومن السعد
والجوهري ومن السعد
احد راء احوال الامير

وغيرهم **الروح الناطق**
 كعبه الله عز وجل
 الله صلوات الله عليه
 وهكذا عبر ابن الصلوات
 الحليم وغيره من الحكماء
 فقالوا عليه السلام
 الصاقل أكثر من النور
 أن الكل من له وجه
 الاستقامة ما رواه
 اختلاف في الأصناف
 المدحون خصوصاً
 عموا وما قولهم
 الله عليه السلام
 ليس من مثل ذلك
 تخصيص الرسول
 بعد موتهم فهو
 المستحق

وغيرهم النوع التاسع المسمى **تأني** على ما ألفوا فيه **تأني** قوله الثاني الكبير
 كعب الله بن عدي بن كيار وقيل بن أبي حازم وسعيد بن المسيب قاله **رؤوف**
 ابنه صلى الله عليه وسلم كذا أو نقله **ليني** في خلافه **أقطع** قبل الثاني
 وهذا اعتراض الصلاح في الحكم والصواب مثل المعاصي **وأخيه** أو أكثر كان
 الحاكم وغيره من المحمدين **لا يسمى** **رسلا** بل **مخبرين** **الرسول** **ينقل** عن النبي
 صلى الله عليه وسلم **فإن** **سقط** قبله **تقدم** ما فيه **راية** **هو** **ينقل** **وإن** **كان**
الناقل **أكثر** **من** **واحد** **فقد** **ينقل** **ويفتح** **أيضا** **والمشهور** **في** **الفقه** **والأصول**
أن **الكل** **رسول** **وبه** **تدل** **الخطبة** **قال** **أبو** **الكر** **بإيمانه** **بأن** **رسالة** **من** **جاء**
الاستحالة **من** **أواه** **الت** **بج** **عند** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **قال** **الصفه** **وهو**
اختلافه **في** **الاصطلاح** **والبيان** **لأن** **المعنى** **لأن** **الكل** **لا** **يحتج** **به** **مذهبه** **ولا** **هو**
المحدثون **خصوصا** **إسم** **الرسول** **بأولوه** **دون** **غيره** **والفقه** **والأصول** **يحتج**
بعموما **وأما** **قوله** **الزهره** **وعنه** **في** **سفر** **إراثة** **أبيه** **قاله** **رسوله** **الله** **صلى**
الله **عليه** **وسلم** **في** **المشهور** **فمن** **خلفه** **بالحق** **أبى** **أنه** **من** **رسول** **كبير** **وسمى**
ليني **رسول** **بل** **ينقل** **لأن** **أكثر** **روايتهم** **عن** **النبي** **بعبارة** **تليق** **به** **يد** **على**
خصوص **الرسول** **بأن** **بج** **من** **يخرج** **من** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **وهو** **كأن** **يؤم** **اسم**
بعد **موته** **فهو** **بج** **اتفاقا** **وحديثه** **ليني** **بكل** **له** **أصول** **خلافه** **في**
الاحتجاج **به** **كالنسخ** **في** **رسوله** **هو** **قل** **وفي** **رواية** **تليق** **بفقد** **أخر** **حديثه**
القديم **أحمد** **زاد** **أول** **عليه** **في** **شعبه** **بما** **وساقاه** **مساقي** **لأحد** **في** **المسند** **ومن**
أما **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **غير** **متمم** **لحديثه** **بما** **بج** **العدس** **فإنه** **حكاية**
وحكم **وأما** **حكم** **الرسول** **ألا** **أوصوله** **ولا** **يكن** **فيه** **ما** **تلقه** **في** **رسول** **الحكاية** **قد**
أكثر **رواية** **هذه** **أوصيه** **عن** **أبي** **سعيد** **بعبارة** **الخط** **والله** **أدركه** **وسمع**
كان **احتمال** **رافقه** **من** **أبي** **سعيد** **أبعد** **عن** **أبي** **سعيد** **قاله** **المرافقة** **قال** **أن**
العقل **أن** **ألا** **رسالة** **رواية** **الرسول** **عن** **لم** **يكن** **فيه** **قاله** **فعلى** **هذا** **أقول** **وأما** **بج**
في **هذا** **الرسول** **وأما** **قاله** **الراوي** **في** **الاستناد** **فإن** **رسول** **أو** **يكن** **عن** **فقد**
فقال **الحكم** **هو** **سقط** **ليني** **في** **خلافه** **قاله** **غيره** **حكاية** **أن** **الاصلاح** **عن** **تعينه**
كتبه **الأصول** **رسول** **قال** **الحرق** **وكل** **منها** **أقول** **فيه** **خلافه** **ما** **عليه** **لا** **أكثر** **من** **أهم**
فهو **الماله** **من** **متعلق** **بمن** **يجوز** **هكاه** **والرسول** **الخط** **واختار** **الخط**
قاله **وما** **حكاية** **أن** **الاصلاح** **عن** **أبى** **سعيد** **كتب** **الأصول** **أراد** **به** **أن** **هنا** **لا** **أكثر**
فإنه **ذكر** **ذلك** **فيه** **وأما** **كتبه** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **أن** **لم** **يكن** **حاطبا** **وأما**
في **المحصول** **من** **يسمى** **باسم** **لا** **يؤثر** **به** **قاله** **وعلى** **ذلك** **يكن** **أبى** **أبى** **أبى** **في** **كتاب**
الرسالة **فإنه** **يؤثر** **فيه** **ما** **أهم** **فيه** **الرجل** **قال** **بل** **زاد** **البيهقي** **على** **هذا**
في **شعبه** **فجعل** **ما** **رواه** **الشافعي** **عن** **رجل** **من** **الصحة** **لم** **يكن** **رسولا** **وليس**
حليل **للم** **ألا** **أن** **كان** **تسميه** **رسولا** **وجعله** **حجة** **كراسيل** **الصحة** **فهو** **قرينه**

[illegible]

المستقل

PL

[illegible][illegible]

يصلح هذا قال الك حق وكان القسمن بن محمد وسعيد بن المسيب وعروة بن الزهر
واو ثكنه عبد الرحمن بن محبوب يسبح اليهم بالبحر انه قال وهذا باخذ ولا تعلم
اخذ ان احبب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها بنو الصديق وارسلوا
ابن المسيب عندنا حسنة انتمى فاختلفه اصحابنا في معنى قوله وارسلوا ابن
المسيب عندنا حسنة على وجهه كاه الشيخ ابو اسحق السمرقاني في الجمع والخطب
الفردي عن عقبها اجماعا انه حجة عند بخلافه من يها من المرسلين قالوا
لا بل قلنا في قوتك فسنك والنا في ابيته حجة غيره بل هي كنهها قالوا
وانما رجح الشافعي برسوله والترجيح بالرسول جائز قال الخطيب وهو الصحيح
والاول للمسيب لانه في مراسيله عالم يوحى شيئا بحاله من وجه يصح وكذا
قال البيهقي قال في زيادة ابن المسيب في هذا على غيره انه اصح الشافعيين برساله
فيما زعم الحافظ قال البيهقي فقد انما ما كان لطفانه فقبحه في شافعيه
من الحديث والفقه والاصول والحكمة الشامة بخصوص الك حق وهو في
كلامه قاله واما قوله العقلاء في سبل ابن المسيب حجة عندنا فهو قوله في القليل
المقدم قاله ولا يصح تعلق بن قاله انه حجة بقوله ارسله حسن لان الك حق
لم يعتد عليه وحكم بل لا انقض اليه من قوله ان يكون في حصر الصلاة وقوله
ايضا ان يعين الاربعة الذين ذكرهم ورواه رافعة من اهل المدينة للشفعة وقوله
ابن الصباغ وضمن هذا الحكم من تمام الشفعة وهو مذهب مالكه وغير هذا عند
نعم في المراسل انتهى وقال البيهقي ذكر المروزي في الكاوية ان الك حق اختلف
قوله في مراسله عليه وكان في القدر في كونه بالمراد هال انه لا يرسل حديثا
الا بوجه شفعه لانه لا يروى الا من سمع من جماعة او من اهل الصلاة او
عضده قولهم ابراه بن منصور اعني الكاوية ووافقه فعل اهل الصواب فان
مراسله بغيره كانت مأخوذة عن ابي هريرة لما بينا من الشفعة والحرارة
فما راسا ما كان سنده عنه ومذهبه الكاوية في الحديث انه كغيره ثم هذا الحديث
الذي كارد ما الكاوية في مراسله بسند يصلح شكا في ستم المراسل المتولدة
عنه قوله صلى الله عليه وآله اكثر اهل اهل بمصاحبه ولم يشاركه مراسله خراسه
من اخر العلم عنه غير هذا لاوله وشاهاه في مسند فروي البيهقي في المرحل
من طريق الكاوية عن مسلم بن خالد عن ابن جهم عن القسمن ابن ابي مرة قال
قلنا المديونة فوجدت جندورا في جندرية في ربيعة اربعة اجزاء جزءا
لبيته فاردت انه اشاع منها جزءا فقال المرحل من اهل المدينة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم تقاضى ارباعا حقه ميتة فله ان يخذل المرحل فالتفت
عنه خيرا قال البيهقي فهذا حديثه ارسله سعيد بن المسيب ورواه القسمن
ابن مرة عنه ورواه من اهل المدينة مراسلا والظاهر انه غير صحيح فاند اكبر
من ان لا يعرفه القسمن ابن مرة التي حكى رساله عنه فانه وقد ذكرنا في حديثه

2.

الحسن عن سمرق بن حبيب عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان الكفاية اختلعت في
 سماع الحسن من سمرق في خبر حديث العقيقة فمنهم من اشبهه فيكون مثالا للفضل
 الاول يعني ماله مثله سند سند ومنهم من لم يشبهه فيكون له اعتبارا بسلا انهم
 الى مرسيل سعيد انتهى الاشارة صورة الرزق وعين من هذا الاصول المسند
 العاصم ان لا يكون منه خبر الاستاد لكونه الاحتجاج في مجموع والاحتجاج
 حينئذ المسند فقط وليس بخصوص بذلك كما تقدم الاشارة اليه في كلام
 المصنف الاشارة زاد الاصول في الاعتناء ان يوافقه قياسا او انتشارا
 من غير انكارا وعلى اهل العصر في تقدم في كلام الماوردي ذكر المورثين الاخيرين
 والقاهر انما دلالته في قوله الاشارة في واقتى اكثر اهل العلم بمقتضاه الاشارة
 قال القاضى ابو بكر لا قبل المرسلة ولا في الامكان التي قبلها في صحتها لا ياب
 بل ولا مرسلا الصالح اذا احتل بها عنه من تابعه والاشارة في لا يوجب
 الاحتجاج به في هذه الامكان بل يستحبها قال استحبته قوله ولا استحب
 قوله الاحتجاج به فيكونه بالمتصل وقوله غيره فائدة ذلك انه لو عارضه
 متصل قدم عليه ولو كان حجة مطلقا فافرضا لكن قاله اليه في مراد الشافعي
 بقوله استحبته لا يختار رويته قال المصنف في شرح المذهب الكفاية ان لم يكن
 في الباب دليل يروي المرسلة ثلاثة اقوال لك في الباب وهو الاظهر فيجب
 الاحتجاج لاجله السادة تلخص في الاحتجاج في المرسلة عشرة اقوال خمسة
 مطلقا لا يحتج به مطلقا لا يحتج به انه رسله اهل القرون الثلاثة لا يحتج به انه
 لم يرو الا عن عدله لا يحتج به ان رسله متعدي فقط لا يحتج به ان اعتضد لا يحتج به
 ان لم يكن في الباب سواه هو اقول في المسند يحتج به ثانيا لا وحده بالاحتجاج به
 ان رسله صحابه الاشارة تقدم في قوله ابن حزم انه الشافعي اجماعا
 فتولد المرسلة وانه الشافعي في اوله من اياه وقد شبهه البيهقي لذلك فقال
 المرسلة باب ما يستدل به على ضعف المراسيل بعد تغير الناس وظهور
 الكذب والبيع واورد فيه ما اخرج من سمرق بن حبيب قال له في
 الناس زمان وما فيك من اسناد حديثه فكلما وقعت الفتنة شغل عن اسناد
 الحديث فيظن من كان من اهل السنة يوقظ في حديثه ومن كان من اهل البدع
 ترك حديثه الاشارة قال الحاكم في علوم الحديث انما مرسلة المراسيل في اهل
 المدينة عن ابن المسيب عن اهل مكة عن عطاء ابن ابي رباح عن اهل البصر عن
 سعيد بن ابي هلال عن اهل الشام عن كماله واصحها قال ابن مسين مرسلة
 ابن المسيب لا يروى في اولاد الصحابة وراى ذلك العسقر وفتنه الحجاز في وقت اول
 الفتنة السبعة الذي يعتد ماله باجماع كماله الناس وقد تأمل الآية
 المتقدمة من مرسلة فوجدوها باسناد صحيحة وهذه الشرائط لم توجد
 في مرسلة غيره قاله والدليل على عدم الاحتجاج بالمرسل غير المشهور ان كتابه قوله

فان المراسيل في زعمهم
 الماوردي في مرسلة
 المرسلة في مرسلة
 يعني ان قولهم
 اي المرسلة انما يجد
 في الباب واهو
 والعصاة في مرسلة
 في مرسلة في مرسلة
 ولا كمال في مرسلة
 ولا كمال في مرسلة
 وهو بعد اسد

اهل

تعالى لتيفقه هو في الدين وليتذروا قومه اذا رجعوا اليهم ومن السنة
 تسعونه ويبيع منك ويبيع من سبع مكر اناس سعة ينكح الحاكم على مراسيل
 سعيد فقط دون سائر مرسلة كرمه وعن ذكر ذلك في مرسلة عطاء قال ابن
 المرسلة في عطاء بن خازن عن كل مرسلة مرسلة في هذا جبه الى ابن مرسلة بكثير
 وقال له اجد من جعل مرسلات سعيد بن المسيب في المرسلات ومرسلات
 ابراهيم النخعي لا يابن لها وليس في المرسلات اعتقده من مرسلة الحسن عطا
 ابن ابي رباح فابن عطاء بن خازن عن كل واحد مرسلة الحسن تقدم القول
 في ابن حزم وقال ابن المديني مرسلة الحسن المرسلة التي رواها عنه الشافعي
 صحاح في مرسلة ما يقط مرسلة ابو زرعة كل في مرسلة الحسن قاله رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وجرت له اصلا في مرسلة اربعة احاديث وكان يحيى بن سعيد
 القطان ما قاله الحسن في حديثه قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وروى
 له اصلا الا حديثا واحدا يعني قاله شيخ الاسلام وعله اراد ما جزم به الحسن
 وقاله غيره قاله رجل الحسن يا ابا سعيد انك تحذفنا فتقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فلو كنت تسعد لنا الى من حديثك فقال الحسن يا رجل ما
 كنت بنا ولا كنت بنا وقد خرونا خرونا الى خراسان ومعنا في مرسلة في مرسلة
 كبره صلى الله عليه وسلم وقاله يحيى بن عبيد سألته الحسن فقلت يا ابا سعيد
 انك تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانك لم تذكره فقال يا ابن
 اخي لقد سألني عن شيء ما سألني عنه احد قبلك ولو لا ذلك لكانت في مرسلة
 انه في مرسلة كاتريه وكان في مرسلة في مرسلة في مرسلة في مرسلة في مرسلة
 فهو على علي ابن ابي طالب غير ان لا يستطيع ان اذكر عليا وقاله يحيى بن سعيد كل
 ما اسند من حديثه اورد في مرسلة في مرسلة في مرسلة في مرسلة في مرسلة
 فليمن حجة وقاله اورد في مرسلة الحسن عند سعيد بن المسيب في مرسلة النخعي
 فقال له ابن معين مرسلة ابراهيم النخعي من مرسلة النخعي وعنه ارسا
 اعجب اليه من مرسلة سالم بن عبد الله والقبر وسعيد بن المسيب وقاله
 احمد لا يابن لها ولا يابن لها لا يابن لها لا يابن لها لا يابن لها لا يابن لها
 فقال له احمد شك عن رجل عن عبد الله هو الذي سمعته واذا قلت قاله
 انه هو يحيى بن عبد الله عن عبد الله العاصم في مرسلة احمد ذكرها المديني
 في جامعها في مرسلة في مرسلة في مرسلة في مرسلة في مرسلة في مرسلة
 العطاء له ليس بشي وكذا قاله الشافعي قاله لا يابن لها لا يابن لها لا يابن لها
 ابن ابي رباح وروى البيهقي عن يحيى بن سعيد قاله مرسلة الزهري في مرسلة
 غيره لا يابن لها ولا يابن لها لا يابن لها لا يابن لها لا يابن لها لا يابن لها
 وكان يحيى بن سعيد لا يروي ارسالة تصادق بها ويقول هو مرسلة في مرسلة
 يحيى بن سعيد مرسلة سعيد بن جبير اجماع الى مرسلة عطاء قيل مرسلة

اقوله

التعليق

في المشاركة اما الغاربية فيستعملونها في السماع والا حارة في هذه ان الغاربان
حقها ان يعرف النوع يسمى الغاربان كما صنع ابن جماعة وغيره **الثالث انما**
الذي ذكره الجوهري وغيره من الغاربان في مادة **من كتابه النجاشي**
استعمله النجاشي في قوله ان يحذف من اوله او سنده واحد فاكتر
على التواتر بصيغة الجزم ولغيره الحديث ان من فوق الحديث من رواية وبنه
وبنه الحديث عموم وخصوص مما به في حذف اثنين فصلا عدا وبه
في حذف واحد وفي الاحتجاج به باول السند وكذا ما جاز من تعليق الجوهري
لحذف الاصل **فيما واستعمله بعضهم في حذفه كل الاصل كقوله قال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم اوقاتا من عبادتي وعبادتي
وان لم يذكر الاحتجاج الاطراف لان هو موضوع كثير بيان ما في الاسانيد من اختلاف
او غير **هذا التعليق** **في نسخة** **اصح** **اذا وقع في كتاب الزيادة** **منه**
تقدم في المسئلة **الرافعة** **من نوع الصحيح** **والمستعمل في التعليق** **في غير نسخة**
اكثر من غيره **في قوله** **ان اوقاتا من عبادتي وعبادتي** **في نسخة**
له **بصفة الجزم** **لأنه** **فعله** **واكثر من غيره** **وذكر** **في نسخة** **قال**
العراقي وقد استعمله غيره من المتأخرين في غير الجزم به منه كما قط
او كالحاج المزي حيث اورد في الاطراف ما في البخاري من ذلك معلما على علاقة
التعليق به الصفة نفسه اورد في الرض حديثه عايشة ابراهيم بن محمد
من ازم وقاله ذكره مسلم في صحيحه تعليقا ففانه وذكره في نسخة **ولم يستعمل**
في نسخة **وسقط اسناد** **لان له** **اسما** **مخصصه** **من الاقطار** **والارسل** **والاعراف**
اما ما قرأه البخاري في بعض مسووخة بصيغة قائله فلان وزاد فلان ونحو ذلك
فليس كله حكم التعليق عنه سيوضح شيو خدمه فوقه بل حكمه حكم الغرض
من الاقتضاه بسبب الاقوال والاسانيد من الله ليس كذا احسنه اني الصلاح
واضافه اليه قوله البخاري وقاله فلان وزاد فلان فوسم ذلك بالتعليق
قال العراقي وما حرم به ان الصلاح هنا هو الصواب وقيل كذا في نسخة
الصحيح جعل بن ائمة التعليق قوله البخاري قال عفاة كذا وقاله القعنبي
كذا وما حرمه شيو البخاري والزبي عليه عمل غيره احد من المتأخرين كان في
العبه والمزني ان ذلك حكم الغرضه قائله الصلاح هنا وقد قال ابو جعفر
ابن جرير النيسابوري وهو كوفي البخاري كل ما قاله البخاري قاله فلان او
قاله فلان فهو كوفي وشاكلة وقال غير المتقدم في ذلك ما حقه الحظ من
ان قاله ليس كوفي كان الاصلاح في مختلفه بعضهم يستعملون في السماع
اما بخارج من موسى المصفي الاثوري وبعضهم يفترون في استعماله الا انها
لا يستعمله ائمة وبعضهم تارة كذا وتارة كذا البخاري تلاكم على حكم بخلافه

وشل

قال الامام النوري ورواه
المصنف قاله ابو الفتح
كل من يروي عن غيره من
وسقط اسناد التواتر
والا فوسقط اسناد التواتر
وغيره الاسانيد على التعليق
في نسخة انما كوفي به
من جوهريه ورواه غيره
كما قبل صلاة الفجر
الوسط والاعراف
وسقط اسناد التواتر
اسما كوفي في نسخة
غيره ورواه غيره
عليه فذكر ما عايناه
وغيره واستدلال
الاسانيد ورواه
في نسخة البخاري
غيره من غيره
جاء في نسخة البخاري
من غيره من غيره
القديم اي منهم الخ

وشل قال ذكر استعملها ابو قرة في سنته في السماع ان يذكر احوالها سمع من
سيوخته في جميع الكتاب **بني** **في قوله** **الملاح** **والصنف** **الحكم** **العلق** **فذكر**
بعضه **هنا** **وهو** **صحيح** **وبعضه** **في نوع** **الصحيح** **هو** **حكمه** **واحد** **من** **صنيفه**
صنف **العراقي** **حيث** **جمعها** **في مكان واحد** **في نوع** **الصحيح** **واحد** **من** **نوع** **الصحيح**
ان **جماعة** **حيث** **اورد** **بشوع** **مستعمل** **هذا** **الواجب** **ان** **رواه** **عن** **الثقات**
الاصحاب **بين** **الحديث** **من** **سند** **بعضهم** **بعضه** **او** **بعضهم** **بعضه** **او** **بعضهم** **بعضه**
من **نوع** **او** **بعضهم** **من** **نوع** **او** **بعضهم** **من** **نوع** **او** **بعضهم** **من** **نوع** **او** **بعضهم** **من** **نوع**
قال **الصحيح** **عند** **اهل** **الحديث** **والفقه** **والاصول** **ان** **الحكم** **ان** **رواه** **او** **رواه**
سواء **كان** **المخالف** **له** **مثله** **في** **الحفظ** **والاقتناء** **او** **اكثر** **منه** **لان** **ذلك** **ان** **الرفع**
او **الوصل** **وباد** **ة** **نقطة** **وهي** **مكتوبة** **على** **مسايق** **وقد** **شغل** **بخارج** **عن**
حديث **لا** **يكاف** **الا** **بوجه** **وهو** **حديث** **اخبرني** **فيه** **عن** **ابن** **اصحق** **السبيعي** **وزواه**
سبعة **النوري** **عنه** **عن** **ابن** **بردة** **عن** **ابن** **النوري** **على** **الله** **عليه** **وسلم** **نرسلا** **وروا** **اسرا**
ابن **يونس** **في** **آخر** **من** **عن** **ابن** **اصحق** **عن** **ابن** **بردة** **عن** **ابن** **يونس** **صلا** **فكم** **الحجازي**
لمنه **وسلم** **وقال** **الزيادة** **منه** **الثقة** **بقوله** **هذا** **من** **ان** **ارسله** **شعبة** **وسفيان**
وها **جبلان** **في** **الحفظ** **والاقتناء** **وقوله** **لم** **يكاف** **بخارج** **منه** **ذلك** **لجهد** **الزيادة** **بل**
لان **بخارج** **الحديث** **نظرا** **اخر** **وهو** **الرجوع** **في** **ذلك** **الى** **القرائن** **دون** **الحكم**
حكم **فخر** **وانما** **حكم** **بخارج** **لهذا** **الحديث** **بالوصل** **لان** **الذي** **وصله** **عن** **ابن**
اصحق **سبعة** **منهم** **اسرا** **مثل** **خفيه** **وهو** **ابن** **الناس** **في** **حديثه** **كثرة** **مارس**
له **ولان** **شعبة** **وسفيان** **سبعاه** **منه** **في** **جلس واحد** **بدر** **ابن** **رواية** **العلياني**
في **شئ** **كان** **حديثا** **شعبة** **قال** **سمعت** **سفيان** **النوري** **يقوله** **لا** **يصحق**
احد **ذلك** **او** **بردة** **عن** **النوري** **على** **الله** **عليه** **وسلم** **فذكر** **الحديث** **في** **جواب** **كان** **يحدث**
فان **كعبة** **انما** **رواه** **بالسماع** **على** **ابن** **اصحق** **لقراءة** **سفيان** **في** **حكم** **الترجمة** **في**
بعضه **بان** **رواية** **الزيادة** **وهو** **ما** **صح** **قال** **لان** **سما** **عن** **منه** **في** **قائه** **مختلفة** **شعبة**
وسفيان **سبعاه** **في** **جلس واحد** **وايض** **سفيان** **لم** **يقال** **لهم** **يحدث** **به** **ابو** **بردة**
الاسرا **وكان** **سفيان** **قال** **له** **سبعة** **الحديث** **منه** **فقصده** **انما** **هو** **الاستواء**
عن **سماع** **له** **لا** **كيفية** **روايته** **له** **ومنهم** **من** **قال** **الحكم** **ان** **ارسله** **او** **وقفه**
قال **الخطيب** **وهو** **قوله** **الشاهد** **منه** **وعن** **بعضهم** **الحكم** **لا** **اكثر** **منه** **عنه**
بعضهم **الحكم** **لا** **الحفظ** **على** **هذا** **القول** **لوا** **ارسله** **او** **وقفه** **لا** **الحفظ** **في**
يخرج **الوصل** **والرفع** **في** **عدالة** **كرويه** **وسند** **من** **الحديث** **غير** **الذي** **ارسله**
وقيل **يخرج** **فيه** **وصله** **ما** **ارسله** **او** **رواه** **وقد** **كان** **خفا** **وهي** **الاصولية**
في **تعارضه** **لك** **من** **واحد** **في** **اوقات** **ان** **الحكم** **لما** **وقع** **منه** **اكثر** **فان** **كان** **الوصل**
او **الرفع** **اكثر** **قدم** **او** **صلا** **ها** **قلد** **لك** **تلك** **سوى** **عليهم** **ما** **اذا** **استويا** **بان**
وقع **كل** **منها** **في** **وقت** **فقط** **او** **وقت** **فقط** **فان** **شدة** **قائه** **لما** **رويه** **لا** **تعارض**

مطلقا سواء وقعت من رواه او لا فاصلا من غيره وسواء أطلق بما حكم من
ام لا وسواء غيرته الحكم الثابت ام لا وسواء وجبت تقصيره حكم ثبتت خبر
لسته هي فيه ام لا وقدر ادعى ان هذا الاتفاق على هذا القول **وتنزل** **وتنزل**
مطلقا لا من رواه ناقصا ولا من غير **وتنزل** **وتنزل** ان زادها غير من رواه
ناقضا ولا **تقصيرا** منه **رواه مرة ناقصا** وقائلا من الصباغ فيه ان ذكره مع
على واحد من الخبرين في مجلسي خيلته الزيادة وكان خبر من بعد سما واول
غريه لكه الى الخبرين واحد وقال كتمه الحسية هذه الزيادة قبل منه والا وجه
التوقف فيها وقوله في المحصول فيه العبرة ان وقع من الكرفان استوفيت
منه وقيل ان كاسة الزيادة مفيدة للاعراج كان الكحلان متافضا فيه والا
خلته حكاه ابن الصباغ عند المتكلمين والصفي الهندي عن الاكثرين كان فيه
في اربعين سنة ثم في اربعين نصفه سنة وقيل لا يقلل غير الاعراج
مطلقا وقيل لا قبل الا انه افادته حكاه وقيل قبل في اللفظ ودون المعنى حكاهما
ابن الخفي وقوله ابن الصباغ ان زادهما واحد وكان من رواه ناقصا كقصة لا يجوز
عليه الوجه سقطت وبخارة غيره لا ينفصل منهم عنه ملها عادية وقال ابن
السبكي مثله وزاد ان يكون في توقف الرواية على نقله وقوله الصفي في الخطيب
يستوفي قولها كون من رواها حافظا وقال شيخ الاسلام انهم جميع من رواها
القول بقوله الزيادة مطلقا من غير تفصيل ولا شائء لك على طريق الخبرين
الذين يشقون في الصحيح واخبر ان لا يجوز عمدا ان يفسرون الظروف
بمخالفة الثقة من هو اوثق منه والمفعول عن ابي عبد الله المتقدم كان
مهدى وحي القطان واحد من معونه وابن النديم والتجاركة والشيخ زرعة
وابن حبان والشافعية والدارقطني وغيرهم اعتبارا للترجيح فيها يتعلق بالزيادة
المضافة كحسب لازم من قولها رد الرواية الاخرى انتهى وقد تنبه لك
ابن الصلاح وتبعه المصنف حيث قاله ونسبه الشيخ **انما زادها زيادة**
تخالف الثابت فيها **رواه فردد كما سبق** في نوع الكاذب الثاني **ما خالفه**
فيه ما رواه ايضا ملاك **فرد ثقة بحكمة** حديث لا يقرض فيه ما رواه الغفر
بمخالفة اصلا **قبل قال الخطيب** **ما رواه** **العلما** اسند اليه ليعلم ان حديثه
الثالث زيادة لفظه في حديثه **ما رواه** **سائر رواه** وهذه مرتبة
من تلك المرتبة كدليله حديثه **ما رواه** **سائر رواه** **سائر رواه**
او ما رواه **سائر رواه** **سائر رواه** **سائر رواه** **سائر رواه** **سائر رواه**
الرواية ما ذكره او ذلك **فيما** **الاول** **الردود** من حيث ان ما رواه الجماعة
عام وما رواه المفرد بالزيادة مخصوص في ذلك معارض في الصفة ونوع
في مخالفة بحكمة به الحكم **ويشبه** **الثاني** **ما رواه** **سائر رواه** **سائر رواه**
بما كذا **قال الشيخ** **انما** **الصالح** **قال المصنف** **والصحيح** **قوله** **هذا** **الاخير**

قار

قالوا من قبله الشيخ ابراهيم بن ابي طالب في حديثه العشرة من السبعين ونقل
الترمذي عن ابيه قال قلت له قال المصنف ولا يصح التمسك به فقد
وافق ما كان عليه جماعة من الثقات منهم محمد بن ابي رويته عند البخاري
في صحيحه قال العراقي وكثير من فرقته وروايته في مسنده رتبة الحاكم وسنده
الدارقطني ويونس بن زياد في بياننا المشكل للشيخ والمجلد في صحيحه في صحيح
ابن حبان وعبد الله بن عمر الجعفي في سنن الدارقطني قبل زيادة السبعة في
الحديث السابقة على ما في رتبة الادوية من حيث هي ارض لا التراب ولا التراب
فيه زيادة ولا مخالفة لما خلق واجبه بان في بعض طرقه التصريح بان
ثم ان هذا زيادة بالنسبة الى حديثه في رتبة ولا فقد وردت في حديثه
رواه احمد والبيهقي بسند حسن في حديثه من اسئلة هذا الباب حديثه
الشيخ عن ابن مسعود سالت رجولا صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل
قال الصلوة او الصوم قال لا احسن من بكاء ونداء في رتبة ما في اوله وقتها
صحيح الحاكم ورواه ابن حبان وحديث الشيخ عن ابنه امريلاد انه يسمع
الاذان ويوتر الاقامة واما ما في رتبة عظمة الا الاقامة وصححه الحاكم وابن
حبان وصححه على انه السنة وكان الحديث زاد ابراهيم بن موسى الرازي عن
نعمان بن قيس في الصحيح السبع عشرة من رتبة الافراد فقد تم بقصوده
في الاوامع التي قبله قال ابن الملاح الكوفي في رتبة سبعة في افروء الحاكم ولما
يجي منه قال احمد بن حنبل واحد بها قد يطلق تغرد به واحد على جميع الرتبة
قد تعدم حكمه والسبعة في رتبة بالنسبة الى جهة خاصة كقولهم تغرد
به اهل السنة والجماعة او الهجرة او الكوفة او خراسان او بغداد به لانه
في رتبة وانه لا يرد من وجه عن غيره او اهل البصرة عن اهل الكوفة
او الكوفة عن اهل الكوفة وشبهه ولا يقتضي هذا منع من حيث
كونه فردا الا انه ينفرد بالشيء مثلا فيفرد بالامر او بالشيء يجوز ان
يقال له ينفرد بالامر لانه لا ينفرد به كقولهم قالوا في رتبة لان رواية غير
الشيء كما في رواية فيمنظر في الكوفة به هل بلغ رتبة من سجد تغرد به او لا
وفي غير السبعة هل بلغ رتبة من يمتدح في رتبة او لا شاة ما انفرد به
اهل السنة ما رواه ابو داود عن ابي الوليد الطائي عن همام بن قسادة عن
ابي بصير عن ابي شعيب قال لما رايته ان تقربا في رتبة الكوفة وما يتصوره
الحاكم فنفرد بذلك الامر في اهل البصرة في اوله الاستناد الى اخره ولم يشكهم
في هذا اللفظ سواء وما رواه فيمنظر من حديث عبد الله بن زياد في صحة
وغيره في رتبة طلي الله عليه وسلم وسجد رتبة ما ينفرد به في رتبة
الحاكم هذه ستة غريبة تغرد بها اهل مصر ولم يشكهم في رتبة واحد وما رواه

١٧
معرفته الافراد

(Faint handwritten Arabic script)

[illegible][illegible]

وحيارة اسمهم وقاد شيخ الاسلام غايه ما في كتابه ان يجوز موضوعه والى
 ينتقد عليه بالنسبة الى ما لا يتقدم قليل جدا فانه من الضرر ان يقر
 ليس بموضوع موضوعا على الصواب فيستدركه الحاكم فانه يقره ما ليس بصحيح
 صحاحا فانه ويحتمل الاعتناء بانتشار الكتاب فيه فانه الظاهر في تشاؤمه ان يقر
 الانتفاع بها الا لولا ما بالقرنه لانه ما بين حديثه الا ويمكن ان يكون وقع هذا السجل
 قلت قد اقتصرت هذا الكتاب فعلقته اسناده وذكرته في موضوع الحاشية
 واسيت بالمكون وكلام ابن الجوزي عليه وتعلقته كثيرا من وتعلقته كلامه
 في تلك الاحاد بسبب المتعقبات في تاليفه وانه ان شيخ الاسلام القائل القول المسند
 في الحديث عن الحسن بن ابي سعيد اورد فيه اربعة وعشرين حديثا في المسند في الموضوع
 وانتهى ما حد ثنا حديثا ومنه حديث في صحيح مسلم وهو ما رواه من طريقه ابي عمار
 القعقي عن ابي عبد الله بن سعيد عن عبد الله بن رافع عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان طاعة الله طاعة لرسوله وان طاعة الله طاعة لرسوله
 انما هو بوجوه في لغته في الحديث مثل اذ ناهى العرق قال شيخ الاسلام لم اجد في
 كتاب الموضوعات على شيء حكم عليه بالموضوع وهو في حد ذاته صحيح غير هذا الحديث
 ولا لفظة شريفة في صحيح مسلم عليه وعلى سواه من ذلك على هذا الكتاب بدليله في
 الاحاد في الحديث في الموضوعات من المسند وهي اربعة عشر من كلام
 ثم القى في الحديث في الكتاب بين حديثه القول الحسن في الحديث عن الحسن بن اورد
 فيه ما تواتر بضعة وعشرين حديثا لم يستعمل موضوعا منها هو في سنن ابي
 داود وهو اربعة احاديث منها حديث طولة المسيح ومنها ما هو في جامع الترمذي
 وهو ثلاثة وعشرون حديثا ومنها ما هو في سنن الترمذي وهو حديث واحد منها ما هو
 في ابن ماجه وهو ستة عشر حديثا ومنها ما هو في صحيح البخاري رواية واحدة منها ما هو
 حديث ابن عمر كلفه يا ابن عمرا اذ امرته بين قوم يمشون في ركة فاستبشمت
 هذا الحديث اوردته في مسند الترمذي وغيره في الحديث وعنده مسنده
 الى ابن عمر روايته بخط العراقي انه ليس في الرواية المشهورة وان الزيادة ذكر انه
 في رواية الحارث بن اسلم كلفه يا ابن عمرا اذ امرته بين قوم يمشون في ركة فاستبشمت
 البخاري غير الصحيح كلفه يا ابن عمرا اذ امرته في الصحيح اوردته في مسنده
 عليه اسم الصحيح كلفه يا ابن عمرا اذ امرته في الصحيح اوردته في مسنده
 كلفه يا ابن عمرا اذ امرته في الصحيح اوردته في مسنده
 ليس في احادته الحديث وقد حذرت الكلام على ذلك حديثا حسنا في ما كانا
 حائلا وطلعت في اخره نظا

كتاب الا باطل للبرقي في الفرج الحافظ المعدي
 تضمن ما ليس فيه شرطه لذي البصر الناقد المصيري
 فيه حديثه روى مسلم ووفى الثلاثين عن احمد

ورق رواه البخاري في رواية جاء المسند
 وعند سليمان في قوله اربع ووضع وعشره في الترمذي
 والبخاري واحد وانه ما جئ ستة عشر اربعة عشر
 وعند البخاري في الصحيح ولقد اثنى البخاري المسند
 وعنده ابن حبان والحاكم كماله امامه وثيقه الجليل
 وتعلق اسنادهم اربعون وتعلقها واستفادوا منه
 وقد بان ذلك بحججهم ووضحته لك في قصدي
 وثم بقايا المسند وكذا تجامع العلم في مسنده

والواضعون في احاديثهم الامام الكامل لم يعل الوضع **الاحاديث**
التي اخرجها في مسنده او احتسابا للاثر عند الله في **الاحاديث** الفاسدة **التي**

بوصو عا تم تفرقة وركونا اليهم لما نسوا الله من الزهد والملاح وهذا قاله
 يحيى القطان ما رآته في كتابي من احد اكثر من ينسب الى البخاري لعدم
 علمهم بفرقة ما يجوز لهم وما يتبع عليهم اولا من عندهم حسن ظن وسلامة
 قلب فكلوا ما سمعوا على الصدوق ولا يفتل من لغيره انما هو من السواب
 ولكن الواسعون منهم وان خلقوا لم يعل على كثير من الناس فانه لم يحفظ على جماعة
 الحديث ونقاده وقد قيل لان المسار كحديثه الاحاد في الموضوعات فقال
 يعلى في الحديث انما نحن من لنا الذكر وانه كاقطون ونه امثلة من وضع
 حصة ما رواه الحاكم بسنده الى ابي عمار المروزي انه قيل لابي عصمة نوح ابن
 ابي رستم من ابي كلفه عن ابي عمار من مضائل القرآن سورة سورة
 وليس عند اصحابه عرفة هذا فقال ابي رستم الناس قد ابروا من القرآن
 واستغلوا ببقته ابي حنيفة وبخاري ابي اسحق فوضعت هذه الحديث حصة
 وكان يقال لابي عصمة هذا الخراج الجامع قال ابن حبان جمع كل الحديث
 وروى ابن حبان في الضعفاء عن ابن عمر قال قلت لمسيرة بن عبد الله بن
 ابن حنيفة لهذه الاحاد في من قرأه كلفه الله اقال وضعت اربعة انا من
 وكان غلام جليل يترفعه ويحسب وانا لانا وعلقه اسواقا بعد ما لوته
 ويعود لك كان يضع الحديث وحمل غير موثقه حسن ظنك قاله كلفه لا وقد
 وضعت في فضل علي سبعين حديثا وكان يابوه اود الخبي اهل اهل الناس في ما
 جليل واكثرهم صبا ثابته وكان يضع قال ابن حبان وكان ابو بكر اهل
 محمد الفقه المروزي من اصله اهل زمانه في السنة واذ بهم علماء اهل
 لمن ظنوا وكان مع هذا يضع الحديث وكما في عدي كلفه في قصص
 من الصالحين كلفه مسنده لا يكمل احاد ولا يفتل كلفه في احاديث
الاحاديث وهم قوم من المشددة فسموا الى محمد بن كرام السجستاني في التكميل في مشددة
 الرافق الا شهر **الوضع في الترمذي والترهيب** دون ما يتعلق به حكمه في التواب

مفعول لاجله اورد
 الى رتبة في الاخير او
 محسبين

مكرر

مكرر
 مكرر
 مكرر

قال البخاري في بيان

[illegible][illegible]

النكتة قال ابن عبد البر اذا قال مالك عن النكعة عن بكير بن عبد الله لا ينجح
 بحديثه بن بكير وان قال عن النكعة عن عمرو بن شعيب فهو عبد الله بن وهب
 وقيل الا زهرى وقال النكعة الذي يقول مالك في كتابه النكعة عن بكير بن عبد
 الله يكون عمرو بن الكارث وقال غيره قال ابن وهب كل ما في كتاب مالك اخرج
 من لا يتم من اصل العلم بهذا الحديث بن سعد وقال ابو الحسن الاثيري سمعت بعض
 اهل الحيرة يقول اذا قال الشافعي اخبرنا النكعة عن ابن ابي شيبة بن خباب ان
 مالك اخبرنا النكعة عن الوليد بن كثير هو ابو اسامة واذا قال مالك اخبرنا النكعة عن
 الاوراعي فهو عمرو بن ابي سلمة واذا قال مالك اخبرنا النكعة عن ابن جهم فهو
 ابن خالد واذا قال مالك اخبرنا النكعة عن صالح بن الوليد القاسمي فهو ابراهيم بن يحيى
 انتهى ونقله غيره عن ابي حاتم الرازي وقال الشيخ الاسلام ابن حزم في كتابه الاربع
 اذا قال مالك عن النكعة عن عمرو بن شعيب فنقل هو عمرو بن الحرك او ابن طلبة
 وعن النكعة عن بكير بن الاعرج فقل هو عمرو بن بكير وعن النكعة عن ابي عمر
 هو تابع كان موطنه القصر واذا قال الشافعي عن النكعة عن ليث بن سعد كان
 الرازي هو يحيى بن حسان وعن النكعة عن اسامة بن زيد هو ابراهيم بن ابي
 يحيى وعن النكعة عن حميد هو ابن علقمة وعن النكعة عن ميمون هو ميمون بن مازن
 وعن النكعة عن الوليد بن كثير هو ابو اسامة وعن النكعة عن يحيى بن ابي كثير
 لعلاء ابنه عبد الله بن يحيى وعن النكعة عن يوسف بن عبيد عن الحسن هو ابن طلبة
 وعن النكعة عن الزهرى هو سليمان بن عبيدة انتهى وروى في مسند الشافعي عن
 الاصح قال سمعت الرازي يقول كان الشافعي اذا قال اخبرنا عن فلان بن فلان بن
 ابراهيم بن ابي يحيى واذا قال اخبرنا النكعة بن يحيى بن حسان وقد روى
 الشافعي قال اخبرنا النكعة عن عبد الله بن الحارث انه لم يأتني سمعته من عليه
 ابن الحارث بن مالك بن ابي اسحق بن عيسى بن قيس بن علقمة عن سعد بن المسيب ان عمر
 وعثمان قضيا في المظالم فسقط ذية الموثقة قال مالك فاستأجره بالفضل الشافعي
 الرجل الذي لم يسم الشافعي هو ابراهيم بن حنبل في تاريخ ابن حزم ابو الفضل الشافعي
 ابن ابراهيم بن يحيى في كتاب الشافعي اخبرنا النكعة عن النكعة وقال الشيخ الاسلام
 في كلام الشافعي اخبرنا النكعة عن يحيى بن ابراهيم كثير والشافعي لم يأتني عن
 من له راية يحيى بن ابراهيم كقولنا انه اراد بسنده عن يحيى قال وقد استأجره
 اجد ان الشافعي اذا قال اخبرنا النكعة وذكرنا احد من اهل البيت فهو يحيى بن ابي
 واذا روى عنه اهل البيت فهو يحيى بن ابي عبد الله لا فرق بين من اهل البيت وغيره
 وهو الصحيح كوازي راية اهل البيت عن غير اهل البيت فلم يستفهم روايته عنه بعد ذلك واذا
 روي عن الشافعي انه قال حدثنا الكارث واسمها ما به الله كان له ابا وروى الحاكم
 وغيره عن ابراهيم بن حنبل انه راية يحيى بن عيينة وهو يكتب حقيقته بن عمر عن ابي عن

المنى

١٠٠
 ١٠١
 ١٠٢
 ١٠٣
 ١٠٤
 ١٠٥
 ١٠٦
 ١٠٧
 ١٠٨
 ١٠٩
 ١١٠
 ١١١
 ١١٢
 ١١٣
 ١١٤
 ١١٥
 ١١٦
 ١١٧
 ١١٨
 ١١٩
 ١٢٠
 ١٢١
 ١٢٢
 ١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠
 ٢٠١
 ٢٠٢
 ٢٠٣
 ٢٠٤
 ٢٠٥
 ٢٠٦
 ٢٠٧
 ٢٠٨
 ٢٠٩
 ٢١٠
 ٢١١
 ٢١٢
 ٢١٣
 ٢١٤
 ٢١٥
 ٢١٦
 ٢١٧
 ٢١٨
 ٢١٩
 ٢٢٠
 ٢٢١
 ٢٢٢
 ٢٢٣
 ٢٢٤
 ٢٢٥
 ٢٢٦
 ٢٢٧
 ٢٢٨
 ٢٢٩
 ٢٣٠
 ٢٣١
 ٢٣٢
 ٢٣٣
 ٢٣٤
 ٢٣٥
 ٢٣٦
 ٢٣٧
 ٢٣٨
 ٢٣٩
 ٢٤٠
 ٢٤١
 ٢٤٢
 ٢٤٣
 ٢٤٤
 ٢٤٥
 ٢٤٦
 ٢٤٧
 ٢٤٨
 ٢٤٩
 ٢٥٠
 ٢٥١
 ٢٥٢
 ٢٥٣
 ٢٥٤
 ٢٥٥
 ٢٥٦
 ٢٥٧
 ٢٥٨
 ٢٥٩
 ٢٦٠
 ٢٦١
 ٢٦٢
 ٢٦٣
 ٢٦٤
 ٢٦٥
 ٢٦٦
 ٢٦٧
 ٢٦٨
 ٢٦٩
 ٢٧٠
 ٢٧١
 ٢٧٢
 ٢٧٣
 ٢٧٤
 ٢٧٥
 ٢٧٦
 ٢٧٧
 ٢٧٨
 ٢٧٩
 ٢٨٠
 ٢٨١
 ٢٨٢
 ٢٨٣
 ٢٨٤
 ٢٨٥
 ٢٨٦
 ٢٨٧
 ٢٨٨
 ٢٨٩
 ٢٩٠
 ٢٩١
 ٢٩٢
 ٢٩٣
 ٢٩٤
 ٢٩٥
 ٢٩٦
 ٢٩٧
 ٢٩٨
 ٢٩٩
 ٣٠٠
 ٣٠١
 ٣٠٢
 ٣٠٣
 ٣٠٤
 ٣٠٥
 ٣٠٦
 ٣٠٧
 ٣٠٨
 ٣٠٩
 ٣١٠
 ٣١١
 ٣١٢
 ٣١٣
 ٣١٤
 ٣١٥
 ٣١٦
 ٣١٧
 ٣١٨
 ٣١٩
 ٣٢٠
 ٣٢١
 ٣٢٢
 ٣٢٣
 ٣٢٤
 ٣٢٥
 ٣٢٦
 ٣٢٧
 ٣٢٨
 ٣٢٩
 ٣٣٠
 ٣٣١
 ٣٣٢
 ٣٣٣
 ٣٣٤
 ٣٣٥
 ٣٣٦
 ٣٣٧
 ٣٣٨
 ٣٣٩
 ٣٤٠
 ٣٤١
 ٣٤٢
 ٣٤٣
 ٣٤٤
 ٣٤٥
 ٣٤٦
 ٣٤٧
 ٣٤٨
 ٣٤٩
 ٣٥٠
 ٣٥١
 ٣٥٢
 ٣٥٣
 ٣٥٤
 ٣٥٥
 ٣٥٦
 ٣٥٧
 ٣٥٨
 ٣٥٩
 ٣٦٠
 ٣٦١
 ٣٦٢
 ٣٦٣
 ٣٦٤
 ٣٦٥
 ٣٦٦
 ٣٦٧
 ٣٦٨
 ٣٦٩
 ٣٧٠
 ٣٧١
 ٣٧٢
 ٣٧٣
 ٣٧٤
 ٣٧٥
 ٣٧٦
 ٣٧٧
 ٣٧٨
 ٣٧٩
 ٣٨٠
 ٣٨١
 ٣٨٢
 ٣٨٣
 ٣٨٤
 ٣٨٥
 ٣٨٦
 ٣٨٧
 ٣٨٨
 ٣٨٩
 ٣٩٠
 ٣٩١
 ٣٩٢
 ٣٩٣
 ٣٩٤
 ٣٩٥
 ٣٩٦
 ٣٩٧
 ٣٩٨
 ٣٩٩
 ٤٠٠
 ٤٠١
 ٤٠٢
 ٤٠٣
 ٤٠٤
 ٤٠٥
 ٤٠٦
 ٤٠٧
 ٤٠٨
 ٤٠٩
 ٤١٠
 ٤١١
 ٤١٢
 ٤١٣
 ٤١٤
 ٤١٥
 ٤١٦
 ٤١٧
 ٤١٨
 ٤١٩
 ٤٢٠
 ٤٢١
 ٤٢٢
 ٤٢٣
 ٤٢٤
 ٤٢٥
 ٤٢٦
 ٤٢٧
 ٤٢٨
 ٤٢٩
 ٤٣٠
 ٤٣١
 ٤٣٢
 ٤٣٣
 ٤٣٤
 ٤٣٥
 ٤٣٦
 ٤٣٧
 ٤٣٨
 ٤٣٩
 ٤٤٠
 ٤٤١
 ٤٤٢
 ٤٤٣
 ٤٤٤
 ٤٤٥
 ٤٤٦
 ٤٤٧
 ٤٤٨
 ٤٤٩
 ٤٥٠
 ٤٥١
 ٤٥٢
 ٤٥٣
 ٤٥٤
 ٤٥٥
 ٤٥٦
 ٤٥٧
 ٤٥٨
 ٤٥٩
 ٤٦٠
 ٤٦١
 ٤٦٢
 ٤٦٣
 ٤٦٤
 ٤٦٥
 ٤٦٦
 ٤٦٧
 ٤٦٨
 ٤٦٩
 ٤٧٠
 ٤٧١

انشأنا ما اطلع عليه انسان فتمت فقال له انشأنا فتمت بحسنة عمر عن ابيه عن
 وتتم اياها موصوفة فلو قال له قال انشأنا فتمت بحسنة عمر عن ابيه عن
 يا ابا عبد الله اكتب هذه الحسنة فاخطها لكل واحد منكم فاعلم ان موصوفة حق لا يخطي
 انشأنا فيجعل يد له اياه انما يتاخر ويؤخر عن عمر عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 انما هي عن عمر لا عن ابيه **وقيل هو تعديل** فان علم منه حرجا لم يكن له ان يرد
 لكان عاينا في الدنيا قاله الصيرفي وهذا خطأ لان الرواية تقر به له والعدالة
 بخبره واجاب الخطيب بانه قد لا يعرف عدالة ولا حرجه وقيل ان كان العدل الذي
 روى عنه لا يروي الا عن عدله كانت روايته تعدل ولا خلافا لخبره الاصولي
 كما لا يروي راجح كالحاج وغيرهما **وعلى العالم وقوله** رضى عنه **رواه** ليس
 حكاه **بصحته** ولا تعدل روايته لكان ان يكون ذلك منه احتياطا او
 لدليل اخر اوافق ذلك الخبر وصحح الاصولي وغيره من الاصوليين انه حكم به
 وقال امام الحرمين انه لم يكن في ميدان الاحتياط ورواياته صحيحة بين اليقين
 به في الترغيب وغيره **والخاتمة** **لقد مر** **حسنة** **ولا في روايته** لا كان
 يكون ذلك مانع من عارض او غير عارض وقيل ما له حديثه كذا ولم يزل
 بهل اهل السنة خلافا في ذلك **وقيل** في ناسخ اربعة وقيل ان كسري القسم
 الاول نظر اذا لم يكن في الباب غيره ذلك الحديث وعرض للاحتجاج به في كتابه
 او كرهه واستشهد به عند الجرح **وقوله** قال في الروايات انه لا يرد
 من كونه ذلك اليه ليس فيه غير هذا الخبر ان لا يكون له دليل اخر قياسي
 او جامع ولا يرد المعنى والحاكم ان به كجميع ادلته بل لا بعضا وعلله ذلك
 اخر واستانسان الحديث الواردة في الباب واما كان يروي اهل البيت
 فتمت بعد على القياس كما تقدم **وقيل** **ما لا يرد على صحة الحديث** ايضا فذكر
 اهل الادب قوله موافقة الاجتماع له على الاصح لحوار ان يكون المستند غير منقول
 به له وقد ثبت بقا خبره في الروايات على انطاله وقوله الزبيري به له واتفاق
 العلما بينه مثاله الحديث وفتح به وقا لسان السعادي وقوله له انتم تلحقون
 له بالقبول واجيب بحتماله انه تاوله على تقدير صحته فضلا لا غير بها
عنه السادسة رواية **بمحوه** **العدالة** **ظاهر** **وباطل** مع كونه معروف العينه
 برواية عنه لعينه **لا تصح** **عند الجرح** وقيل مطلقا وقيل كان
 من روى عنه فيهم من لا يروي عن ابيه عدله **قيل** **ولا خلا** **رواية** **المسعودي**
وهو **علم** **الظاهر** **حق** **الباطل** اي محمول العدالة باطنا ينجي **بعضه** **من**
رد **الا وهو** **قوله** **حسنة** **الشا** **حسنة** كسليم الرازي قال لان الاخبار متفق
 على حسن الظن الراوي ولان رواية الاخيار يكون عند من تتعد عليه معرفة
 العدالة في الباطن فاقصدها على معرفة ذلك في الظاهر خلافا للسادات فاما
 تكون عند الحكم فلا يتغير علمهم ذلك **قال الخطيب** انما اصلاح **بعضه** **بكونه** **العد**

[illegible]

وَقِيلَ الْمَسْكُوتِ
عَرَّالَهُ كَمَا تَكُونُ وَهَلْ تَكُونُ
وَلَمْ يَكُنْ يَكُونُ كَمَا
وَلَمْ يَكُنْ يَكُونُ كَمَا

وَقِيلَ الْمَسْمُومُ
مَدَّ يَدَيْهِ إِلَى الْحَبْلِ
وَالْحَبْلُ يُفْقَدُ الْآخِرَ
وَالْأَوَّلُ يُفْقَدُ الْآخِرَ

قيل لموسى بن اسحق كيف لم يكتبه عن ابي نجم فقال كان هذا الكون لا يخرجونه
 اولادهم في طلب الحديث سقا حتى تستكمل عشرين سنة وقال سليمان الذي كان
 الرجل اذا اراد ان يملك الحديث بعد نيل ذلك عشرين سنة وقال ابو عبد الله
 الزهري من اشد حمية نجلته كتب الحديث في العشرين سنة لا يجمع العقول
 واجبة ان يستعملونها في حفظ القرآن والعقائد الى العقيدة **والصواب في هذه**
الزمانه بعد ان صار المخطوطات تسلسل الاستاذ **التقليد** الى السامع **في**
حينه مع جماعة اهل الصغير ويكتبه الى الحديث **وتقليده** وشبهه **في** **تأجيل**
له ويستعمل ذلك **مختلفه** **باعتبار** **الاختصاص** ولا يخص في من مخصوص **نقل**
التاريخ **عامة** **انه** **اعلى** **السنة** **حدود** **الاول** **من** **يكتب** **في** **هذا** **الزمانه** **للصغير**
عشرين **سنة** **ونصف** **غيره** **للجمهور** **والمن** **الصلاح** **وعلى** **هذا** **الاعتبار** **القول** **من**
اهل **الحديث** **فيكونون** **لا** **ين** **تس** **فقط** **بعد** **الجمع** **وان** **السلام** **يبلغ** **ثلاث** **خمس** **او**
اكثر **وتجوز** **فيهم** **في** **ذلك** **ما** **رواه** **التجار** **وغيره** **من** **حديث** **يخبرون** **في** **الجمع**
 قال علقته من النسخ على ابيه وسلم **تلك** **الحكاية** **في** **نسخ** **في** **ذلك** **وكان** **ابن**
 خمس سنين يركب عليه الجارية حتى يصح سماع الصغير قال المصنف لا يصلح
والصواب **اعتبار** **الشيخ** **فان** **في** **هذا** **خطبه** **ورد** **الكتاب** **في** **هذا** **الزمانه**
 وان لم يبلغ ثلثا **والا** **فلا** **يراد** **ان** **يكون** **في** **ذلك** **ولا** **يلزم** **من** **عقل** **يحد** **الحديث**
 في هذا السن ان يبين غيره مثل يبينه بل قد يفيض عنه وقد يتركه ولا يلزم
 فيه ان لا يعقل مثل ذلك وسننه اقل من ذلك ولا يلزم من عقل الحجة عقل
 غيره ما يبيحه وقال المصنف في كتابه المنهج ما اختار ابن الصلاح هو
 التحقيق والذهب الصحيح **ورد** **في** **هذا** **الزمانه** **عن** **ابن** **سنان** **في** **هذا** **الزمانه**
 اكل احكامها **واحد** **من** **حليل** **انما** **موسى** **فانه** **يشمل** **من** **يبيع** **الشيء** **الحديث**
 فقال اذا فرق بين القرة والكار واما احكامه **يشمل** **من** **ذلك** **قال** **اذا**
 عقل وضبط فذكر له عن رجل انه قال لا يجوز سماعه حتى يكون له خمس عشرة
 سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم ربه البراءة من استصفاها يوم لم يترك
 قوله هذا وقال بشر القوم فكيف يصنع بسفاهة وكميع وكوها اسدعا
 الحطية في الكفاية قالوا لا يرد اجابة الى اعتبار الشيخ وليس يقول في اصل
 المسئلة فلا بد ان في حجة ذكر في ذلك فحكي في اربعة احواله وكانه اراد حكاية
 القول المذكور لا يحد وهو خمس عشرة وقد حكاها الخطيب في الكفاية فحكي من
 يحيى بن معين وكل من اخبر من منهم يزيد بن هرون ثلاث عشرة يوما
 في صانط التبيين ان يجيز العدد من واحد الى عشرين حكاها ابن المقن وروى
 البيهقي من القراء والعمى فقال اكثرهم علم ان القراء يصح سماعه اذا بلغ اربع
 سنين محدث بخبره والعمى اذا بلغ ستة سنين وما يد له انه المرجع الى التبيين
 ما ذكره الخطيب قاله محدثه القاضي با محمد الاصبغ في بقوله حفظه القراء ولو خمس

نصف الى الحال

في الصحيح والشيخ في الحديث
 ابن النجاشي حديثه في القراء
 وحديثه في القراء في القراء
 ورواه ابن النجاشي في القراء
 في القراء في القراء في القراء

سنتين

سنين واخبرته عند ابي بكر المقرئ في اربع سنين فاراد والله سبحانه
 له فيها حاضرة فبانه فقال بعضهم انه يصغر عن السماع فقال له انما المقرئ
 ابن اسيرة الكفار فبانه فقال ابن اسيرة الشكور فبانه فقال له غير
 ابن اسيرة والمرسلات فبانه فقال ابن اسيرة ابن المقرئ اسما له
 والعمدة على **بيان** **اقتسام** **طريقه** **في** **الحديث** **هذه** **ترجيحه** **و** **مخارجها** **ما**
اقتسم **الاول** **سماع** **لفظ** **الشيخ** **وهو** **املا** **عنده** **او** **عند** **من** **غيره** **لا**
 وكله من يكون من حفظه للشيخ **ومن** **ثانيه** **له** **وهو** **ارفع** **الاقتسام**
 اي اعلى طريقته **العمل** **عند** **الجاهل** **وسبب** **هذه** **مقابلته** **في** **القسم** **الاول** **والا** **ملا**
 اعلم ان غيره وان استوفى في اصل التبعة **قادر** **القاضي** **عيا** **من** **استد** **اليه**
 ليشي من عهده **لا** **يخلات** **انه** **يجوز** **في** **هذا** **الزمانه** **من** **الشيخ** **ان** **يقول**
في **روايته** **عنه** **حديثا** **او** **احدا** **وا** **ثانيا** **وسمعه** **ثانيا** **يقول** **وقال** **له**
لنا **لا** **و** **ذكر** **لنا** **لان** **كان** **في** **الصلاح** **وفي** **هذا** **انظر** **ويبين** **في** **هذا** **الزمانه**
 من هذه الالفاظ محسوسا بما سمع من غير لفظ الشيخ ان لا يطلق فيها
 سمع من لفظه لما فيه من الاشارة الى الالباس وقاله العراقي ما ذكره عياضه وحكي
 عليه لا يخاف حجة ولا شبهة انه لا يخاف على السماع انه يبين ذلك في السماع
 املا او مسموعا قاله نعم اطلاقه اثباتا بعد انه استشهدوا في الاشارة
 يؤدي الى انه يفتن بما اذا له لها انما رده فيسقط عنه لا يخاف فينبغي
 ان لا يستعمل في السماع لما ذكر من الاصطلاح **قال** **الخطيب** **ان** **لفظ** **اي**
 العبارات في ذلك **سبع** **ثم** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا**
 في الاشارة والماثلة ولا في ذلك ليعلم انه لم يبيحه بخلافه حدثنا ان
 اهل العلم كان يستعملونها في الاشارة وروى عن الحسن انه قاله حدثنا ابو
 هريرة وكان له حديث اهل المدينة والحسن في الاشارة لم يسمع منه شيئا
 قاله ابن الصلاح ومنهم من اشتهر له سماعه قاله ابن ديق العبد وهذا
 اذا لم يسمع من اهل العلم ان الحسن لم يسمع منه لم يجر ان يفتن رايه في له
 العراقي قاله ابو زرعة وابو حاتم من قاله عن الحسن البصري حدثنا ابو
 هريرة **فقد** **أخطأ** **كان** **والذي** **عليه** **العمل** **انه** **لم** **يبيع** **منه** **قاله** **غيره** **ابو**
 ويحيى بن اسد ويونس بن عبيد والفتى والخطيب وغيرهم وقاله ابن
 الفقيه انه ليس حديثا يفتن فيه انه كان يفتن في بيع فصح بيع في حديثه الذي
 يفتن له لانه فيقول ان ابن الدجال الذي حدثنا به رسول الله صلى الله عليه
 عليه وسلم كان له علوم انه كان الرجل يفتن في الحديث ان يكون له امر
 عده سنة وهو منهم لكن قاله معاوية الحنفي فينبغي ان لا يفتن من سماعه
 قال الخطيب **ثم** **يتلو** **حدثنا** **اخبارنا** **وهو** **كثير** **في** **الاستدلال** **حيث** **كان**
 جماعة لا يكادون يستعملونه فيما سمعوه من لفظ الشيخ غير ما منهم ما يفتن

طرق القائل
 السماع

[illegible]

عن أبي التمر واهل بيته والشافعي وغيرهم قال الخطيب وهو مدعيه
كثير من اصحاب الحديث وجوزها فاشقة فقل انه يزعمه الزهري وقال
ابن ابي شيبة بن عتبة بن يحيى بن سعيد الله طاه والنجاشي
وجاءه من المحدثين وبعض النجاشي بن عتبة بن عرويه واهل عاصم السيل
وزعمه بن جابر بن عطاء والطحاوي والغضائري واهل نجم الاصم
وحكاه عياض عن الاكبر بن عرويه واهل جاز فيها
سعد بن ابي عرويه عن مالك والشافعي والاصم لا يجوز ومن صححه
احد من صالح والقاضي ابو بكر الباقلي وغيرهما يقع في عبارة السلفي
في كتابه التبيين سبعة نفاذ وهو ما تساهل في القسمة لا يستعمل في
الرواية اوراقي فيقول بين التقييد والاطلاق وسعة طائفة الخلاف
حقنا واخارت الخلاف اجرا وهو مدعيه الشافعي واصحابه وسلم
الحاج واهل المشرق وقيل انه يزعمه اكثر المحدثين عزا
لمحمد بن الحسن القمي كوهري في كتابه الاصابة قال انه اجرا
علم يقوم مقامه قاله انما قرأته عليه لا أنه لفظ يوري وروي عن ابنه
جريح والاوراي واحد وزعمه قال ابن الاصلاح وقلبان اول من احدث
الفرق بين البغطين بمصنفه هذا فقه النقل عنه ابن جريح والاوراي
الا ان يعني انه اول من فعل ذلك بمصنفه وروي عن ابن الاصلاح
كوهري المذكور قال ان الاصلاح واصل الفرة بينهما هو التماثل
الغالب على اهل الحديث وهو اصطلاح سمي ارادوا به التمييز بين
الوعيد والاحتجاج له في جهة اللطافة فيه عناد كلفه قاد ومن احسن ما
يذكر من ذهب هذا الزعم ما حكاه البركاني في كتابه جامع محمد بن يعقوب
الفردي احدث سماع الحديث بخلافه انما قرأ على بعض السيوخ عن الفردي
صحيح البخاري وكان يقول له في كل حديث حديث الفردي فها ضريح القصاب
سمع الشيخ يروي انه انما سمع القصاب من الفردي رواية عليه فاعاد رواية
القصاب كلفه وقال له في جميعه احسن الفردي قال العراقي وكان كان
يروي عادة السند في كل حديث وهو مستند والصحيح انه لا يحتاج اليه كما
ساقى كتابه قال الراوي اخبرنا سماع او قرأه هو من باب قد لم
أثبتته سماعا وكلفه شافعية والاحتجاج فيه يزعمه احماد وهو راوي
سليم بن ابي مصادروقة موقع فاعل ما لا كما وقع المصنف رويته نفا
في رويته قوله انه لا يستعمل في الاشارة ولا قياس على هذا الاستعمال
الصيغة المذكورة في الرواية مجموع اعم من كل العرب بذلك الكافي وهو
المعروف انما ليسه احوال لا يعمولان لمعمل خبره من لفظها وذلك

الحمد لله
الذي هدانا لهذا
ما كنا لنهتدي لولا
هدى الله لنا

محمد بن
شیراز

ماترود

ذلك دليلا لهذا ولو جعل له إليه ما صح من قوله النبي صلى الله عليه وسلم لم يجر
الحديث لكان له وجه قوي انتهى فائدة قال شيخ الاسلام في مجله كان محمد
بن احمد بن علي بن اسكندر يقول ان اسحق بن احمد بن محمد بن شيخ واجازته
شيخه كثر سمعه من شيخه وانه الاقرب منه بالاجازة وشيخ السماع يروي عن
شيخه بالاجازة وشيخ الاجازة يروي عن ذلك الشيخ بعينه السماع كان ذلك
في حكم السماع على السماع انتهى وشيخ الاسلام يقطع ذلك كثيرا ما عليه
وكما روي عنه في ذلك وهو من هذا ان يقال ان روى عن شيخه بالاجازة
عن شيخه بالاجازة بالاجازة المعانة وعما خرب بالاجازة المعانة عن ذلك
الشيخ بعينه بالاجازة الخاصة كان ذلك في حكم الاجازة الخاصة عن الاجازة
الخاصة مثله ذلك ان روى عن شيخه احمد بن محمد بن محمد الشافعي
وقد سمعه عليه واجازته خاصة عن الشيخ قاله ابن الاثير في كتابه في تاريخه
جاءه ولم يجره خاصة واروى عن الشيخ اي الفتح المسمى بالاجازة الخاصة
عن ابن الاثير في كتابه خاصة **الرابع اجازة** لعين مجهول من الكتب او اجازة
يعين من الكتب لعين مجهول من الناس كـ **اجازة** كتاب الشيخ وهو يروي
كتابي السنة واجازته بعض من روى عنه بعض من روى عنه بعض من روى عنه
وهناك جماعة كثيرة كونه في هذا الاسهل ولا يشيخ روضة في المسئلة في رواية
فان اصح بقرينة صحيحة فان اجازته جماعة مشيخة في الاجازة او غيرها
ولم يقرهم باعيانهم ولا انسابهم ولا عددهم ولا تصحيحهم وكذا اذا استقى
المسؤول له ولم يعرفه عنه صحته الاجازة كسما عدم منه في مجلسه
في هذا الحالة او يروى لا يعرفه اعيانهم ولا اسماهم ولا عددهم واما اجازته
من روى فلان او يروى هذه افعه جملة **وتولي** بكتاب اوله لكما دخل
في ضرب الاجازة المجهولة والعراقي اذنه كالمسئلة في خبره مستقل
لان الاجازة المعلقة قد لا يكون فيها حكمة كاسيا فقال لا طهر بطلان
بكمول كقول اجازته لبعض الناس **ولي قطع القاضي ابو الطيب القاضي**
قاله الخطيب ويجهلهم القاضي على تولي الوكالة ووجهه ان هذا الضرب من
الاجازة ان يرويها ابن الفراء الحنفي و ابو الفضل محمد بن عبيد الله بن عروس
انما كثر روى لان الجملة ترتفع عند وجود المسئلة وشيخ الاجازة
عندها قاله الخطيب وسمعت ابن الفراء يروي ذلك يقول على الله علم ولم
لما اشد يد على غيرة مؤثره قاله في كتابه في بعضه قاله في بعضه
فان رواية فعله التامير قاله وسمعت ابن عبيد الله الفراء يروي بقرينة
ومنه الوكالة قاله ابو عبد الله بن محمد بن المؤكله خلافا لما روى قاله الحنفي
وقد استعمله ذلك من المتقدمين كما في ذلك ابو بكر بن خزيمة صاحب
التاريخ وخليفه يعقوب بن كتيبة فان علقته بعينه منهم بطلان وظنوا

عن محمد بن عبيد الله بن عروس
وعنه ابن الفراء الحنفي

ولو قال اجازته من روى الاجازة هو اجازته ان روى بالاجازة في بطلان بل
واكثر من ذلك وانما روى من روى بالاجازة بعلقة مشيخة من لا يصرح عندهم
ولو قال اجازته من روى بالاجازة عن روى بالاجازة لا يصرح بعينه
الحال من حيث ان يصرح كل اجازة يعقوب من روى بالاجازة بالمشيخة المجازة
لا يعلق في الاجازة وقاسه ان الصلاح على بطلان ان يصرح قاله العرف
لكن الفرق بينهما تعيينه المتبايع بطلان في الاجازة فانه ظم تاد الصحيح
في عدم الصحة قاله لم يروا انه هنا اجازته لانه ان يصرح عن ان يصرح
الرواية عنه قاله والاظهار لا يروى هنا الجواز لا يصرح بالاجازة وحقيقته
التعليق انتهى وكذا قاله البلقيني في عاين الاصطلاح وابداه البطلان في
المسئلة الاولى بطلان الوصية والوكالة فيها لو قاله وصية هذه هي
او وكنته في بيعك من روى بالاجازة قاله وانه ابلغ في الوصية مع احتمالها
لا يعلق غيرها فها هو روى ولو قاله اجازته فلان كذا ان روى بالاجازة
او كذا ان يصرح او اجازته او روى قاله طبرستان كما تقدم الخامس
الاجازة **لعمري** و **ما اجازته** ان يروى له او روى له ولولده ولولده ولولده **ما اجازته**
قولي بالاجازة ما اذا روى بالاجازة قياسا على الوقف **وتعليق** الثاني من
المسئلة **الاجازة** او **ما اجازته** عنده ان يروى او روى السجستانه فقال وقد
يشيخ الاجازة قد اجازته لك ولا وكذلك في كل المسئلة يعني الذي لم يولدوا
بقوله قاله البلقيني ويحتمل ان يكون ذلك على سبيل المبالغة وكذا كيد الاجازة
ومعنى يصح هذا القسم المستطالفة في النسخ **واجازة** **الخليفة** **الاول**
ايضا والتعليق في خبره قاله ان اصحابه قاله والى حقيقته اجازة الوقت في
العدوم وان ابن ابي اسلمه موجودا قاله وان قيل كيف يصح ان يقولوا اجازة
فلان ويروى به غيره يتاكد كما يصح ان يقولوا وقف على فلانة ويروى له
يعقوب بن محمد قاله ولا يروى بعد الفرائض من روى بالاجازة كسما جازا الوطنين من الاجازة
وحكاية اي الصحة فيما ذكره من روى الفراء الحنفي **وان** **عقود** **من** **الماضي** **ونسخه**
ونسخه عاين اعظم الشيوخ وابطالها القاضي ابو الطيب وابن الصباغ
الكما **تفصيل** وهو الصحيح **ان** **يصرح** **بقرينة** لان الاجازة في حكم الاخبار
جاءه في روى كذا لا يصح الاخبار للعلوم لا تصح الاجازة له انا اجازة من وجد
مطلقا فلا يجوز لاجازة **واما** **الاجازة** **التي** **لا** **يصرح** **بقرينة** **على**
الصحيح **الذي** **قطع** **له** **القاضي** **ابو** **الطيب** **والخطيب** **ولا** **يعتبر** **فيه** **سند** **ولا**
غيره **فاما** **الاجازة** **من** **حيث** **قاله** **لا** **يصرح** **كالا** **يصح** **سماحه** **ولما** **ذكره** **لكلا** **في**
الطيب **قاله** **يصح** **ان** **يصرح** **للفرائض** **ولا** **يصح** **سماحه** **قاله** **الخطيب** **وعلى** **الجواز**
كافة **سواء** **وكان** **اجازته** **بأن** **اجازة** **الغير** **لما** **روى** **له** **ان** **يروي** **عنه** **والاجازة**
تصح **للعائل** **ولغيره** **قاله** **ابن** **الصلاح** **كانهم** **راوا** **المطلق** **اهل** **لحل** **هذا** **النوع**

مال من المعاصم اذ لم يبق الى التمس
وخلو فيو واستتم وادجم
الرجل خلا كذا الجمة الهوى

ليؤدي به بعد حصول الاحكامية لبقا الاستناد اما الميزر فلا خلاف في صحة الاحكام
له بل يثبت ان الحق المصنف كان الصلاح مسئلة للطفلة في شرب الاوان لمجرد
وامردها الفسلفة في بيع وكذا الحراق وضم اليها الامارة للمعونة والكاف
وكلمة فاما المكونة فالاحارة له حقيقة وقد تقدم ذلك في كتاب الخطبة واما
الكافر فكلما له فيه عقلا وقد تقدم ان سماعه صحيح قاله ولم اجد من ادعى
المقدس منه وانما تاريخه الاحاق للكتاب الا ان شخص من الاحياء يقا له بعد
ابن عبد الله سمع الحديث في حال يهود يثرب على ابي عبد الله الصوري وكنت
اشبه في الحقيقة مع الله معناه واما في الصوري لم وهو من جنسهم وكان ذلك
حضور الميزر فلو كان له في جوارده لكلمة اذ لم يسمعه ثم هرب الله هذا اليهودي
ان الاسلام وحده وسبع منه احاطا بانه في الفاسق والسبع اولى بالان
من الكافر يهوديانه اذ ازاله المانع قاله واما الكل فلم اجد فيه عقلا الا ان الخطيب
قال ان سماعه اولا لم يكن ولو اني اكله ولم يغيره لكونه ناذرا وقع صحاحه
كادوا لكانه اولى بالصحة من الظهور قاله وقد رتب شخص العلاء في مثل
مجلسه ايوه في اربعة آخر زوايا السامع فكنت اجرت لثقتي منه
قال يونس في الاحاق في الحديث وغيره اكل وحفظ وتفق الا انه قد يقال لعله
التشبه بالاسلام عاملا في جهله الا ان الغالب اياه له الحجة لا يجوز
الا بعد بينهم قاله ويثبت بآلهم فيه على الخلاف في ان العمل هل يعلم اولا
فان قيل ليعلم وهو الاصح صحة الاحاق له لانه قد لا يتم تكون الامارة
للحدوث انتهى وقد كان الكاف في الامانة في الامانة في اربعة المكيه
اجابة المسئلة سألهم عن سماعه اياه العقل القاطع انما يجوز في ما
ينفع المصالح اولا وانما قبل في المصالح في سوسطة منها وبين الامارة
للحدوث في اوله بالبيع منه اولا ولو لم يكن من الثانية **السادة من الامارة**
القاضي عياض في كتابه الاملاء هذا الماد من سماعه في المصالح قاله واما
بعض المتأخرين والعشرون **بعضهم** انه لم يكن من الثانية **قاضي** في سوسطة
يونس في سوسطة **بعضهم** انه لم يكن من الثانية **قاضي** في سوسطة
قاله عياض وهو **بعضهم** انه لم يكن من الثانية **قاضي** في سوسطة
ما لم يجد به في اربعة ما لم يعلم هل يصح له الاذن فيه قاله المصنف وهذا
هو الصواب قال بن الصلاح وسواء امتنع ان الامارة في حكم الاخبار لاجاز
جهله او اذنه اولا لا يجوز لما لا جرم عنه منه ولا يؤذنه فيما لم يملكه الاذنه
بعد كالاذنه بعد كالاذنه في بيع ما لم يملكه وكذا قاله الفسلفان في الامع الربلا
فانه ما رواه دخل في دائرة حصر العلم بصله بخلافه ما لم يرضه فان لم يخص
قاله الم كان الصلاح **على هذه** **الاجعل** على من اراد ان يرضه عن شيخ اجاز له

مطلوب
الاجازہ فیہودکی علم

حق یلمو

५

جميع مسوحاته فانه يحكم حتى يعلم ان هذا مما تحمله شيخه قبل الاجازة له
واما قوله اخبرني لك ما سمع وما سمع عندك من مسوحاته فصحيح فقولوا
به لما سمع عند عبد الاجازة سماعه ثم قبل الاجازة وقلعه العارفين وغيره
قال العارفين وكذلك المسموع فانه المراد بقوله ما سمع حال الرواية لا الاجازة
السابع اجازة الجازة خزانة محاربه اجمع ما حشد روايته فلما
بعض من كماله وهو كما قلنا في البركات من العوارض في الماركة الا انه
شيخ ابن الحزري وصفه في ذلك خبر الان الاجازة صنفه في صوم التوضيف
باجتماع اجازة بنحو الصحيح الذي عليه قوله اجازة وبه قطع الحقايق ابو
الحسن الذي قطع في احوالها سمع من عقدة ابو عيسى الاصبغ انه اوافق
نصير المقدسي وقوله الحاكم وادعى انه ظاهر الاجازة فانه عليه وكان ابو
الفتح نصير المقدسي في قوله ابو الفتح ابن ابي العوارض والي بنه ثلاثة اجازات
اجازات واذن ذلك كما قلنا ابو الفتح ابن ابي العوارض والي بنه ثلاثة اجازات
وواحدة الرواية في احواله بنه اربعة اجازات واما قوله قطعه اليه الكوفي
بنه خمس اجازات تاريخ مصر وكيف الاجازة في احواله بنه ستة وسمي
للرواية بها اي الاجازة من الاجازة فاما قوله كيفة اجازة في شيخه
لشيخه ونقصها لثلاثة في احواله بنه خمس فاما قوله في ما قبلها جميع
ما سمع عند الجازة او بما سمع الحزري وكذا ذلك فانه كانت اجازة شيخ
شيخه اجازة له ما سمع عنده من مسوحاته في جميع شيخه فليس
له روايته من شيخه عنده حتى يعرفه انه سمع عند شيخه كونه من
مسوحاته شيخه وكذلك انه قد ما سمع بعد الاجازة وقرره
غير واحد من الامة بسببه ذلك قاله العارفين وكان ابو الفتح
لا يخبر رواية سماعه كله بل يترك ما سمع من مسوحاته وذلك ان سلكه في
روايته خطه وم ازمه اجازة تكمل مسوحته وذلك انه كان سلكه في
بعض سماعته فلم يتركه ولم يخبره وهو سماعه على ابن المقبرين
خبرته عنه اجازته منه يعني ما سمع به من مسوحاته فهو غير صحيح قلت
لكنه كان يخبر من ذلك جميع ما اجاز له كما روايته بخط اي حيان في النصار
فقلنا هذا لا يتعد الرواية عنه بما حدث به من مسوحاته فقلنا ان يدخل
الباق في اجازته فقلنا قاله ابو الحسن احمد بن فارس الذي الاجازة
في كلام العرب ما حوله من اجازات الذي يسمونه الماشية واخره
فقال استخبرته فاجازته اذا استخبرته فاما شيخه وارسله قاله
لكه طالع العلم في خبر العالم اي ليس له ان يخبره بمسوحاته فليس له
ابن الصلاح فقلنا عندنا يجوز ان يقال اخرته فلا يسمونه على او
نورانيه شيخه في خبره حتى من غير حاجة الى ذكر لقطة الرواية وسمي

[illegible][illegible]

29

4.

حكم الاجارة اذا دا باحة وتوقيفا وهو المعروف بقوله اخبرته له روا
مسبو عنه ومتى قال اخبرته فممنوعا عنه فعمل الحرف كما في نظائره وعادة
العتق لان في المنع الاجارة مستتقة من العقر وهو المعنى فكانه عدى
روايته حتى اوصفها للراوى عنهما لولا انما تحسن الاجارة اذا علم الجبر
ما يجوز حكمه بالان له من اهل العلم ايضا لانها توسع وترخصه بما هل
له اصل العلم لمسيحا جتم الركا كاد عيسى بن سكينه الاجارة راسه
مادة كبرى واشترطه بعض في صحة ما يخ رجحان ما ملكه حكمه عنه
الوليد بن بكر بن اصحابه وقال ابن عبد البر الصحيح ان لا يجوز الاجارة الا لملك
بالصناعة وفيه شيء من اجتهاد لا يشكك اسناده وسنن الجبر كتابه الى بكت
انه يعلق به اي الاجارة ايضا فان اقتصر على الكتابة ولم يعلق به قصد
الاجارة حكمته لانه كتابة وتكون حينئذ ذوق المعلق ح في
الرتبة وان لم يقصد الاجارة كالمعراقي فانها هردم الصحة قاذان
الصالح وغير مستبعد فصحيح ذلك لجود هذه الكتابة في باب الرواية
التي جعلته فيه القراءة على الشيخ مع ان لم يعلق بما قرى عليه اخبار راسه بل
تسببه لا يشترط القول في الاجارة كما صرح به اللقيني فليست مطلوبة
فالذي يقدم في التفسير الصحة وكذا الرجوع الشيخ عن الاجارة ويجهل ان
يقاله ان قلت الاجارة اجسام بشر المدة ولا الرجوع والله قلنا ان ذلك وراية
فقال اوقعه والوكالة ولكنه الاول هو الظاهر ولم ارى من قرنه ذلك
فان قلت قال شيخنا الامام الشيخ الاجارة في الاصل لا اذ في الرواية
لوقا ارجحها بعيد الاختار لا كما في عرفاواركانا اربعة الجبر والمجاز لم الجاز
به وعلقه الاجارة القسم الرابع اجسام التملك المناولة والاصل في ما علقه
التجاري في العلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب لاسير السيرة كتابا فقال
لا تقراه حتى تبلغ مكان كذا وكذا انما بلغ ذلك المكان قرأ على الناسه ورجع
بما روى على الله صلى الله عليه وسلم ومنه البيهقي والطبراني بسند حسن قال البيهقي
اجتمع به التجاري على صحة المناولة فكذلك العالم اذا اذناه اليه كتابا لم
له ان يروى عنه ما فيه فانه وهو وقع صحيح قاله اللقيني فاحسن ما يستدل
به عليه ما استدله به الحاكم من حديث ابراهيم بن ربيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث كتابا الى كثره مع عبد الله بن ربيعة وراية وانه قد فعل الى عظم
الجبر منه فنفذ عظم الجبر منه الى كثره وفيه عجم المعوق عن ابراهيم الكاظمي
بركانه كذا ان اكثرنا على انش منه ما ملكه اتانا بحكاك له قالها الناسه وقاله
الحادي بسند من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنته وعرضه وهو ضريان
مقدونة لا اجارة وبجدة عننا مقدونة لا اجارة اعلى انواع الاجارة
مطلقا ونقل عياض الاتفاقه على صحته ومن صورها وهو اعلاها كما صرح

عبراضه

هذا الكتاب من
مكتبة جامعة القاهرة

والتعاليم التي هي في كتابه من غير ان يكون له فيها
منها شيء من ذلك بل هو الذي هو في كتابه من غير ان يكون له فيها

مجله
عمر اتم کاووله

[illegible][illegible][illegible]

في الكلام ما هو مكرر مرتين وثلاثا لمجيء صحيح فاذا كررنا الحرف لمنا من ادب
ما يكثر حقيقته او يشكل لمن فوجه اربابا وزيادة الحركات قاله عياض
ومعظم كتبه انتهى التوقي قاله والصواب مع هذا كله في التخرج الساقط
واما الحواشي المقتضية من غير الاصل فمكتسبة وبما لا غلط او اختلاف
رواية او سجع ونحوه فقال له القاصي عياض لا والله لا يخرج له
خط لا يدرى اللبس وحسبه من الاصل في جعل على الحرف ضمة او غيرها
يدل عليه كماله من الصلاح والمختار استنباط التخرج لذلك ايضا ومن
من على وسط الكلمة المخرج لاجلها لا يبره الكلين وذلك يعارض
التخرج للساقل السادسة **شأن المتقنين من الحفاة التصحيح**
والتنصيص والتزويده بالغة في العناية بصفا الكتاب في التصحيح
كتابة صحيح على كلام صحيح رواية ومعنى وهو عروضة لشيء فيه او
الخلافة من كتب ذلك الحرف انه لم يفعل عنه وانه قد ضبط وضع على
ذلك الوجه والتنصيص ويسمى ايضا التزويده ان يمد على الكلمة
خط اوله كالقضاء هكذا من وقرئ به الصحيح والسقيم جيد كتب
على الا ولحرفه كامل تمامه وعلى الثاني حرفه ناقص لكون ناقص الحرف
على اختلاف الكلمة ويسمى ذلك ضمة يكون الحرف معقلا لا يجه لقراءة
كصية الباب يقض بها بقله انما الصلاح عن ابي القسم الا قيل العفوي
فلا يلزمه التنصيص بالمد والهمزة عليه لا يظن ضررنا وانما يمد هذا
التنصيص على ثباته نقلا فاسلمة الفطحا ومعنى او خطا من الجهة العربية
او غيرها او مكنه او ناقص فكذا ردت الى الحرف الاصله وان
الرواية ثابتة لا حتمه انه يا قد من يظهره فيه وجه صحيح ومنه د
الناقص المذكور ينسب عليه موضع الا ربالة او انقطاع والاشارة
وربما اختصر بعضهم علامة التخرج هكذا هكذا فانه المصنف
ويوجه من بعض الاصول القديمة في الاستناد الجامع جامعة
في الرواية في طبقة معطوية بعضهم على بعضه علامة تنبيه الضبط
فيها **جاء اسماء ثم فيتوهم من لا خبر له انما ضبطه وليس له ضبطه**
وكا في علامة انصافه بينهم ان ثبت تا كيدا المعطوفة خوفا من ان
يحمل من مكان الواو الساكنة انه اوقع في الكتاب ما ليس منه
نحوه اما بالضم عليه او بالفتح له او المحو فان يكونه التثنية في
لوح اورد او رفته متبيل جدا في حال طراوة المقتوب وقد روي عنه
سكونه انه كان ربما لسه الخيم لعهقه او غيره **اولاها الضرب** فقد
قاله الرازي مرسنه قاله اصحابنا الحكة بتمه وقاله غيره اما الكيويج كرهوه
حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر سكونه لا ما يبشره ربما يقع في

روايت
الافضل كبر المنزه لوه
قاله مرسنه واهل الانس
وعلم الادب والفتنة

رواية اخرى وقد يسع التماسه من اخره على شيخ اخر يكونه ما يشره رواية
هذا صحيحا في رواية الاخر يحتاج الى الحاقه بعده انه بشر بخلافه ما اذا خط
عليه واوقفه رواية الاوله وصح هذا الاخر اكتبه بعلامته الاخر عليه صحة
عرف كنفه هذا الضرب خمسة اقواله **قاله الا لمرور بخط فوته المصنف**
عليه خطأ بقائه **الا على ايداه** يكونه بخطابه اي باوانه كماله
ولا يفسد بل يكونه ما تحته **فمن القراءة** **ويسمى هذا الضرب** عند اهل الشرق
والشقي اصله المخرجه وهو يفتح المجته وتشد يد القامه من المشق وهو
الصديق او شق العصار وهو الضميمة كانه فرق بينه الزائده وبه قبله وغيره
من الكاتبة بالضم وبقل هو المشق بفتح الميم والمجته من شق الفوق
في حاله علق تركه فكانه اطل حركة الكلمة والمجاله بمعلاني وثاقه عينه
من المخرجه **وقيل لا يخطه اي الضرب** **الضرب عليه بل يكون فوته**
سفسلا عنه معطوية **طرفا الخط على اوله واخره** مثاله هكذا **الضرب** **وقيل**
هذا استوي بل يكونه على اوله **يضف دشرة وكذا على اخره** نصف
دائرة اخرى **مثاله هكذا** **وقد يكونه اوله على سطر واخره في الاشارة**
ايضا وهو واضح **وسمى من استخرج ذلك** ايضا **والضرب** **بشارة صغيرة**
اوله الزيادة واخرها وبها صغرا الاشارة بها يتلوها بينهما من جهة
مثاله ذلك هكذا **وقيل يكتبه لا في اوله** **او زائده او من والى واخره**
قاله ابن الصلاح ومثل هذا يكتبه في ما سقط في رواية ويشبه في رواية
وعلى هذا من العقول ايضا اذا كثر المصروب عليه اما يكتب بعلامته الاخره
اوله واخره او يكتبه على اوله سطر واخره وهو اوضح هذا كله في
زائده غير مكرر **واما الضرب على المكر فقول بضمه على الثاني** مطلقا
دون الاول لانه كتبه على صوابه في الخط اوله لا يخطه **وقيل** **سقط**
احسنها صوت واجزها **قراءة** **ويعرب على الاخر هكذا** على ابن غلام
العقولين من غير مراعاة الا واصل السطر آخرها والمفصل بين المتكلمين
ومحذوفه **وقال القاصي عياض** هذا اذا كانتا وتماثلتا في المنزلة
بانه كاتبا في السطر اما انهما اختلفا **السطر** **موضوع على الثاني** **او اخره**
فعل الاول **يعرب صوتا** **والسطر** **واخرها** عن الطرس او الكاتبة
اوله سطر **او اوله آخر سطر** **او على آخر السطر** **لا في مراعاة اوله السطر**
اوله **قاله بكر المصنف والمصنف اليه او الموصوفه والصفة ونحوه**
روى ايضا **لانه لا يضرب على المتكرر بينهما بل على الاول في المضاف**
او الموصوفه والاخر في المضاف اليه والصفة لا في ذلك **مضطر اليه**
للفهم مراعاة اوله من مراعاة كسبي الصوت في الخط قاله ابن الصلاح
وهذه التفصيل من القاصي حسن **واما الحكة والخط والمحو** **فذكره** **اهل**

العلم كقديرا الشامة عليه عليهم الا تفتقر في الخط في الرمز في حديثنا
 انكرها وشاع ذلك وظهور بحسب كنهه ولا يتيسر فيكون من حديثنا
 النكاح والوثوق والامانة وحذرون الحيا والادالة وقد تحزنه النكاح ايضا ويقتصر
 على الضيق ويكتسب منه من احسننا الى الميزة والصغير ولا غشيه زناوة
 الباطني مثل النوبة وان فعله اليسير وقصره لئلا يتيسر برزخه شيئا
 وقد تميز في رايه لا لغيره بل لكونه او كما وجد في خطه العارية وقد نرا
 ذلك اوله من حديثنا وتحزن الحافض ووجوه الامارة المذكورة في
 خطه كما في رايه عليه الرحمن السلي واليسير هكذا قال ابن الصلاح
 فالصحة حاله كماله او راي ذلك ايضا او وجوه في كلامه شيئا لمعقول
 تليق به يرمز بها حديثه فيكتب شيئا او ذنبه دون اخبره وانما كوايات
 واما قائله فقال العاري من ريمزها بقائه ثم اختلفوا في بعض من
 مع اكد التحريك فيكتب شيئا يرمز به قائله حديثنا قائله وقد فهم بعض
 رايها هكذا انها الواو التي تاتي بعد الواو الخويلد وليس كذلك وبعضهم يرمزها
 فيكتبه في شارة هذا اصطلاح مذكور في كتاب الصلاح حرم العامة بخبرها
 خطا ولا بد من النطق بها كالكثرة وسبب ذلك في الصريح المتأخر في النوع
 الا في رايه ان كان له في اسناد ابيه او اكثر وجوا بينهما في متن واحد كمن
 عنده لا انتقال من اسناد ابيه الى اسناد ج معزلة هائلة ولم يعرفه بها
 اذ بيان امرها عنه تقدم في كتابه جامع من الحفا في كاي رسم الترخي اي
 عثمان الصابوني موضعها فيشعر بانها روم في قائله ابن الصلاح ومن
 اشارت مع خلا يتوهم ان حديثه هذا الاسناد يسقط والصلح كماله الاسناد
 الثاني على الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا وقيل على كاي التحويل
 من اسناد الى اسناد وقيل هي ما من حائل لا يخلو به اسناد به ولا
 يكون من الحديث كاي قوله بل لا يخلو به عند هاشمي وقيل هي راي
 قولنا الحديث وان اهل العرب كلهم يقولون انه او صلوا اليه الحديث
 والخطا به يقول عند اصوله اليه خطا وبين انما سبعة في كتابه
 المتبع ان يكتبه الطالب بعد المسئلة اسم الشيخ المسح وسهه وكنت
 قال الخطيب رصون ذلك حديثنا ابو قلادة بن قلادة بن قلادة
 الفلان قال حديثنا قلادة بن شوق المسح على لفظه وكتبه في
 المسئلة في السبعين وانشاهم وقايح وقت السماع او يكتب في
 حاشية اوله ورقة من الكتاب ازاخر الكتاب او موضع اخر حيث
 رغب منه والاول لخط قائل الخطيب وان كان السماع في مجلس عدة كتب
 عند السماع في كل مجلس علامة البلاغ وبشيء ان يكون ذلك خط مع
 معروفه الخط ولا يسن عليه عند هذا ان لا يجمع الشيخ عليه اي لا

قال الركن في الحديث
 وادركه في الحديث
 في الحديث في الحديث

ذلك

استه

يحتاج
 في الحديث
 في الحديث
 في الحديث

يحتاج جليلين الى كتابة الشيخ خطه في تصحيحه ولا يسن ان يكتبه سماعه
 بخط نفسه اذا كان له ثقة في خطه القائله قال ابن الصلاح وقد قرأ عبد
 الرحمن بن مسعود جاز على راي احمد الفريسي وكان له خطه لكونه حجة له فقال له
 يابني عليك الصديق فانك اذا امرت به لا يتركك احد وتصديق فيها
 تقول وتقول وان كان عندك ثقتك فلو فعله لك ما فعلنا خطه الفريسي ما ذا
 تقول لهم وعلى كانه للشيخ في الخط في ذلك والاحتياط وبل ان السماع
 والمسخ والمسخ لم يخط غير خطي في حاشية الكتاب فليس يثبت
 والحديث من اسناده معتمد اي اليه معين لغرض فاسله فان ذلك مما
 الى عدم انتقاعه مما سمع فانه لم يحضر حاشية السماع مما سمع فانه لم يثبت
 في كتابه في حضوره على خطه في حاشية الكتاب ومن يثبت كتابه
 سماع غير فقيح في كتابه ومنعه نقل سماعه او ثبت كتابه
 فقه قائله وجميع اوله بركة الحديث اعاد في كتابه وقال سنيان الخوري
 يخلو في علم ابيه في حديثه ان يثبت او يثبت ولا يتبع به او
 تذهب كنهه في حديثه وقد قدم اسمه قائله في كتابه ما في العارية يقول
 ويضعونه للماعون واعادة الكتب التي في الماعون واذ العارية فلا يخط
 عليه كتابه الا بقدر حاجته قال الرزهي رايه في خطه الكتاب وهو
 حبيب بن احكام قاله الفضل ليس من خطه اهل الورع ولا في خطه
 احكاما ان خطه سماع رجلي وكتابه في مجلسه عنه ومن فعل ذلك فقد ظلم
 نفسه كان منعه ان يخطه كانه كان سماعه في حاشية كتابه
 وكتابه ان يخطه في حاشية كتابه واذ لا كذا قال له في حاشية كتابه
 انما هم منهم القاضي فخص في حاشية كتابه في حاشية كتابه الاول من
 اصحاب اي حاشية واسم له بن اسمي القاضي المالك في حاشية كتابه
 ذلك وابو عبيد الله الزبيري الشافعي وحكمه القاضي الاول من
 اما حكم حفص بن عمر الزبيري من عن رجل ادعي على رجل في ثوبه سماعا
 سماعا في حاشية كتابه وقال لصاحبه الكتاب اخبرني الشافعي في حاشية كتابه
 كان من سماع هذه الرحلة خط يد كنه الرضا كنه وكان خطه في حاشية كتابه
 منه قائل الرضا من خطه في حاشية كتابه عبيد الله الزبيري في حاشية كتابه لا
 يحكم في هذا الباب حكم احسن من هذا الا في خط صاحبه الكتاب في حاشية كتابه
 رضاه باستماع صاحبه حقه واما حكم اسميل في حاشية كتابه الخطيب انه يحكم
 اليه في ذلك في طريق ميامن قائله ليدعي عليه ان كان سماعه في كتابه
 بخطه كنه في حاشية كتابه ان تعبره وخاله فيه بعضه الصواب في حاشية كتابه
 وهو موجود في كتابه ابن الصلاح وقد تبا صدق اقول هذه الاية في
 ذلك ويرجع حاشية كتابه ان سماع غيره اذا كتبه في كتابه برضا في حاشية كتابه

ومن حق راي احمد في كتابه
 في حاشية كتابه
 في حاشية كتابه

قال الركن في الحديث
 في حاشية كتابه
 في حاشية كتابه

الحفظ

انما رتبة اياته قال وقد كان لا يلقى له وجهه ثم وجهته بان ذلك منزلة
 شديدة له غلبت عليه ادائها جاحوته وان كان فيه من له ما له كما
 يلزم تحوله الشكادة اذ اؤها وان كان فيه به له نفسه بالسؤال على
 الحكم لا دأبها قاله البديع عندك في وجهه غيره ذاهوان شل
 هذا من المصالح العائنة التي يحتاج اليها مع حصوله علة بين المحتاج
 اليه يتخلى الزاوية بساعته فصار له واسله اعارة اكيدار لوضع
 حذو الكارط عليه وقد تكلمت ذلك في الصحيحين وقاله بوجود ذلك جمع
 من العلماء وهذا احد قولك لك في كذا الا ان يلزم الكارط اعارة مع دوام
 الحق في الغالب فلا يلزم صاحبه التنازع مع عدم دوام العارية اوله
 فانه انسخه فلا يتقلل سماعه الى نسخه ان لا يفتنه على الاعارة بقالة
 البرصية وكذا لا يتقلل سماعه الى نسخة الا في مقابلة رتبة لئلا
 يغير تلك النسخة ان الله يبين كونه غير مقابلة على ما تقدم النوع
 العائنة من العشرة صفة رواية الحكمية واداءه وما يتعلق بذلك
 تقدم منه جملة في النوعين وعندها كالمقابلة الاداء في قوله قدوم
 في الرواية فانها لو اعدت باعوا وتساؤل فيها اخرى فترى انما قدوم
 فانه المشرع من ماله كالحجة الاينارواه الراوي في حفظه وذكره
 اخرى رتبة ذلك عن ماله وانما حصة وانما بكر المصنف فانه المردف
 الملك في قوله الحكم من طريقه ان يباين عن انفسه كانه شل ماله
 ابوخذ الحكم من لا يحفظ حديثه وهو ثقة فقل لا قيل ان الله يكتبه
 فقال له سبعت وهو ثقة فقال لا يوجد عنه اخافه ان يزداد في حديثه
 بالليل يعني وهو لا يدركه وعن موسى بن عبد الله قال سمعت ابيه
 يقول سئل ماله عن الرجل يغير ثم يخرج كتابه فيقول هذا سمعته
 قال لا تاخذوا كانه يحفظ حديثه او يخرجه وروى البيهقي عن ماله
 وعن ابن الزناد قال ادركت بالدينة مائة كليم ما يؤخذ عنهم في
 من الحكمية يقال ليس من اهله ولعله ماله لم يكونوا يعرفون ما يحكون
 وهذا مذهب كثيره وقد استقر العمل على خلافه فلهل الرواية في الصحيحين
 حتى يوصف بالحفظ لا يسلوون النصه ومنهم من يجوزها من كتابه الا
 اذا خرج من بيده بالاعارة او من غير ذلك فلا يجوز حينئذ منه
 لجواز تغييره وهذا ايضا شره واما المتسامهون فتقدم بيانه جملة
 عن في النوع الرابع والعشرين في وجوه العمل ومنهم من يروى في
 من نسخ غير مقابلة باصولهم فيعلم الحكم بحديثه فانه وفيه اكمل
 معاطاة قوم من اصحاب العلم والصالحين ومن شبه اليه التاهل ان
 لطيفة كان الرجل ياتيه بكتابه فيقول هذا من حديثي فيذكر به مقلا

٢٦
 صفته والكل

انما كان لا يلقى له وجهه ثم وجهته بان ذلك منزلة شديدة له غلبت عليه ادائها جاحوته وان كان فيه به له نفسه بالسؤال على الحكم لا دأبها قاله البديع عندك في وجهه غيره ذاهوان شل هذا من المصالح العائنة التي يحتاج اليها مع حصوله علة بين المحتاج اليه يتخلى الزاوية بساعته فصار له واسله اعارة اكيدار لوضع حذو الكارط عليه وقد تكلمت ذلك في الصحيحين وقاله بوجود ذلك جمع من العلماء وهذا احد قولك لك في كذا الا ان يلزم الكارط اعارة مع دوام الحق في الغالب فلا يلزم صاحبه التنازع مع عدم دوام العارية اوله فانه انسخه فلا يتقلل سماعه الى نسخه ان لا يفتنه على الاعارة بقالة البرصية وكذا لا يتقلل سماعه الى نسخة الا في مقابلة رتبة لئلا يغير تلك النسخة ان الله يبين كونه غير مقابلة على ما تقدم النوع العائنة من العشرة صفة رواية الحكمية واداءه وما يتعلق بذلك تقدم منه جملة في النوعين وعندها كالمقابلة الاداء في قوله قدوم في الرواية فانها لو اعدت باعوا وتساؤل فيها اخرى فترى انما قدوم فانه المشرع من ماله كالحجة الاينارواه الراوي في حفظه وذكره اخرى رتبة ذلك عن ماله وانما حصة وانما بكر المصنف فانه المردف الملك في قوله الحكم من طريقه ان يباين عن انفسه كانه شل ماله ابوخذ الحكم من لا يحفظ حديثه وهو ثقة فقل لا قيل ان الله يكتبه فقال له سبعت وهو ثقة فقال لا يوجد عنه اخافه ان يزداد في حديثه بالليل يعني وهو لا يدركه وعن موسى بن عبد الله قال سمعت ابيه يقول سئل ماله عن الرجل يغير ثم يخرج كتابه فيقول هذا سمعته قال لا تاخذوا كانه يحفظ حديثه او يخرجه وروى البيهقي عن ماله وعن ابن الزناد قال ادركت بالدينة مائة كليم ما يؤخذ عنهم في من الحكمية يقال ليس من اهله ولعله ماله لم يكونوا يعرفون ما يحكون وهذا مذهب كثيره وقد استقر العمل على خلافه فلهل الرواية في الصحيحين حتى يوصف بالحفظ لا يسلوون النصه ومنهم من يجوزها من كتابه الا اذا خرج من بيده بالاعارة او من غير ذلك فلا يجوز حينئذ منه لجواز تغييره وهذا ايضا شره واما المتسامهون فتقدم بيانه جملة عن في النوع الرابع والعشرين في وجوه العمل ومنهم من يروى في من نسخ غير مقابلة باصولهم فيعلم الحكم بحديثه فانه وفيه اكمل معاطاة قوم من اصحاب العلم والصالحين ومن شبه اليه التاهل ان لطيفة كان الرجل ياتيه بكتابه فيقول هذا من حديثي فيذكر به مقلا

له

له قال المصنف زيادة على من اصلاح وقد تقدم في اخر الرواية من
 النوع الخامس انه النسخة التي لم تقابل يجوز الرواية من باب شرط فقتل
 ان الحكم على ما فيه ويحتمل ان اراد ما ذكره انه لم يوجد الشرط والوسط
 ما عليه الكون وهو الوسط بين الاراط والتقريب في الاوارا والوسط
 وما عداه ينشط فاذ قال من الرواية في النسخ والمقابلة ككتابه ما تقدم
 من الشرط جازت الرواية منه اي من الكتاب وان كان عنه ان كان
 الغالب على الظن من امر سلالة من التغيير والتبدل كسما اذ كان
 يجوز لا يفي عليه التغيير فالبالان الا عمدا في باب الرواية على ما له
 العلة في رتبة عشرين الا انه الضمير في الم يحفظ ما يحفظ ما يستحق
 ثقة في منسبته اي منسبته بساعة وحفظه كتابه عن التغيير واخطا
 عند القارة عليه يحتمل يعلو على فنه بسلالة من التغيير صحت
 روايته وهو اول ما يفتح من مثله في البصير قال الخطيب واليه
 الا في هذا ذكر كالتصديق قد منع من روايتهما غير واحد من العلماء
 اذ اراد الرواية من نسخة ليس في سماعه ولا هي مقابلة له
 كما هو الاول في ذلك فمن نسخة على نسخة الذي سمع موطنه في نسخة
 خلا في اوفي سماع نسخة على النسخ الاعلى او كونه عن نسخة وسكت
 نفسه اليها لم يكن له الرواية فيها غير غائبة المحدثين وقطع بلان
 الصانع لانه قد يكون في رواية لم يسمع في نسخة بساعة ووهض
 فيه اوجه الشك في ويحتمل جرح الرسا له قال الخطيب والزم
 يوجه النسخة التقليل وهو انه متى عرف ان هذه الاحاديد هي التي
 سمعها من الشيخ جاز له ان يرويها عنه اذا استندت بنفسه الى صحة
 وسلامته والافلا قال ابن الصلاح هذا المخرجه جازة على ما في نسخة
 لمرواية اول هذه النسخة فانه كانت جاز له الرواية منها مطلقا ان ليس
 فيه اكثر من رواية تلك الزيادة بالاعارة ولان بقوله جرحنا الخبر
 من غير بيان للاجزاء والامور في يتساحح بماله وان كان في النسخة
 سماع شيخ نسخة فيحتاج ان يكون له اجازة عامة من نسخة ويكون
 لشيخ اجازة من ماله في نسخة الثالث اذ اوجه الحفظ الحديث
 في كتابه خلافا في حفظه فان كان حفظه رجع اليه وان كان حفظه
 من الشيخ اعتمد حفظه ان لم يملكه وحسن ان يجمع بينهما روايته
 فيقول له حفظي كذا او كذا وكذا هكذا فعل نسخة غيره وان خالفه
 غيره من الحفاظ فيها يحفظه قاله حفظي كذا وقاله فيه غيره او قل ان
 كذا فعل ذلك الثوري وغيره وانما اوجه سماعه في كتابه ولا يتركه
 فانه في نسخة وبعض النسخة لا يجوز له روايته حتى يتركه

نيسود
 العشرة
 والاربع

٢٦

٢٦

ان كان موجباً لما جاز ان الحول على معناه ولا يحجج بمراعاة اللفظ
 كان غلاماً لم يكن وقتاً له القاصي عياضه بنحوه باجاء رواية الحق لئلا
 ينسب له من لا يحسن من ينسب له عمن كما وقع للرواة كثيراً مما يروونه
 وعلى الجواز الا انه اراد الحديث بلفظه دون التصرف فيه ولا شك في
 استراجه ان يكون ما تقدم لفظه وقد صحح به عن الزركشي واليه رجع
 كلام العراقي الا ان قوله الرسول في لني وعكسه وتكرره انما يشترط
 ان لا يكون من جوامع الكلام **وهذا الكلام في غير المصنفات ولا يجوز**
تغييره من نصيبه وابداهه بلفظه **وان كان في جوامعها قطعاً**
 لانه الرواية بالحق رخص فيها من رخص لما كان عليه في صيغة اللفظ من الجرح
 وذلك غير موجود فيما استعمله عليه الفتح لانه ان ذلك بغير اللفظ ليس
 بمثل تغييره بضميه غيره **ويبين الراوي بالحق ان يقول عليه**
او كما قاله او نحوه او شبهه او ما يشبه هذا ان اللفظ قد ورد
 قوم من الصحابة يفعلون ذلك وهم على الناس عجمي الكلام خوفاً من
 من الزلل لم يحرثهم بالحق الرواية بالحق من الخطأ وقد انما جازة
 واجازة عن ابن مسعود انه قال يوماً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاعزروا قوتي عني واستخفوا اوداجه في قوله او مثله او نحوه او
 شبهه به وفي مسند الدارمي والكفاية لم يثبت عن ابي الدرداء انه
 كان اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله او نحوه او
 شبهه ورواه ابن ماجة واحمد عن النبي بن مالك انه كان اذا حدث
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فمزعج قاله او كما قاله رسول الله
 صلى الله عليه وسلم **واذا اشتبه على القاري لفظه فحسنه ان يقول**
يعبرني على الشك او كما قاله لفظه اجازة من الشيخ وادنا
في رواية صوابه عنه اذا كان كانه من المصالح لم لا يشترط ايراد ذلك
 في الاجازة كما تقدم مراراً **الخامس في خلفه الدلائل رواية بعض**
الحديث الواحد وانه بعض وهو المسمى بفتح راءه في فقه بعض
 بطلاناً على من الرواية بالحق ومنه بعضهم مع جوازها بالحق
 اذا لم يكن رفاه هو وغيره بنهايه قبل هذه الرواية رفاه هو من
 اخره او غيره على التمام جاز وجوزه بعضهم بطلاناً عليه ويكفي
 فيه بما اذا لم يكن الحديث متعلقاً بما في به تعلقاً على الحق
 حذنه كالاشتباه والشرط والغاية ونحو ذلك ولا شك في فقهه في
 الصلي الحديث الا اتفاق على المنع حذنه **والسبع الاصل** وهو ان
 من غير العالم وجوازه من القاري اذا كان ما في له من غير اعاقفه
 غير تعلق بآراءه بحيث لا يحتمل البيان ولا تخلف التركة فيها

علم

نقله تركه وعلها يجوز ذلك سواء جازها بالحق ام لا سواء روا
 قبله **اما لا** لانه لثمة خبره بتفصيله وقد روي الباق
 في المدخل عن ابن المبارك قاله علياً سفيان اخبرنا الحديث **هل ان**
ارتفعت ميراثه عن التهمة فامان رواه مرة **تا ما تخافه ان رواه**
تا ما تفتن ان يثبت من مائة **فيما رواه اولاً** **تبيان بالفتنة** **وقلة**
صغره فيما رواه تا ما ولا يجوز له النقصان تا ما ولا يشبه ان يثبت
عليه اذا عاينه لئلا يخرج بذلك باقية من خبره الا يحتاج به كما لا يلزم
 كانه رواه ولا ناقصاً في اراده روايته تا ما وكان من ربه بالرواية وكان
 ذلك عند رآله في تركها وتبنيها **واذا قطع المصنف الحديث الواحد**
الذي يوجب الاحتجاج به في المسائل كل مسألة على جهة توالي الجواز
اقره ومن المنع بعد قال الشيخ **ان المصالح ولا يجوز كراهة** ومن
 اقره يعني ان لا يفعل كذا كذا كذا قال المصنف **وما امكنه** **بما اقره عليه**
 فقه فعله الا به مالكة والجارحة وابود اود والنسابة وغيرهم تنبيه
 قال الباقية يجوز حذنه زيادة مشكوك في خلافه وكان مالك
 يفعل كثيراً من ذلك كان يقطع اسناد الحديث اذا شك في وسطه قال
 ويجوز ذلك زيادة لا تعلق لم يثبت في فان تعلق جامع الشك كرك
 العراقي في حذنه اوسق اودونه حذنه اوسق **في حذنه** **حذنه** **حذنه** **حذنه**
الاطراف الاكتفاء ببعضه الحديث مطلقاً وانه لم يقد السام من يثني
للشيخ انه لا يترك حديثه **بمؤارة كذا** **او متحقق** **نقرا له الاصل**
 ان اخوفه ما كانه على طلبة العلم ان الى امره الجوان يدخل في حذنه
 قوله النبي صلى الله عليه وسلم من كذب على نبي أو متبعه من النار لا
 لم يكن يثني صباريته عنه وحذنه كذا في حذنه وشك سيبويه
 حذنه سلمه الى الخليل فقال سائته عن حذنه هشام بن عروة عن ابيه في
 رجل رفعه فاستترقه ولا خطاة انما هو رجع يفتح النبي فقال الخليل
 صدقه الملقى هو الكلام بالاسامة **على طلبة الحديث ان يعلم من الحديث**
واللغة ما يسم به من المعنى والبرزخ **روى الخطيب عن شعبة قال**
من طلب الحديث **وابصر العربية** **كثير** **رجل** **عليه** **برزخه** **والنبي** **راشه** **ور**
ابن **عن** **قائمة** **سنة** **قال** **شك** **الذي** **يطلب** **الحديث** **ولا يعرف** **الجواز**
التي **عليه** **مخلة** **ولكن** **يعرف** **في** **روية** **الخليل** **في** **الاشك** **عن** **العباس**
ابن **المعير** **ثم** **عبد** **الرحمن** **عن** **ابيه** **قال** **جا** **عبد** **الرحمن** **الرواية** **وذكر** **في** **جماعة**
الى **الحديث** **عليه** **كما** **ما** **فقر** **المهم** **لدار** **وذكر** **ه** **وكانه** **كرد** **في** **النسابة**
لحم **نقرا له** **اي** **وحكاه** **وذكر** **اود** **هكذا** **است** **الاصحاح** **لما** **كانه** **فله**
 النظر في هذه السنة اخبره شك الى غيره ذلك **وطر يفتح المصالح من**

في قوله ما كانه على طلبة العلم ان الى امره الجوان يدخل في حذنه
 قوله النبي صلى الله عليه وسلم من كذب على نبي أو متبعه من النار لا
 لم يكن يثني صباريته عنه وحذنه كذا في حذنه وشك سيبويه
 حذنه سلمه الى الخليل فقال سائته عن حذنه هشام بن عروة عن ابيه في
 رجل رفعه فاستترقه ولا خطاة انما هو رجع يفتح النبي فقال الخليل
 صدقه الملقى هو الكلام بالاسامة على طلبة الحديث ان يعلم من الحديث
 واللغة ما يسم به من المعنى والبرزخ روى الخطيب عن شعبة قال
 من طلب الحديث وابصر العربية كثير رجل عليه برزخه والنبي راشه ور
 ابن عن قائمة سنة قال شك الذي يطلب الحديث ولا يعرف الجواز
 التي عليه مخلة ولكن يعرف في روية الخليل في الاشك عن العباس
 ابن المعير ثم عبد الرحمن عن ابيه قال جا عبد الرحمن الرواية وذكر في جماعة
 الى الحديث عليه كما ما فقر المهم لدار وذكره وكانه كرد في النسابة
 لحم نقرا له اي وحكاه وذكر اود هكذا است الاصحاح لما كانه فله
 النظر في هذه السنة اخبره شك الى غيره ذلك وطر يفتح المصالح من

الصالح وقوله اي داود ثانيا مسدود وايوتوبة المعنى قالوا حسنا اي الاحوال
يتمتع ان يكون من قبله لا وله فيكونه الملقب مسدود ويوافق ابو توبة
في المعنى ويحتمل ان يكون من قبل الثاني فلا يكون له اول لفظ احدها خاصة
بل رواه عنها بالمعنى قالوا وهذا الاحتمال يترتب في قوله مسلم المعنى واحد
فان لم يقل ايضا تقاربا ولا يثبت فلا يثبت ايضا على حوار الرواية بالمعنى
وانه كان قد عتبهما للتركيب او غير ذلك اذ سبغ من جملة ما مضى
فقال في نسخة ما صل بعضهم دونه الباقي **فرواه عنهم** كلامه وقال اللفظ
لفظان المقابل باصله **فيحتمل حواره** كالا ولله لفظ ما ورد في نسخة
بعضه من يذكرانه لفظه **ويحتمل نسخة** لا علم عنه بكيفية رواية
الاخر منه حتى يتبين عن خلافه ما سبق فانه اطلع فيه على موافقه المعنى
قال انه الصلاح وحكاها ايضا العراقي ولم يردح شيئا من الاحتمالين قاله
المحدث جاعة في المثل الروي يحتمل تعميلا اخر وهو النظر الى الطريقة
فانه كانت متباعدة باحد يقع مستقلة لم يجرؤ ان كان تعارفا في الصلابة
اولفاته او اختلاف صيغة **بار الثاني ليس له** انه يردح في نسخة **عوضه**
من رجاله الاسناد **او صفته** فذكرنا ذلك حيث انتمر نسخة على بعضه
الان يميزه في قوله مثلا هو ان ثلثه الفلاقي او بعضا من ثلثه **وعو**
فيجوز فعل ذلك احد رعيه فانه ذكر نسخة سبغ نسخة ثلثه في اوله
حديث ثم اقتصرت في باقي احاديث الكتاب على اسمه او بعض نسخة فقد
كل الخطيب عن اكثر العلماء حوار روايته تلك الاحاديث في جملة قوله عن
الحديث الاول مستوفيا نسخة سبغ نسخة وكل من عنده من المعنى وغيره كشيء
فيه ايضا ان بقوله يعقوب بن ثلثه وكل من عنده من المعنى وغيره كشيء
اي يتركه في الكافة انه يقول حديثي نسخة ان ثلثه بن ثلثه
حديث يروي عن بعضهم انه قوله **انا ثلثه هو ان ثلثه** واستقصى اي
هذه الاخبار الخطيب لانه لفظان استعملوا قوم في الاخبار كما تقدم قال
ابن الصلاح وكله جاعة **واولاه** ان يقول هو ان ثلثه او يعني ان ثلثه
ثم بعد قوله **ان ثلثه بن ثلثه** ثم بعد **انه** لم يذكر كماله من غير فصل
تليق به قاله في الاختراجه ومن المصنف ايضا انه يردح تاريخ السماع اذ لم
يذكر الشيخ او يقول ثلثه بن ثلثه او يترجم ثلثه حيث لم يذكره **الشيخ**
حريته العادة بخلافه قاله **وعو** عنه رجال الاسناد خطأ اختصارا
ويبين للقارئ اللفظ بها عبارة ابن الصلاح ولا بد من ذكره في القارة
واذا كان فيه قرينة على ثلثه احرار ثلثه او ترى على ثلثه بن ثلثه
حيث قبل القارئ في الاول قبله له اخبره ثلثه بن ثلثه في الثاني قال حديثا
ثلثه قاضي ابن الصلاح وقد جاء هذا مصرعا به خطأ طبعه ويشتبه ان يقال في
رواه

س

9

١٢

قوات على ثلثه قبله له اخبره ثلثه **واذا انكره لفظه قال لقوله** اي البخاري
نا صالح من حياته **قاله قاله** عامر السكوني **ناهم** قد فوته **احداها خطأ**
وهي الاول منها بطريق **فلفظه بها القارئ** جميعا قاله المصنف من روايته
ولو ترك القارئ قال في هذا كله فقد اخطأ والطاهر صحة السماع
لان حذفه القول جاعة اختصارا جاعة به القرائن لفظهم وكذا قاله جاعة
الصالح ايضا في فتاويه معبر بالاطهر قاضي العراقي وقد كان له بعض ابيات
الموسمية وهو العلامة سبغ بن الدين عبد اللطيف ابن المرحلي بنكر استراة
المحدثين التلخيص بقوله في انساب السند وما ادري ما وجه انكاره لانه الاصل
هو الفصل من كلامي المتكلمين للمتيقن بينهما وجه لم يفضل هو مفسر
والاخر رطله الاصل قلت وجه ذلك في غاية الظهور كذا اخبرنا وحيثما
يعني قاله لنا اذ احرك يعني قاله ونا معنى لما يقول حديثا ثلثه حديثا
ثلثه معناه قاله لنا ثلثه قاله لنا ثلثه وهذا واضح لا اشكال فيه وقد
ظهر هذا القوام وانما في رايه الطلبة فرفضه لبعض المفسرين فلم يثبت
لفظه كجمله بالمرتبعة بن رايته بعد نحو عشرين نسخة متفقوا عن شيخ الاسلام
وانه كان ينسب هذه القول ويردح في وقفه عليه غلظة ذنبه الحمد
تسبغه بما يحذفه في الخطأ ايضا في اللفظ لفظه انه حديث البخاري عن علي
ابن ابي سبيوة سبغ ابنه بن مالك اي انه سبغ قاله بن جرجي في نسخة لفظه
انه تحذفه في الخطأ عرفا **العالم الشيخ المشهور والاحزاب المستعملين**
احاديثه باسناد واحد كنسخة هارون بن منبه عن ابي هرويرق رواية
عبد الرزاق عن حمزة عن منبه بن محمد الاسناد في قوله اوله كل
حديث منها **وهو جوط** واكثر ما يوجد في الاصول القديمة قار جبه
بعضهم ومنه من يثبت في اوله حديث منها **او اوله كل مجلس من سماعي**
ويخرج الباقي عليه قائل في كل حديث بعد الحديث الاول في الاسناد
او وجه وهو الخطيب الاكثر من سبغ نسخة قار راية غير الاول
فقد اعنه باسناد **له** في نسخة الاسناد منه وكثير ما يبين
والاصح لانه المعطوف عليه وهو مشابة تقطع المتن
الواحد في ابواب الاسناد المذكور في اوله ومنه الاسناد **او اصح** **الا**
وعو بعض اهل الحديث رايوا ذلك تدليسا فعل هذا طريقه ان يبين
في كل ذلك وهو على الاول احسن كتبه مسلم في الرواية من نسخة هارون
نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق نا حمزة نا هارون نا منبه نا كمال نا جوط
المشادة **قاله هذا ما حرسنا ابو هرويرق** وذكرنا ذلك من قبله **وقال رسول**
اسم علي عليه السلام ان اذني متعده اعدكم في اخبة الحديث واطرد
لمسلم ذلك **وقال** فعليه كثير من المولفين واما البخاري فانه لم يسلكه

مع

٢٠

البلقيني وقال المديني جماعة لو قيل يجوز تغيير الحديث الى الرسول ولا يجوز
 عكسه لما بعد ذلك في الرسول معنى زائدا على النبي **الراجح عنك اذا كان في كتاب**
بعض اوهنه او اضعف فعليه **بيان حال الرواية** فان في عقله نوعا من
 التخليص وذلك كما انه يسبح من غير اصل او محدث هو او الشيخ ومنه القراءة
 او جعل نوم او نسخ او نسخ مع قراءة مصحفة او كانه او كان في الشيخ بخط من غيره
 نظر ومنه اذا حدثت من حفظه في المذاكرة تساهل بها **فليقل حديثا**
في المذاكرة ويحذر كما فعلت الامة ومنهم جماعة منهم كان يهوى وان المبالغة
 واي زريعة **الحل عنهم حال المذاكرة** لتساهلهم فيها وكذا الحفظ فحاله وان شئت
 جماعة من رواية ما يحفظونه الا من كتبهم لله كالمهم اجاز من حبله وان كان
الحديث من رتبها **مما يثق** **والاخر يخرج** كحديثه لا تس مثلا يرويه عنه
 مات النبي في رواية ما يثبته عايشوه **او غير ثقتين** **قالا** **ولما كان في كرها** **لجواز**
 ان يكون فيه شيء لا حد هالم يكره الاخر وجعل لفظ احدها على الاخر **فان**
انقص على ثقة **فصل في كرم** لان الظاهر اتفاق الروايين به وذا ذكر من
 الا حمله نام رجبته ومخدر لا سقاط في ان ان كان في الاخر كالمخطئ
 وكان مسلم به الحجاج في مثل هذا انما اسقطه المخرج ويذكر الثقة ثم يقول
 واخر كناية عن الحديث كانه وهذا القول لا فائدة فيه وقاله البلقيني في كانه
 تكثير الطرق **وانه اسبح** **بعض حديثه** **من شيخ** **وبعضه** **لاخر** **من شيخ** **آخر**
فروجه **جئت** **عن** **بعضها** **ان** **بعضه** **عن** **احدها** **وبعضه** **عن** **الاخر** **غير** **منها** **سبعة**
 من ذلك **شيخ** **عن** **الاخر** **حازم** **مبصر** **كل** **حديثه** **كانه** **رواه** **عن** **احدها** **سماها**
ولا يخرج **شي من** **ان كان** **فيها** **يخرج** **لان** **ما** **في** **حديثه** **الا** **ويجوز** **ان** **يكون**
 غير ذلك المخرج **ويحذر** **ذكرها** **حيث** **جاء** **بعضها** **ان** **عن** **احدها** **بعضه**
وعنه **الاخر** **بعضه** **ولا** **يجوز** **ذكرها** **سماها** **عن** **ذلك** **ولا** **استطاع** **احدها** **مخرج**
 كان او ثقة ومنه اسئلة ذلك حديثه الا في الصحيح من رواية الزهري حيث
 قال حديثي عروة وسعيد بن المسيب وعلقته في وقاصه وجعل ابدا به
 مبراه بن عتبة عن عائشة قاله وكله قد حدثتني طائفة من حديثي وادخل
 حديثي بعضهم في بعض وانا اذكر حديثي بعضهم فذكر الحديث قال
 العراقي وقد اعترضه بان التجارعه اسقط بعض سكوته في مثل هذه الصورة
 وانصهر على واحد فقال في كتابه الرقاق منه صحيح حديثي ابو نعيم ضعف
 من هذا الحديث شاعروا به دنيا رتبنا بما عهد ان اباهم كان يقول الله
 الذي لا اله الا هو ان كنت لا عهده بكلي على الارض من الحجاج الحديث
 قاله واخبر ان المجتمع انما هو اسقاط بعضهم وابدا كل الحديث من بعض
 لا نه حيث يكون قد حدثت عن المروي ببعض عالم لم يسمع منه كما اذا ائنه
 انه لم يسمع منه الا بعض الحديث كما فعل التجارعه هنا فليس يمتنع وتبين التجار

في كتابه الاستبانة لبعض الزعم سبعة من اي يعين فقال حدثنا ابو نعيم
 ان عرونا بن محمد بن مقاتل انا محمد بن انا محمد بن دنيا رتبنا بما عهد ان اباهم
 قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدنا ابنا في قدح فقال يا هبة
 الحق اهل الصفة فادعهم اليه قاله فانهم قد دعوتهم فالتوا فاستاذنوا
 فاذن لهم فدخلوا النبي فراهو بعض حديثه اي يعين الذي ذكره في الرقاق
 واما بقية الحديث فيجوز ان التجارعه اخذه من كتابه اي نعم وباداة رواية
 ارسجه من شيخ اخر غير اي يعين اما محمد بن مقاتل او غيره ولم يبين ذلك
 بل اقتصر على اتصاله ببعض الحديث من غير بيان ولكن ما في نسخة منه كانه
 وهي بمثله لا يغير متصلة بالسبع الا القطعة التي صحح في الاستبانة **باب**
الرجوع السبع والعشرون معرفة اداب الحديث علم الحديث شريف
 وكيفية وهو الوصلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والباحث عن صحيح
 اقواله وافعاله والذين عن انه ينسب اليه عالم يقبله وتدرج في تفسير
 قوله تعالى يوم ندعوا كل اناس با ما هم ليس لاهل الحديث منة اشرفه
 من ذلك لانه لا امام لهم غيره صلى الله عليه وسلم ولا من سائر العلوم المبكره
 محتاجة اليه اما الفقه فواجب واما التفسير فلا اوله ماضية كلام الله تعالى
 ما ثبت عن نبيه صلى الله عليه وسلم واصحابه رضوا له عنهم وهو علم **باب**
كلام الاخلاق والسم **وتما** **فرضه** **ذلك** **وهو** **علم** **الاخلاق**
 المحضة بخلافه غيره في الجملة قالوا لو احسنه سبقه من اراد علم العبر فعليه
 بالاحسن ومن اراد علم الحديث فعليه بالرائية **من كرم** **خوم** **حذر** **عظيما** **ومحروقة**
قال **فصل** **في** **احكام** **كيفية** **انه** **يرخله** **في** **دعوت** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **حيث** **قاله**
 فترابا من ارجح مقالتي فوجها قاله شفيان بن عيسى ليس من اهل
 الحديث احدا الا وفي وجهه نضج لهذا الحديث وقاله الامم ارم خلفاوي
 قوله ومن خلفا ذلك قاله الذين ياتونه من بعده سرورون الاحاديث وقته
 رواه الطبراني وغيره وكان يفتي الحديث باعير المؤمنين ما خوف من هذا
 الحديث وقد لفت به جماعة منهم شفيان وابنه راهوش والتجار وغيرهم
فصل **في** **صحة** **النسبة** **او** **خلاص** **وتطهير** **قلبه** **من** **اغراض** **الدنيا** **واو**
 كنه الرئاسة ويحذرها ولكن اكبره فسر الحديث والبلغ من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لا عالم بالناية وقد قاله شفيان التوراة قلت كجيبه
 ابن ابي ثابة حديثا قاله حق بحق النية وقيل لا في الا حوصه بسلام ان
 سلم حديثا فقال ليس له شقة فقالوا له المكث فوجده فقال في الحديث
 الكثير وليس في حديثه كفا قاله لا عليه ولا ليا وقاله كاد بن زينة استغفر الله
 ان لا يكره لاسناد في القلبي خلاصا **وا** **خلفه** **في** **السنن** **الذي** **يحدثه** **بني** **صحة**
فيه **لا** **سما** **عنه** **فقال** **من** **خلات** **اطباع** **الحسين** **لان** **استا** **الكمولة** **وفي**

٢٧
 اداب الحديث

قالوا له يا رسول الله
 ما هذا الرجل الذي
 جاءك من المدينة
 فقالوا له يا رسول الله
 هذا الرجل الذي
 جاءك من المدينة
 فقالوا له يا رسول الله
 هذا الرجل الذي
 جاءك من المدينة

جميع الاستدلال ولا يكون عند الأربعة إلا بما حذا الاستدلال
 وعند ما ينشئ من الاستدلال وقوته وتوهم عقله ويجوز رأيه وانكروا
 القاضي ما فيه وقالوا له من السلفه من بعدهم من لم يثبت هذا السن
 من الحديث والعلم لا يحمي كبر من عبد المفسر وسعيد بن جبير وابن
 النخعي وجلسوا له الناس ابنه تميم وعكر بنه وقيل من سبع سنين
 والناس متوافرون وشيوخهم جوارسقة والزهرية ونافع وابن المنكر
 هرون وغيرهم ولد الشافعي وجميع من المتقدمين والمتأخرين وقد حدث
 بنوه وهوان بن عيسى وحديث الجارية وماني وجهه سبع وعلم كل واحد
 ابن الصلاح ما قاله ابن خلاد رحمه الله في قوله عليه السلام
 غير سبعة في العلم فانه لا يحتاج اليه لعلوا لشهادة الاعدا لسنن المذكور
 عنده براعة في المناقشة فذكره مثل السنن المذكورة **والصحيح انه مني**
المعتمد عليه في قوله فانه مني كانه وبني له في الحديث اذا حدث
التخلف لم يرد في الحديث او لم يرد في الحديث **فان خلاصه الناس**
 ابن خلاد في المناقشة قاله والمسيح والذكر ولاوة القرائن اوله فان يكن
 كانه العقل يجمع الذي فلا بأس فقد حدث بعدها انس وسال بن سعد
 وعدا به ابنه اوفى في حديثه ونحوها تبين من تاريخ القاضي وجاهد
 والنسفي في الحديث ومناقبهم مالك والبيهقي وابن عثيمين وقال مالك
 انما يخرجه القضاة وحديث عدلان من الصلابة حكمه في حكام ونحوها تبين
 من حديثه المتروك ومن بعدهم الحسن بن عرفة وابوالقاسم البغوي والقاضي ابو
 الطيب الطبري والشافعي وغيرهم **فصل الاول في حديثه كونه**
من هو اوله منه في الحديث او غيره كانه يكون اعلا سند او سماعة متصلا
 في طريقه هو ابا نوح وخوذه لك فقد كان ابراهيم النخعي لا يملك بحصة السبق
 بيته **وقيل** بلغ من ذلك كره **ابن عدي** في **بابه من اوله** فقد قاله يحيى
 ابن معين ان من خلف لك فهو ابي **وبني له اذا طلقه من ما عليه عند**
ارجح منه انه ركنه اليه قاله في الصحيح كانه في الاقتصار في بني ابي
 يكون هذا عند الاستدلال فيما بعد القصة المرحلة اما مع المناقشة فان يكون
 اعلا اسنادا عاميا والاشارة غارفة ضابطه فقد يتوقف في الاشارة اليه
 لا انه قد يكون في الرواية عنه ما يرجح خلافا قلة المواضع اطلاقا
 القصة بحصة الاوله ليس بمروره ولا خلافا لا اوله فقد استشهد العلماء
 حديثه ان ابي كان عينا الحديث وقوله سألته اهل العلم فاخبروني ان
 الصحابة كانوا يفتون في هذا الحديث صلى الله عليه وسلم وفي بيته وقد عقد
 محمد بن سعد في الطبقات قال له لك واخرج باسناد في الواقدية انه منهم
 ابا بكر وعمر وعيسى وعبد الرحمن بن عوفه واي بن كعب وعاد بن

قوله ابنه عوفه
 قالوا له يا رسول الله
 ما هذا الرجل الذي
 جاءك من المدينة
 فقالوا له يا رسول الله
 هذا الرجل الذي
 جاءك من المدينة
 فقالوا له يا رسول الله
 هذا الرجل الذي
 جاءك من المدينة

فصل

التبيين الاجير

جبل وزيد بن ثابت وروى البيهقي في الموطأ مسند صحيح عن ابن عباس
 انه قال له لسعيد بن جبير حديث قاله احث وانتهى شاهد قاله اوله
 بن الله عليك ان تحدث وانا شاهد قاله احثات عليك تنبيه اذا كان
 جامع مشتركون في سماع قاله لاسماع منهم فرض كفاية ولو طلب من احدهم فانتج
 لم يأن قاله احث من قوله **ولا يصح من حديثه احد لكونه غير صحيح الله**
قاله في حديثه بعد ذلك قاله وسرو حبيب ابن اسامة طلب الحديث
 وقاله فيه ليلة من رزقه الله ليلة بعد وقاله معمر بن الرحلة لطلحة العلم
 لعمر الله فيا بني علي اعلم حتى يكون الله وقاله الثوري ما كان في الناس فذكر
 من قبله الحديث فذكره لطلحة لطلحة لطلحة فقال لطلحة اناهية **ولم يرد**
نشره **في حديثه** **فان خلاصه الناس** **فان خلاصه الناس**
 منهم ضرورة انه الزبير بن الاهاد في الواردة في فضل الحديث والعلم
 حديثه الصحيحين متفقوا على ليلين الشاهد لعلنا في حديثه انه المات
 حديثا واحدا فيتم به سنة او ينسب به بدعة فله الحجة رواه الحاكم في
 الاستدلال وحديثه البيهقي عن ابي ذر بن ابي اسامة عليه السلام
 انه لا يغلب على اناس كعروكة وسنن من المتكر ونعلم الناس السنة
ومسلم **وسنن** **والتحقيق** **والتحقيق** **والتحقيق** **والتحقيق**
 يعقل وروى **والتحقيق** **والتحقيق** **والتحقيق** **والتحقيق**
في حديثه **في حديثه** **في حديثه** **في حديثه**
 يقول ذلك فيقول له فقال احث اعلم حديث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ولا احث الاعلى طلاق يمكنه ان كره انه حجة في الطريق او
 وهو ما استوفى البيهقي واستد عن قتادة قاله لطلحة بن يسحب انه لا
 يقرأ الا حادي الاعلى طلاق وعن ضرار بن رقة قاله كانا في هون
 حجة نوا على غير طهر وعما انه المسبب انه يشك حديثه وهو مضطجع
 في روضه مجلس وحديثه فيقول له وحدثك انك لم تتعنه فقال له
 ان احثه تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع وعن يمينه
 احثه ان احثا لركب سبيله عن حديثه وهو يمشي فقال له ليس هذا في توقيف
 العلم وعن مالك قاله بحال العلم تحتضن الحشوع والسكينة والوقار
 وذكره ابن بوقم لاجل فخره اذ اقام القاري حديثه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لاجل فخره عليه خطبة **قاله في حديثه** **قاله في حديثه**
 اي استمر وزجبه فقد كانه ما كان يفعل ذلك ايضا ويقوله قاله لطلحة
 يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي من رفع صوته
 عند حديثه فكا نافع صوت قوته صوت **وقيل** **على الحاضر** **كلهم**
 فقد قاله حبيب بن ثابت انه من السنة اذا حدث الرجل القوم انه يقول عليهم

فصل

[illegible]

رسول

الحق

[illegible]

تعظيم الش

رسوله صلى الله عليه وسلم لا يحجد العبد خلاوة الايمان حتى يوفى
بالقدر خيره وشكره جلوه دين وقصير رسوله صلى الله عليه وسلم
لحيته وقال امته بالقد خيره وشكره جلوه دين وكذا اكله وراى رواة
والمسلسل بصفتهم القولية كالمسلسل بقراءة سورة المصنف وكثره قاله
العراق وصفاته الرواية القولية واحوالهم القولية متقاربة على تماثله
والمسلسل بصفتهم العقلية **كالنفاقة اسم الرواية كالمسلسل** بالجمود
او صفاتهم **ارسلتهم** فانما في **قادره** **رواها** كل رواها **اشقوت**
او مصر يوفى او كثره وبنوا وعرا توفى والاولة **المسلسل الفقهاء** مطلقا
او بالتبيين او بالحفاظ او بالتحاة او بالقباض او بالشرع او بالجمود
الرواية المتعلقة بصنيع الاداء كالمسلسل بسجته فلا **واخرها**
فلان او **آخرنا فلان** **رواية** او **استبد باقته** بسجته فلا **بقوله** ذلك
كل راي منهم والمتعلقة بالزمان كالمسلسل بروايه يوم العيد وقص
الاتفاق بروايه الجنبه وكثره ذلك وبالمكان كالمسلسل بحاجه الدعاء
في الملتزم وقد جعله كتابا في ما وقع في سماعي من المسلسلات باستبد
وجمع الناس في ذلك كثيرا **واصله** **عاده** على **الاتصال** في السماع وغير
التدليس **ومن قواعده** استعماله على زيادة البسط في الرواية وقيل
يسلم عن ظن في المسلسل وقد سبق قطع تسلسله في وسطه او اوله
او اخيره **مسلسل** **اوله** **حديثه** **سجته** وهو حديث عنه الله بن عمرو
الراجم بن رحمهم الرحمن فانه استعمل فيه التسلسل الى عمره بن دينار
وانقطع في سماع عمر بن ابي قابوسه وسماع ابي قابوسه بن عبد الله
ابن عمرو بن سماع عبد الله بن النبي صلى الله عليه وسلم **على ما هو الصحيح**
فيه وقد رواه بعضهم كمال السلسلوه ثم فيه **ناشرة** **قادره** **الشيخ**
الاسلام من اصح مسلسل شروره في الدنيا المسلسل بقراءة سورة المصنف
فان والمسلسل بالحفاظ والعقود ايضا لا ذكر في شرح النجاة ان المسلسل
بالحفاظ ما يقيد العلم العقلي **الواع الرابع والثلاثون** **ناسي الحديث**
ومسوخه وهو من **مهم** قد مر على ما في قوله فقال له تعذر ان ياتي
والمسوخ فقال لا نقاد هكلك واهكلك استعمل الحارثي في كتابه رواه
كثوه عن ابن عباس واسنده عنه عدة انه سئل عن شيء فقال انما يعني
من عرفة الناسخ والمسوخ قالوا ومن يعرفه ذلك قال **عمر** **ص**
فقد رواه عن الزهري قال اعني الفقهاء واعجزهم انه يروى ناسي الحديث
من مسوخه **وكان للناس** **نعي** **فيه** **قوله** **وسايفة** **اوله** **فقد** **قال**
الا بام واحد لان زيادة وقد قدم من مصر كتبه كتبه الثاني قال لا قاله
فقط بل علمنا الجمل من المفسر ولا ناسخ الحديث من مسوخه حتى طالبا

٣٤
الفاصح والمنسوح

الشافعي وأدخل فيه بعض أهل الحديث من منعه فيه ما ليس منه خفاً
معناه أي النسخ وسطره والخلاف في حقه أن النسخ وضع الشارع كما
منه تقدم ما يحكم منه متأخر فالمراد برفع الحكم دفعه عن المكلفين
واحترازهم عن إيلائه المحل وما جازته للشارع عن إخبار بعض من شاعره
النسخ من العبادة فإنه لا يكون نسخاً وإن لم يحصل التكليف فإنه لم يلغ
قبله ذلك إلا بإخباره وبالحكم عنه رفع الإباحة الأصلية فإنه لا يمتنع
نسخاً والتقدم عن التخصيص المتصل بالتكليف لا لاستثناؤه
ومقتلنا حكم منه متأخر عن رفع الحكم بعبودية المكلف أو زواله تكليفه
بجنونه ونحوه وعزائمه ما ينسبها القول لقوله صلى الله عليه وسلم
أنكم لا تقو العبد ونفعا والعطرا أقوى لكم فافطروا فالصوم بعد ذلك
الجم ليس نسخاً **ثانياً ما عرفه النسخ** فيه تصحيح رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ذلك كقولهم **بعضكم عن الأمانة** فزادوها وكنه
ففيكم عن الحكم إلا ما جازت في ثلاث فكلوا ما بدا لكم وكنه فيكم عن
ذلك وكنه الحديث أخرجه مسلم عن أبيه **ما عرفه بقوله النسخ**
لكنه أحوال من نه رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه الوضوء
بأسنة البار رواه أبو داود والنسائي عن جابر وكقوله أي بعبه
كانت الأمانة لأخصه في أول الإسلام ثم أريد القدر رواه أبو داود
والترمذي ومحمد وسطره أهل الأصول في ذلك أنه غير متأخر فإنه قاله
هذا النسخ لم يثبت به النسخ كما أن يقول عن إخباره قاله العراقي الخالات
الحديث واضح وأشير أنه النسخ لا يصار إليه بالاجتهاد والراي إنما
يصار إليه عند معرفة التاريخ والعبادة أو رفع منه أن يحكم أحد منهم على
حكم شرعي مسمى من غير أنه يعرفه تأخر النسخ عنه وقد أطلقه الشافعي
في ذلك **بما عرفه ثالثاً** كحديثه شواهده ما هو مرفوعاً
افطروا كجاء في المحور رواه أبو داود والنسائي ذكر الشافعي أنه يفتوح
حديثه ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أحقهم وهو يحكم ما تم آخره
مسلم قال ابن عباس إنما جبهه بحرفي في جهة الأوداع سنة عكر في بعض
طريق حديثه شهادته أنه ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان **ثمة ما عرفه**
في لالة الإجماع كحديثه **تلك شأركه الحزب في الرابعة** وهو ما رواه أبو داود
والترمذي من حديثه معاوية أنه سرب الحزب فليده فإن عاد في الرابعة
فأقلوه قاله المصنف في شرح مسلم ذلك الإجماع على نسخه وإن كان أن خرج
خالعه في ذلك فخلان الظاهرية لا يتدح في الإجماع لهم وإن نسخه في السنة
أيضا كما قاله الترمذي من رواية يهرن السجفي عن يهرن المنكدر عن جابر
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنه سرب الحزب فليده فإن سرب في الرابعة

[illegible]

وحدث خلق الله المأثور لا يحسنه الا ما عثر عليه او شأوا من رده
فان الاول ظاهره طرارة القلوب تغيرام لا و الثاني ظاهره طرارة غير
المختص سوا كان فليس بام اقل فخص عوم كل منها بالخرق في غير واحد
لا يورد نرض على منفع وفرد من الجدوم فاولك من اشد مع حديث لا
يوردى وكلها صحيحة وقد سلمت الناس في الجمع من اشد احسان هذه الامور
لا يوردى بظنهم لكن الله تعالى جعله محاذفة المرض به للصحة سيما عند الله
موضه وقد يتخلف ذلك عن سببه كما في غرض من الاسباب وهذا المسلك هو الذي
ذكره ابن الصلاح الثاني ان في العذوبى في على عوجه والا مرفا بفرار من يستر
الضرايح لئلا يتفق للذي يحاط به من ذلك فليست بام اقل فخص عوم كل منها بالخرق في غير واحد
بالعذوبى المبيحة فيلحق ان ذلك سببه محاط به من ذلك فليست بام اقل فخص عوم كل منها بالخرق في غير واحد
يضع من الخبيث فامر بجنبته حبسا للمادة وهذا المسلك هو الذي ذكره ابن الصلاح الثاني ان في العذوبى في على عوجه والا مرفا بفرار من يستر
السلام ان كان ان اشأت العذوبى في الخدام وكوه مخصوص من قوم نقي
العذوبى يكون معنى قوله لا يوردى الى ان من الخدام وكوه فكانه قال لا
لا يوردى شيئا الا في مقدمه يبين ان الله يوردى قالة القاضى بامر بالاولا
الراجح ان الامر بغير رعايته كما هو المجدوم كما في الرواى الصحيح فيعلم حقيقة
وقد ادخل حسنة ويوردى حديثه لا يوردى الا في مقدمه يبين ان الله يوردى قالة القاضى بامر بالاولا
هذا المعنى وفيه ما لا يشك آخر القسم الثاني لا يوردى في غيرها
فان علماء الحديث بطريق ما سبق قد شاءوا في رواية اخرى فيها
انما ترجح من حيث هو الرواة اي كونه رواية احدهما ائمن واحفظ او نحو ذلك
من ذلك ونظروا في احاديثهم في حديثهم في رواية احدهما ائمن واحفظ او نحو ذلك
في كتابه في النسخ والمسنوع ودخلا عليه الى اكثر من مائة كما استوفى ذلك
الرواى وذلك بوجوه احدها كثرة الرواة كما ذكرنا المعنى لان احتمال الكذب
والوهو على اكثر اجد من احتمال على الاقل فاما في قلة الوساكن انظر الى
الاستاذ حبه الرواة فقامت لا ذات احتمال الكذب والوهو فيها اقل من
معه الراوى سواء كان الحديث مروي عن المعنى او في الخط كذا في الفتحة ان اسبح
ما يتبع حله على ظاهره تحت عنده يطلع على ما يوردى له لا يشك في ذلك
الغاي راجع عليه بالحوال ان العلم به يطلع على ما يوردى له لا يشك في ذلك
مالا يكتفى به عن خامس علمه في لغة سادس حفظه خلا من غيره
على كتابه سابقه افضليته في احاد الامامة لا يكون فيه شبهة او نحو غيره
او حاذفين واهم في ذلك افضل من الاخرنا كما زيادة ضبطه في عاشر
واهتمامه به تاسع شهرته لان الشهرة تنفع الشخص من الكذب كما تنفعه
في ذلك التقوى عاشرها الى الصكرين كونه ورعا وحسن الاعتقاد اي غير

[illegible]

فقد سبقه الى ذلك وهو اما غل او موق وله بانه استكمل المائة بعد الحلال
 بقى بعد المائة سنة واما قوله حرم من حازم ان اخذهم ثوبا سلبه
 سجد في ذلك هراية اراد بالمدينة واحدة من قول سلبه لو استلم بغيره الاجل
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واما كان خطابه بعد الصلاة المديونية
واخرجهم موتا فلهما نس من مائة مات بالحصرة سنة ثلاث وتسعين
 وقيل اثنتين وقيل اربعة وقيل تسعين وهو اخبرنا به ما قاله ابن عفا
 كراعي المذاهب مات بعد من راي النبي صلى الله عليه وسلم الا انما لم يلقه وقاله
 العراقي لم يات به من يهود بن المذبح بلا خلافه في سنة تسع وتسعين
 وقد رآه جده عنه كما في صحيح البخاري وكذا انما خرج من بعده من كسر
 المازني في قوله من قاله وفاء سنة تسع وتسعين وخرج الحجة بوثان
 بالمدينة سهل بن سعد لا يشاركه قاله ابن المديونية والظاهر في اربعة من
 المذاهب وابن حبان وابن قانع وابن المنذر وابن رواد من مائة وادي ابن سفيان
 ففي الخلافة فيه وكانت وفاته سنة ثمان ومائة وقيل اربعة وتسعين
 وقاله قتادة لم يات به من يهود بن المذبح ولا سفيان ولا سفيان ولا سفيان
 الساجي به من يهود بن المذبح ابو بكر بن ابي داود وكانت وفاته سنة ثمان
 وقيل سنة ومائة وقيل اربعة وتسعين وقيل حازم بن عبد الله قاله
 قتادة وعنه كاهن العراقي وهو قوله من يهود بن المذبح سنة ثمان
 بالخلعة وقد تأخر عنه وقيل مائة ثمان وقيل مائة وكانت وفاته سنة
 اثنى عشر وسبعين وقيل ثلاث وقيل اربع وقيل سبع وقيل ثمان وقيل
 تسع قاله العراقي وقد تأخر عن الخلافة بمحمد بن الربيع المذاهب عقار
 الحجة وتوفي بمائة تسع وتسعين فتوافر في الخلافة من ثمانين واربعة
 مائة تقدم انه اهل الطفلة وهو قوله ابن المذبح وابن حبان وغيرهما
 وقيل حازم بن عبد الله قاله ابن المذبح والمذبح وفاة بالملكية وقيل
 ابن عمر قاله قتادة وابو الشيخ ابن حبان ومائة سنة ثمان وثلاثه وقيل
 اربع وسبعين واخرجهم بالهوية ضد عبد الله بن ابي اوفى مات سنة تسع
 وثمانين وقيل سبع وقيل ثمان وقيل اربعة المديونية ابو حنيفة والاولاد
 قاله مائة سنة ثلاثه وثمانين وقيل اختلف في وفاته عمر بن حريش
 فقبل سنة خمس وثمانين وقيل سنة ثمان وتسعين قاله في الثاني فهو
 اخرجهم موتا بها واربعة اخرجهم في اهل بيعة الرضوان واخرجهم
 بالشام عبد الله بن بسر المازني قاله خلافة مائة سنة ثمان وثمانين
 وقيل سنة وتسعين وهو اخبرنا به من صلى القليلين وقيل اخرجهم بالشام
 ابو مائة الهادي قاله الحسن المديونية ابن عمية والاصح الاول وفاته
 سنة تسع وثمانين وقيل احدى وثمانين وكل الخليل في الارشاد القوي

أبو شيخ المذاهب
 سجدوا ورأى كاهن
 مقصورا

لا ترجع ثم قاله وروي بعض اهل الشام انه اذ ركب رجلا بعد ما يقال له
 راي النبي صلى الله عليه وسلم وهو محموله استخفى وقيل اخرجهم بالشام والملة
 ابن الاسقع قاله ابو بكر بن ابن مائة وفاته بدشق وقيل سنة القدس
 وقيل بمائة سنة خمس وثمانين وقيل ثلاثه وقيل سنة واخرجهم بحمص
 عبد الله بن بسر واخرجهم بالمدينة العربية العرب بن عميرة الكندي واخرجهم بقلطنه
 ابو ابن عبد الله بن حزام بن سيب عباد بن المصاة وقيل مائة بدشق وقيل
 سنة القدس واخرجهم بحمص عبد الله بن الحارث الفزيعي مات سنة تسع وثمانين
 وقيل خمس وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع قاله الطحاوي وكانت وفاته بسفك
 القدور وبمصره الا انه لم يسطر اي تركه وقيل بالجماعة وقيل انه شهد بدر
 ولا يقع على هذا هو اخر الله بن مائة موثقا واخرجهم بالبيعة الهراية بن زياد
 الهادي سنة اثنتين ومائة او بعد ما واخرجهم بريقة روي عن بن ثابت
 الكندي وقيل باخرية وقيل بالبيضا وقيل بالشام ومائة سنة ثلاث
 وستين وقيل ست وستين واخرجهم بالبيعة سلمة بن الاكوع قاله ابن
 زك كان سنة تسع والاصح انه مات بالمدينة ومائة سنة اربع وسبعين
 وقيل اربع وستين هذا الخبر ذكره ابن الصلاح واخرجهم بمحلسه بن مائة
 ابن الحبيب واخرجهم بستان العنك قاله بن هود في ذكرها ابو بكر
 ابن مائة قاله العراقي في برقة نظرنا وفاته سنة ثلاثه وسبعين
 وقد تأخر عنه ابو حنيفة الاسلم ومات بمائة سنة اربع وسبعين واخرجهم
 بالبيعة ابن عباس واخرجهم باصدة النافعة الكندي قاله ابو الشيخ
 وابو نعيم واخرجهم بمصر سنة الفيل بن العباس **الحاسن لا يعرفه**
وايته شهيد **والاخره واوبه** ابو يزيد القوي قاله اعرج
 من هذا ما اخره القوي في جميع المعابة قاله ثمان مائة ما ابن بكر
 ما الذي عن يمينه ابن ابي حبيب ان مع بن يزيد بن الاخضر السلمي
 شهيد هو وابوه وحذو له قاله ولا علم احد اشته هو وابوه وابن ابنه
 بن اسلم بن الاخضر وقاله ابن المديونية لا يعرفه سبعة اخوة شهيد
 بن اسلم بن الاخضر وقاله بن مائة واربعة واربعة وعشر
 قاله ولم يكده هادي بن حوشبة الا ان ابن مائة قاله ومن عمره ذلك
 امرأة لها اربع اخوة وثمان شهيد وابو اخوانه وجميع المسلمين واخوان
 وعمهم بن المديونية وهم ام ابن بنت سنة من ربيعة اخوها المسلم ابو
 حنيفة بن مائة ومعه بن عمير والعم المسلم عمر بن الكاركة واخوها
 المديونية الوليد بن مائة وابو عمر بن والعم المسلم بن مائة
ولا يعرف سبعة اخوة **حماة ما حوزة** **ابو بكر** **وسيا** **في** **العوي**
 الثالث والاربعين **والاخره** وهناك ذكرهم ابن الصلاح وكانت مائة

بالصغير

العمدة المذاهب
 الدال المذاهب
 وموتوا بها
 وفيه الدال المذاهب

الاول

عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

المسألة الثالثة

ع
سورة التين

اعراضه فانه اولاد الحرة بن قيس السبيكم حبوا بها جردا وم سبعة او
شعة ولا رجة انه وكوا النبي صلى الله عليه وسلم من الدوة الاعباد
ابن اسامة بن بكر الصديق انه ابي فحاة والا ابو عتيق بن جبر بن جبر
ابن ابي بكر بن ابي فحاة رضي الله عنهم قال شيخ الاسلام بن حجر وقد ذكرنا
ان اسامة ولد له في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يكون كذلك انه
حارثة والذين سماه بنو النضر بنو النضر في حادثة اسلامه في
سنة ركة الحارثية وكان ابنه واسامة قاله وكذلك اليا بن سامة بن عكران
الا نوع الا رجة ذكرنا في الصحابة وطاعة بن حويصة بن جاهة بن العباس بن
مرداسه في اسئلة اخرى لا تقع فواشع ليعرفوا الاحاب من الله عبد الرحيم
بن ولا في التاجين ولا من الله اسما على من وجه يصح الا وراة تصح رجة
عنه ابو بكر بن عماره حديث لا ينجى النار احد من قبل طبع الكسرة وقيل
اخرجه ابن خزيمة النوع الا رجة معرفة التاجين رضي الله عنهم هو
وما قبله اسامة عليمان بها يعرفه المرسل والمتصل واحد في
وتاج وان تخلصه في حقه قبل تاج الخطيبه هون صحبه صايا ولا يكون
فيه بحد الحق بخلاف الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم لشرفه منزلة النبي
صلى الله عليه وسلم لا اجتماع به يوشق من الخرافة ليعرفه صفاة ما ورثه
الا اجتماع الطويل في الصحابة رغبة من الاخبار وقيل هو من لقيه وان لم
يصحبه كما قبله في الصحابة وعليه الحكم قاله ابن الصلاح وهو اقرب قاله المنصف
وهو الا ظهير قاله العراقي وعليه على الاكثرية من اهل الحديث بقدر ما سلم
وابن حبان الاكثر في طبقة التابعين وقال ابن حبان اخر جاني هذه الطبقة
لان له لقي وخلفا راي انسا وان لم يصح له سماع المستم عنه وكان لا يقره
لم يصح من اخر من الصحابة وعده ايضا فيهم الخاطف عبد الله بن عبد الله
سبحان بن ابي كثير يكونه لقي انسا وموسى بن ابي عافية يكونه لقي عمرو
ابن حريش واسترط ابن حبان انه يكونه رايه في سنة من يكونه عليه فان
كان من غيرا لم يحفظ عنه فلا عمة رويته ككفنه بن خليفة عده في اتباع
التابعين وراي راي عمرو بن حريش يكونه كان صغيرا في العراق وما
اخبار ابن حبان له وجه كما استرط في الصحابة رويته وهو ينفق قاله
وقد انسا راي النبي صلى الله عليه وسلم الى الصحابة والبا بغيره يقول طويحه
لنه رايه وانه رايه راي من راي الحديث فاكثري فيها بحد
الرواية تنبيهه قاله ابن الصلاح خلق السابق مخصوص بالتابع
با حسابه قاله العراقي فانه اراد بالاحسان الاسلام فواجب الا ان الاحسان
انما رايه عليه قاله اراد به الكمال في الاسلام والعدالة فلم ار منه استرط في
في حد التابعي بل من صفته في الطبقات اذ دخل فيهم الشافعية وغيرهم اختلفه

في طبقات التابعين فعملهم مسلم ثلاث طبقات وابن سبعة أربع طبقات
الكلهم خمسة عشر طبقة الا ولد من امة العشرة منه في
عالم وسعيد بن المسيب بن عيسى قاله كانه عفيف الهندية وقسمه بن عباد
واي ساسانه حصين بن المنذر وراي وائل وراي رجا الطاركة وعظ
ابن المسيب فانه ولد في خلافة عمر فلم يصح رايه بحد ولا من عمل الصحيح
ولم يصح ايضا الكثر العشرة قاله ابن الصلاح وقيل يصح سماعه من احد من
غيره قاله العراقي كانه الصلاح اخذ هذا من قوله فحاة الذي رواه
سلم في مقدمته صححه بن رواة هار قاله دخل ابو داود الامم على قتادة
قالا فاجاب قالوا ان هذا ابن عمر انه لقي ثمانية عشر رجة راي قتادة فحاة هذا
كان سائلا قبله الكارفة لا يعرفه في كثر من هذا ولا يكلم فيه فوابه جدينا
اكثر من جدينا مشافهة ولا حدنا سعيد بن المسيب عن يدي مشافهة
الاكثر سعيد بن مالك نعم اثبت اجدر من حبله سماعه من عمرو قاله ابن معين
راي عمرو كان صغيرا وكان ابنه حارث راي على المنبر يعني التاجين بن نقره
قاله العراقي واما سماعه من عثمان وعلى فانه ممكن غير منقطع لكنه لم ارفه
الصحيح المقتضب لسماعه منها يعني من مسند احمد بن رواة موسى بن وردان
سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت عثمان يقول وهو يخطب على المنبر
كنت اتيك الترس من يمين من اليهود فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم فقال اذ استرطه فاكثرت الحديث وهو عند ابن ماجة طبقا في دونه
الصحيح لسماعه وفي المسند ايضا بسند جيد قاله نا الوليد بن مسلم
حدثني سعيد بن المسيب بن عيسى عطا الخراساني يقول سمعت سعيد بن المسيب
يقول رايته عكر بن ماعدا في المقاعد فدعا طعام فامسسته النار فاكله ثم
قام الى الصلاة فحدثني فيمنع شفاعته بن عثمان وراي اعلم واما منسبهم
وروي عنهم ولم يشك في هذا الحديث وقيل لم يصح عبد الرحمن ابن
عمرو قاله ابو داود وقيل هو اي في الطبقة الاولى الكثرية ولدوا في
حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم من اولاد الصحابة كعبد الله بن ابي
حكمة وراي امانة سعد بن سهل بن حنيفة وراي ادرس بن الحولاني كذا قاله
ابن الصلاح وقاله البلخي هذا الكلام لا يستقيم لا معنى ولا نقلا اما المعنى
لكيفه يجعل من ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم على من ولد بعد
والصواب ان يجعله من بعد هذا المقدم وتلك الطبقة عليه واما النقل فلم يذكر
الحاكم ذلك ولكنه عند المختصين قاله ومن التابعين هم المختصين
طبقة ولدوا في زمانه صلى الله عليه وسلم ولم يسبقوا منه فذكر ما امانه
ومحمد بن ابي بكر الصديق وخوفا ولم يذكره الله بعد ابنه اي طاعة ولا
ابا دريس بن ابي الحكم لما ذكر الطبقة الاولى قاله والطبقة الثانية الاسود

[illegible]

البراري

الدارقطني احتج أصحابنا بحديثه قال المصنف في شرح الحديث وهو الصحيح للحديث
عليه المتفقون من أهل الحديث وهم أهل هذا الفن وعنه يؤخذ **خلاصة** على
عبد الله الصائغ **وذكره أبو الحسن** لما ظهر من مخالفة ذلك وجماع صحيح
من عبد الله ثابت وقدا نقله الدارقطني وغيره انكار ابن جارية ذلك وحكي
عن ابن سفيان عن إسحاق بن راهوية قال عمر بن سعيد عن أبيه عن
جده قال كتب عن نافع عن ابن عمر قال المصنف وهذا الحديث نهاية الجلال
عن مثل إسحاق وقال أبو حاتم عمرو بن أبيه عن جده ابن أبي عمير
حكى عن أبيه عن جده وقد ألقه العلوي جراً فنفذ في صحة الاحتجاج بهذه
النسخة والحوادث عن ما عمن به عليه قال وما يحتج به معتد الاحتجاج ما كلف
في الحرف فقد أخرج عن عبد الرحمن بن عوف عن جده عن أبيه عن جده
والراكان كذا قاله والثابت ركنه وذهب قوم إلى ترك الاحتجاج به وكذا
الأكثر عن أبيه وهو رواية عن ابن مينا قال كان رواية عن أبيه
عن عمرو كذا وكذا في ما هنا كما ضعفه لأن التضعيف ينسب على
الراوي من الضعيف ولذا تعجب أصحاب الصحيح وقال ابن عدي روايته عن
أبيه عن جده من سبله لأنه قد يخرج لا صحة له وقال ابن جارية إن أراد
جده عبد الله فسويته لم يقع فيكون منقطعاً وإن أراد به جده فلا صحة له
فيكون منقطعاً قال الذهبي وعنه وهذا القول لا شيء لأن سبله كذا
سبله عن عبد الله وهو الذي رآه لأما ابنه فهو وهذا القول لا يخاره
السبل أبو إسحاق في الكتب إلا أنه احتج بها في الحديث وفيه ما لا يرقطني له
المترقة بينه أن يفتي بحديثه أنه عليه السلام فيجوز به أن لا فلا وكذا إذا
قال عن جده وقال صحيح الحديث إلى أبيه عليه السلام ونحو ما يدل على أن
مراده عبد الله وذهب إلى حبان إلى المترقة بينه أن يسويته وذكر أنه
لا يرد إذا دلت يقتصر على أبيه عن جده كان صحيح بهم كلف فتوجهه ولا فلا
وقد أخرج في صحيحه لمحمد بن أحمد عن جده عن عمرو بن سعيد عن أبيه
عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عن جده عن أبيه عن جده عن أبيه
في كتابنا يوم القيامة الحديث قال الولائي ما كلفه التصریح بروايته
عن أبيه في السند فهو كذا نأخذ من كلفه ما أراد فهو أحد الألف في
محمد بن حكيم بن نوح بن جندب **له هذا السند حسن** صحيح ابن مينا استشهد
بها البخاري في الصحيح وقال الحاكم إنما السقط من الصحيح روايته عن أبيه عن
جده ولا نقا لكثرة لا متابع له فيكون صحيحاً بعضه على نسخة محمد بن يحيى
عن أبيه عن جده لأن البخاري استشهد بها في الصحيح ذواتها ومنه
حكي لا يثبت لأن البخاري صحيح نسخة محمد وهو مؤيد من استشهاده

عمر بن الخطاب

وقال عن ابي اسامة جاد بن السائب وانما هو عن جاد فاسقط عن وثن عليه
 ان الصوابية عن ابي اسامة جاد بن اسامة قال ولقد بلغني عن بعض من درس
 في الحديث انه اكتشف عنه ترجمة ابي الزناد فلم يقتل الى موطنه من كتب الا
 لعدم معرفة بابيه قال المصنف **صنفه فيه** اي في هذا النوع فاعية منه
 على ابن المديني ثم **مسلم بن الحجاج بن النسي** ثم **الحاكم ابو احمد** وهو غير
 ابي عبد الله صا ح علوم الحديث والمستهلك **ثم ابن شاذان وغيرهم**
 كاي بكره ولاي قاله القراق وكتاب ابي احمد اظهرنا فيه هذا النوع
 فانه يذكر فيه من عرفه اسمه ومن لم يعرفه وكتابيه مسلم والشافعي لم يذكر فيه
 الا من عرفه اسمه **والمراد به بيان اسما ذوى الكنى ومصنفه يوجب**
تعيينه على حروف المعجم في الكنى وفي كتابها اصحابها يذكر في حروف المعجم
 اب اسحق وذا السابا بكر وخوها **وهو اقسا** وشعبة اشكرها من الصلاح
الا ولد بن سبي بالكنية لا اسم له غيرها وهو **صبر بن من** له كنية اشرك
 زيادته على الاسم قاله ابن الصلاح فصار كان للكنية كنية قاله في طريقه
يجب كاي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الخزرجي احد الفقهاء
السبعة بالكنية اسمه **ابو بكر** وكنته **ابو عبد الرحمن** قاله القراق هذا
 قوله من غيره رواه البخاري في المشايخ عن شعبة مولى ابي بكر وفيه قولان
 اخرانه احدهما انه اسمه محمد وابو بكر كنيته وبه جزم البخاري والثاني انه
 اسمه كنية وهو الصحيح وبه جزم ابن حاتم وابن حبان وقاله المزني انه
 الصحيح **وملكه ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم** الا يضار كنية **ابو محمد**
قاله الخطيب لا يظهر اما في كنى وقيل لا كنية لان حزم عن ابيه التي
 هي اسمه **الثاني** من الصريته من لا كنية له عن ابيه التي هي اسمه
كاي بلال الاسعدي الرازي عن شريك **واي حصينة** بنحس **الحاكم بن يحيى**
ابن سليمان الرازي الرازي عن ابي حاتم الرازي قاله كل منهما اسم وكنته
 واحد ولذا قاله ابو بكر بن عياش المقرئ ليس له اسم غير ابي بكر **القسم**
الثاني من عرفه بكنته **ولم يعرف له اسم** ولكن لم يقنع عليه **ابن**
له اصلا كاي اناس بالون صحابي كنا في ويقال له **سلي** **وابو بصير**
مولده **سود** **اسم** **عليه** **وسلم** **واي شعبة** **الحفرك** **الذي** **بانه** **في**
حصار القسطنطينية **والا لا يرضى** **التابع** **الرازي** **عنه** **اشرك** **بن** **مالك** **وقال**
القراق **سماه** **ابن** **اي** **حاتم** **في** **الكنى** **وفي** **الحجج** **والقند** **في** **الاسماعيلية** **كنه**
اعلمه **في** **آخر** **في** **لقبه** **الذين** **لا** **يعرفه** **اسما** **وهو** **وقال** **سبعة** **اي** **يقول**
سئل **ابو زرعة** **عن** **اي** **لا** **يعرف** **فقال** **لا** **يعرفه** **اسمه** **قال** **اي** **عساكر** **ول**
ابن **اي** **حاتم** **وجده** **في** **عنه** **رواياته** **ابو** **لا** **يعرفه** **عيسى** **تصنيفه** **سلكه**
بديسه **واي** **بكر بن** **نافع** **مولد** **ابن** **عمرو** **ابن** **الحجج** **بالون** **الفتوحه** **قيل**

اراد

شرك الكنية

عن شريك

بات

باللقب **الفتوحه** **المصنفة** **قاله** **ابن** **الاصلاح** **مولد** **عبد الله** **بن** **عمرو** **بن** **الحجج**
وقال **الدراق** **مولد** **عبد الله** **بن** **سعد** **بن** **اي** **سرج** **لا** **خلافة** **قاله** **وقد**
جزم **ابن** **مالك** **لا** **كان** **اسمه** **عليه** **سلكه** **ابن** **يونس** **والى** **حزبه** **بالا** **المفتوحه**
والرا **المفتوحه** **والراي** **اخيه** **المفتوحه** **بفتح** **الميم** **وسكونه** **الواو** **وكسر** **القافه**
بن **قاله** **المفتوحه** **بفتح** **الميم** **بفتح** **القافه** **من** **لقبه** **بفتح** **الميم** **وله** **غيرها** **اسم**
وكنته **كاي** **بن** **رباع** **على** **ابن** **اي** **طالبه** **ابا** **اي** **الحسن** **كنته** **لقبه** **بن** **لقه** **التي** **صلى**
الله **عليه** **وسلم** **كنته** **قاله** **له** **تم** **ابا** **بن** **رباع** **كانه** **عاطيه** **واي** **الراعيه** **اسم**
ابن **ذوقانه** **اي** **عبد** **الرحمن** **واي** **ارطبه** **محمد** **عبد** **الرحمن** **اي** **عبد** **الرحمن**
لقبه **بن** **لقه** **له** **كانه** **عشر** **اولاد** **رحاله** **واي** **عبد** **الرحمن** **بفتح** **الميم**
بفتح **الميم** **واي** **محمد** **واي** **الاذنه** **بالجمع** **الذنه** **اكا** **في** **طريقه** **بفتح** **الميم**
اي **محمد** **لقبه** **بن** **لقه** **كانه** **كبر** **لكنه** **بنه** **واي** **الشيخ** **الحاقه** **عبد** **الله** **بنه**
محمد **بن** **حيات** **الاصحابه** **اي** **محمد** **واي** **حازم** **العبد** **وكنته** **بفتح** **الميم** **بنه** **الذنه** **بنه**
المعبد **وبه** **محمد** **بنه** **اي** **احد** **اي** **حضر** **القسم** **الراي** **بن** **له** **كنتين** **او** **اكثر**
كاي **جبر** **اي** **المولى** **واي** **خالد** **بن** **مصعب** **الغزالي** **شيخ** **ابن** **الاصلاح**
اي **بكر** **واي** **الفتح** **واي** **القسم** **وقال** **يقال** **له** **ذو** **الكلمه** **القسم** **الحاسه**
من **اختلفه** **في** **كنته** **بنه** **رسبه** **وقد** **الف** **فيه** **عبد** **الله** **بن** **عطا** **المهروزي**
مولفا **كاسم** **بن** **زيد** **اي** **زيد** **وقيل** **ابو** **محمد** **وقيل** **ابو** **عبد** **الله**
وقيل **ابو** **خارجه** **وقيل** **لا** **يحيون** **كاي** **بن** **كعبه** **ابو** **المنذر** **وقيل**
ابو **الفضل** **وبعضهم** **قاله** **لقبه** **بفتح** **الميم** **ابن** **الاصلاح** **وفي** **بعض** **من** **ذكر**
في **هذا** **القسم** **من** **هو** **بن** **بشير** **لا** **يعرف** **لحق** **بالذي** **قيل** **القسم** **السادس**
من **عرفه** **كنتين** **واختلف** **في** **اسم** **كاي** **بن** **بشره** **الغفاري** **كنته** **البلد**
في **قيل** **بفتح** **الميم** **بفتح** **الميم** **على** **الاصح** **وقيل** **بفتح** **الميم** **بفتح** **الميم** **كاي** **واي**
جميعه **وهو** **وقيل** **بفتح** **الميم** **واي** **هريه** **عبد** **الرحمن** **بن** **حضر** **على**
الاصح **من** **ثلاثين** **قوله** **في** **اسم** **واسم** **ابيه** **وهذا** **اقوله** **ابن** **الشيخ** **وقوله**
ابو **احد** **الحاكم** **في** **اللقبه** **والواقعي** **في** **السنه** **بفتح** **الميم** **وقوله** **المصنفه**
في **بشريه** **الاسم** **عن** **البخاري** **والمحققين** **والا** **كثير** **بن** **رواي** **الحاكم** **في** **المستدرک**
من **طريق** **ابن** **اسحق** **قاله** **حدثني** **بعض** **اصحابي** **عن** **اي** **قهرق** **قاله** **كان** **اسم**
والخافيه **عبد** **شمس** **بن** **محمد** **بن** **سبيته** **في** **الاسلام** **عبد** **الرحمن** **وقيل** **اسم** **بن**
عبد **بن** **عاصم** **قاله** **هشام** **بن** **الكلبي** **وخليفه** **بن** **خياط** **ومحمد** **الشرقي** **الدميا**
اسم **المتا** **خزيمه** **بالاسماء** **وقيل** **عبد** **الرحمن** **بن** **عبد** **وقيل** **عبد** **الله** **بن**
عاصم **وقيل** **عبد** **الله** **بن** **عاصم** **وقيل** **عبد** **الله** **بن** **عاصم** **وقيل** **سكين** **بن** **دوره**
وقيل **سكين** **بن** **ها** **في** **وقيل** **سكين** **بن** **له** **وقيل** **سكين** **بن** **محمد** **وقيل** **سكين**
ابن **عبد** **شمس** **وقيل** **عاصم** **بن** **عاصم** **وقيل** **بن** **بر بن** **عشقره** **وقيل** **عبد** **نعم**

بفتح الميم
 ما قاله القراق
 واورد ابن المديني
 في حقه ما في بعض
 من كتب القراق

ابو الريحه
 بن حبان
 في حقه ما في بعض
 من كتب القراق

ابو الريحه
 بن حبان
 في حقه ما في بعض
 من كتب القراق

[illegible]

الكفى

[illegible]

This detail shows a list of names in Arabic script, likely a genealogical record. The text is written in a cursive style on aged paper. The names are arranged in a vertical column, with some names appearing to be repeated or related. The script is dense and characteristic of historical Arabic manuscripts.

اختلاف
كيفية الامور

Handwritten text in Devanagari script, likely a signature or a short note, located at the bottom right of the page.

منه السلام

٥١ (٥)
كنى المعروفين بالاسماء

ابن عبد الوهاب بن سلام اخاؤه المحترمة تاه الخدم في كامل العصور في
 كلام المرحوم سلام خفيضة الاولاد بعد ان بن سلام الصالحه وسلام
 ابنه تاه تحقيقه كاله وراه اخوه سلام بن مسكر تملك الميم
 على كل نار كان في المحاطة والمروءة تشهده تاه شيخ الاسلام وكبيره
 الخفيضة قولاً وسيفاً من حرج به
 سقاني في قرائه كمنه امة على طاه من سلام بن مسكر

عزله

والكلم وزادوا لقاضيه اوله وبالمهلة مطبق من ثم وقاد المصنفه كان لا
قال كان عازين باسرع عتق مع انه معدود في اهل الكوفة وعبارة ابن ماكولا
والسجاني وعظم عتقه في الشام وعبارة العيني في الصحيح **ابو عبيدة** بالهاء
كلمه **يضم** قاده الدار فلي لا يفتح احد الخاء بالميمه بالفتح **السفر** **ويج**
القائمه **و** **سقط في الثاني** اي الاسماء التي في الصلاح ومن الغاربه من
سكنه الثاني اي السفر سعيد بن كرم وذلك خلافا لما يقوله اهل الحديث
قال الحديث ولم في الاسماء التي ستر يكون القائه وقد مر ذلك
على الخلاقه وهم ايضا ستر بفتح الجيم والقائه ولم يخلطه وبوجه الايراد
عسله **كلمه** **كسر** **فمعين** **من** **السكنه** بالسين المهمله **العسله** **من** **ك** **و** **ا**
الاخر **ر** **ه** **السفر** **بضم** **ف** **ذكره** **الوارق** **في** **غيره** **قال** ابن الصلاح **وجده**
عسله **اي** **منصور** **والاخر** **ه** **كسر** **المشدة** **والاول** **د** **علي** **من** **عسله** **من** **عسله**
كلمه **الجيم** **المفتوحة** **والثاني** **المشدة** **والاول** **د** **علي** **من** **عسله** **من** **عسله**
الظاهر **الكون** **في** **المهلة** **والثالثه** **وحفده** **ايضا** **في** **كلمه** **منصور**
منصور **الاماره** **سروقه** **بن** **الاجبع** **في** **الفتح** **وكسر** **الميم** **بنه** **عمر**
منصور **كلمه** **منصور** **الميم** **ساكن** **السين** **حفصه** **الاول** **المفتوحة** **اله**
بن **بنه** **الصحابه** **و** **ابن** **عبد** **الملة** **الكرمي** **عن** **في** **الضم** **والفتح** **يد**
فدوا **المفتوحة** **قاله** **العراقي** **لم** **يد** **كر** **ان** **ماكولا** **بالسند** **يد** **ابن** **بنه**
فقط **ولم** **يسد** **ر** **ه** **ابن** **تقوه** **ولان** **ذلك** **عليه** **ودكر** **التجار** **في** **التاريخ**
الكبير **اي** **عبد** **الملة** **في** **باب** **سورانه** **مخرجه** **وهذا** **يد** **د** **علي** **ان** **عند**
حفصه **ودكر** **ح** **اي** **بنه** **يد** **سور** **من** **مروقه** **وهو** **يد** **د** **علي** **ان** **عند**
بالسند **يد** **الحاله** **كلمه** **يضم** **في** **الصفات** **منهم** **بفتح** **ه** **ر** **ان** **الحاله** **يد**
السكنه **الاهرونه** **بن** **عبد** **الحاله** **في** **الحاله** **كان** **بن** **ز** **ان** **فان** **هذه**
عالمه **وحكر** **ان** **الحاله** **رود** **عن** **ابن** **عيسى** **الحافله** **انه** **كان** **حالا** **فجعله** **اله**
البر **قاله** **الحلي** **وابن** **الفكر** **لقبه** **به** **لكثرة** **ما** **عمل** **من** **العلم** **كأن** **انه**
الصلاح **ولا** **اراه** **يصح** **واستدرك** **العراقي** **على** **هذا** **الحصر** **بأن** **انه**
محمد **الحاله** **الزاهد** **سمع** **من** **يونس** **بن** **عبد** **الاعلى** **وغيره** **ورافع** **بن** **نصر**
الحاله **سمع** **من** **اي** **بخره** **محمد** **الحاله** **احد** **شيخ** **اي** **الزيه** **الزيه**
قاده **المز** **ب** **يد** **عليه** **ابن** **الصلاح** **ليانه** **ما** **احترضه** **بقوله** **في** **الصفات**
وط **في** **الاسماء** **بضم** **ه** **في** **الحاله** **في** **الاسماء** **بضم** **ه** **في** **الحاله** **في** **الاسماء**
السن **حديثه** **في** **السنن** **وجاله** **بن** **بالله** **الاسود** **شهد** **القاده** **سنة**
ب **الحاله** **غير** **هذه** **الاسماء** **في** **الاسماء** **في** **الاسماء** **في** **الاسماء**
هذه **في** **المتقدمه** **منه** **الاسماء** **في** **المتأخره** **منه** **في** **الاسماء**
ان **عقده** **وحفص** **على** **الاهراء** **من** **احاطه** **السلق** **وب** **الفتح** **والجيم**

المعداني

[illegible][illegible]

وبالغا فها هلك بركه في العوقة بطنه من عبد قيس بنسب اليهم
 وابو عمرو بن محمد له ثلثة فانه خاتمه اى ولد له واهو عبد الرحمن
 السلمي الملقب في كذا فانه خاتمه ابن عم بن يوسف كانت
 امه بنت ابي عمرو بن عبد المذکور مقسم بولده ابن عباس هو بول
 عبد الله بن الكاكيه قيل له بولده ابن عباس للزوجه اياه يزيد
 الفقير صبي في ديار ظهر وكان يسكوه فقوله ذلك خاتمه
 ابن مهران الكدالم بركه خاتمه وكان مجلس فيم فقوله ذلك وقيل
 كان يقول الحمد على هذه النحو فليتب بذلك النوع التاسع والثون
 المبهمات اى معرفة من ابيهم ذكره في المتن والاستناد من الرجال النبا
 صنفه فيه الحافظ عبد الغنى ابن حبيب المصنف في الخطبة فذكر في
 كتابه ما نقلوا حدوسه من حديثه كتابه على الخ واه في النسخ
 الميم وفيه تحصيل الفائدة منه عرفنا العارفة باسم الميم لا يحتاج
 اليه التفسير منه والجاهل به لا يدري مظنه في غيرها كما في القاسم
 ابن بكير واليه هو اكرم كتابه في هذا النوع وانفسه جمع فيه ثلاثين
 واحد وعشرين حديثا لا يكتفى غير رتبته وكان المفضل بن طاهر يكتفى
 جمع فيه ما ليس من سكون المبهمات فاد المم وقد اختصره انا كتاب
 الخطيب وهو اسهل للتسفيه وصحته اليه نقايسه آخر زيادة
 الحديث وهو اسهل للتسفيه منه قد يوجب لعدم استوفاء رتبته
 عليه ومع ذلك فالتسفيه منه قد يوجب لعدم استوفاء رتبته
 ذللة الحديث وفاته ايضا اجم العصفير في الشيخ ولي الدنيا العراقي
 في ذللة كتابها المستفاد من مبهمات المتن والاستناد جمع فيه
 كتاب الخطيب وابن بكير والمم مع زكواته اخر رتبته على
 الابواب وهو احسن ما صنفه في هذا النوع ومن الناس من اورد
 مبهمات كتابه خصوصا في شيخ الاسلام في مقدمة شرح البخاري
 عقده فيها فضلا لمبهمات البخاري استوعب ما وقع فيه كذا الشيخ
 ذلك الحديث ومنه فوائد تبينه الاسما المبهمات تحقيق الشيخ على ما هو
 عليه فانه النفس منشورة اليه وانه يكون في الحديث منقبة له فيثبت
 بعرفته فضلا وانه يشتمل على نسبة فعل غير مناسب فيحصل
 تنقيته السلامة من جولة الظن في غيره من فاضله الصلابة خصوصا
 اذا كان يدلك من المناقبة وانه يكون سائلا من حكم عارضة حديثه
 اخر فيستفاد بعرفته هل هو نايب او شيوخ ان معرفة رتبته اسلامه
 وانه لا انا الميم في الاستناد فعرفته نفيته او صنفه ليحكم
 الحديث بالاحقة او غيرها **وبعرفه الميم بوزوده مسوق في بعض**

الرواية وذلك واضح ويستصير اهل السيرة على كثير منهم وروى
 استمدوا بورد حديث اخر استمد فيه لمعين ما استمد منه الله الراو
 الميم في ذللة قاله العراقي وفيه نظر كما زود وقع ثلثة الواقعة لا ينف
وهو اتيان الاول وهو **الميم** **رحله او امرأة** او رجلا او امرأة
 او رجلا او رجلا **كذلك** **ابن عباس** **ابن رجلا** **قاله** **ابن عباس** **ابن رجلا**
كل عام هو الاقرب **من** **بابه** **بن عقاب** **قاله** **الخطيب** **واقتصر** **عليه** **المم**
 في كتابه المبهمات وذلك اسي في مستد احمد وغيره وقيل هو سارقة ابن
 حاله نفا في حديثه سقاة من رواية ابن المقرئ وقيل عاكسة ابن
 محسن قاله ابن السكينة وحديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا
 كان في الكسرة الحديث **قاله** **الخطيب** **هو** **ابو اسرا** **ثعلبة** **فيمر** **العالم** **ك**
 قاله عبد الله بن عيسى في الصحابة من يشاركه في اسمه ولا كنيته ولا
 يعرفه الا في هذا الحديث ومن ذللة في الاستناد ما رواه ابو داود من
 طريق حجاج بن ثرقاضة عن رجل عن ابي سلمة عن ابي هريرة الموم
 غوث كرسيم يختم ان هذا الرجل يحيى ابن ابي ثعلبة فذروا ابو داود
 الترمذي من حديثه يسكنه رافع عنه عن ابي سلمة عنه عن ابي هريرة **وحديث**
السائلة عن غيل الحديث **فقاله** **الشيخ** **صلى الله عليه وسلم** **خدي**
قدسة **من** **مسند** **صغير** **بها** **الحديث** **رواه** **الشيخان** **من** **رواية** **مضو**
ابن صفية **عن** **ابنه** **عن** **طائفة** **ان** **امراة** **سألت** **الشيخ** **صلى الله عليه وسلم**
عن **غيلها** **من** **الحديث** **فذكره** **هو** **ابن** **سألت** **بن** **السكينة** **الاخبار**
قاله **الخطيب** **وعنه** **وفي** **رواية** **لمسلم** **ابن** **سألت** **بن** **السكينة** **بفتح** **الجم**
 والكاف وقيل يسكنه الكاكة قاله المم في مبهمات فحصل ان يكون
 القصة حرة للمرايين في مجلس او مجلسه وحديثه البخاري عن
 عائشة انها دخل النبي صلى الله عليه وسلم فراى امراة فقال له من هذه
 قلت ثلاثة لا تسمع فقال له الحديث **قاله** **الخطيب** **هو** **الحولانية**
 توتيت بن حبيب بن اسعد بن عبد العزيز وذلك مصرح به عند مسلم
 وحديثه في ليلة القدر وقيل في رطله ها كعب بن مالك وعبد الله
 ابن ابي قحزة قاله ابن حبان وحديثه ابي هريرة ان امراة
 من هذه ليلة اقتلتها الحرة اسمها ربة ام عفيفه بنت مشرج
 وذاته الجنية ملكة بنت عويمر وقيل عويمر وحديثه ان عبادة
 ابن الصامت وهو واحد النقباء لثقة العقبة الحديث بفتح النقباء
 اسعد بن زارة وسعد بن الربيع وسعد بن حجة والمندل
 ابن عمرو وعبد الله بن رواحة والبراء بن عازب وابو الخيثم ابن
 التميمي وابو اسيد بن حنيفة وعبد الله بن عمرو بن حرام ورافع

تشكروا لربهم الموم
 وشكروا لربهم الموم
 وشكروا لربهم الموم
 وشكروا لربهم الموم

تشكروا لربهم الموم
 وشكروا لربهم الموم
 وشكروا لربهم الموم
 وشكروا لربهم الموم

[illegible]

ولمسيح

[illegible][illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل القرآن
موسى عليه السلام في القلبي
الذي هو في القلوب
والله اعلم بالصواب

سنة ٩

Primo

وعقبة لله وابو عبد الله محمد بن زيد بن ماجه القزويني ما توفي بعد
 سنة ثلاث وسبعين ومائتين ولم يذكر اسم كتابه الاصلاح وقامه كما
 لم يذكر كتابه في الاصول وله من التأليف السنن والقصص **سنة**
من الحفاه في سائرهم حسن التصنيف وعظم النفع تصانيفهم
ابو الحسن علي بن عمر بن احمد بن محمد بن سعيد بن النعمان بن دينار
بن عبد الله الدارقطني نفع الرازي والقاضي وسكنه الكاينية الادار
 العظمى بمكة سجدت **سنة** **ولما مات** في يوم الاربعاء كان طوله من
 في القعدة **سنة** **ولما مات** له السنن والعلم والمصنف والافراد
 القعدة **سنة** **ولما مات** له السنن والعلم والمصنف والافراد
 وعقبة لك **الحاكم ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن محمد بن**
نعم بن الحكم بن البيع النيسابوري مات في كانه **سنة**
واربع مائة وثلثمائة في صيغة اثنائه من شهر ربيع الاول **سنة**
احد وعشرين **ولما مات** له المستدرک وتاريخ سيبويه علوم
 الحديث والتفسير والمرخل والكليل وسائر الكافي وضرد لك
ثم ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن سعيد بن محمد بن الحسين بن مروان
الكردي **ما** **قط** **مصر** **والذي في** **القعدة** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات**
ولما مات **مصر** **في** **صفر** **سبع** **كلونه** **سنة** **سبع** **واربع مائة**
 له المؤلفات المختلفة وعقبة **ابو يعقوب احمد بن عبد الله بن احمد بن**
 ابن موسى بن محمد بن عبد الله **سنة** **الاصح** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات**
 وفتح الباري له في الفقه اشهر من ابيه **سنة** **ولما مات** في رجب **سنة**
اربع **وثلثمائة** **ولما مات** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات** **سنة**
 والعشرين **سنة** **صفر** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات** **سنة**
 الحجة ومعرفة الصحابة وتاريخ اصحابه ودلائل النبوة وعلوم الحديث
 والمستخرج على البخاري والمستخرج على مسلم ومضايل الصحابة وصفة
 الحجة والطب وغيرها **ويعلم ابو محمد يوسف بن عبد الله بن محمد بن**
عبد الله بن عاصم النيزكي القزويني **ما** **قط** **مصر** **والذي في** **القعدة** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات**
 على النيزكي بن عاصم **سنة** **اربع مائة** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات**
وتوفي **سنة** **اثني عشر** **ولما مات** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات**
 الاخر **سنة** **اثني عشر** **ولما مات** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات**
 شرح الموطا والاستفاد كان مختصره والتبصر على الموطا والاشتراف
 في الصحابة وفضل العلم وقبائل الرواة والخواهد في ايامه خير الواحد
 والكوف والمغازي والاشباه وعقبة لك **ثم ابو يعقوب احمد بن الحسين بن علي**
 ابن عبد الله بن موسى **سنة** **اثني عشر** **ولما مات** **سنة** **اثني عشر** **ولما مات**

تحتسب سنة كورة بنواحه نيسابور في سنة ثمان مائة
وثلثمائة ومائة نيسابور في مائة سنة ثمان مائة
واربع مائة ونقل بنو ته الى بيته له من الصا فيه السفار البرية والصغر
والجرفة واللبوط والخرط وشبهه الا انه والاسما والصفات والحب
والفكر والزهد الكثير والصغير وشبهه الكافي والمخليات والادب
والاعتقاد وغير ذلك **في الوكيل** احد بن علي بن ثابت بن ابراهيم بن مهدي
الحبيب النعمان في يوم الخميس لست بقين من جاري الاخر سنة
احد عشر وشعبان وثلثمائة وثلاث مائة في سبع ذى
الحجة سنة ثمان مائة وسبعين واربع مائة نيسابور له من الصا فيه
سارخ بغداد والكاخ في ادب الراوي والسامع والكفاية في قواعد
الرواية والرحلة وتخصيص المشايخ والذيل عليه والفصل المخرج
والمهمات واشياء كثيرة جدا في الفقه **الخوج الكادي والسنة** معرفة
الفتاوى والضعفاء **موسى** احد الانواع فيه يعرفه **المصنف** والضعفاء
وفيه مائة نسخة كثيرة كالمائة الحديث منها معرفة في الضعفاء ككتاب
البحار والفتاوى والعقليات والدار فطحي وغيرها ككتاب الساجي
وابن حبان والارزدي والكاخ لا بن عدي الا انه ذكر كل من تكلم فيه
وايه كان ثقة وسبقه على ذلك في الذهبي في الميزان الا انه لم يذكر احدا
من الصحابة والائمة المتوكلين وفاته في سنة ثمان مائة علم الكاخ
ابو الفضل العراقي في مجلد واحد في تاريخ الاسلام لسنة الممثلة سنة
التمثاله وزايد والله في هذا النوع المفقود كتاب صغير الحجم فاع
من جهة انه يحكم على كل رجل به لا ص في جملة واحدة على اعواز فيه ساجي
انه شانه في ذلك عليه **وسا** معرفة في **الثقات** لا بن
حاج ولا بن شاهين ولا بن محمد وغيرهم وسبقه في **الثقات**
والضعفاء **سارخ الفارسي** وابنه **ابن خنجر** ومائة نسخة
والجرح والتعديل بمصنفه **ابن ابي حاتم** ومائة نسخة وطبقات ابن سعد
وتبين الفتاوى وغيرها **وجوز الجرح** والتعديل بمائة نسخة
وذا عني قاله تعالى انه طامق فاسق نيسابور وقاله صلى الله عليه وسلم
في التعديل ان عبد الله رجل صالح وفي الجرح بسرا خوالع شريف وقاله
حقه من عونه عن ذكر الفاجه هلكه يحدده الناس وتكلم في الرجال
جمع من الصحابة والائمة يعرفه من بعدهم واما قوله صالح جزرة اوله
تكم في الرجال سنة ثمان مائة في سنة ثمان مائة نسخة في الرجال
معينه في عني انه اوله من تصديقه لذلك وقد قاله ابو بكر بن خالد
رحمته بن سعيد اما تحسب انه يكون هو كما لا يتركه حديثهم خصاله

الثقات والضعفاء

مراويج

عند الله تعالى لا نه يكونوا حضائكم احب الي من ان يكون خصي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لم لم تذهب الكذب عن وجهي وقاله ابو
تراب الخشي لا حربه خيف لا تقاسم العلم فقال له احمد وقله
هذا نصيحة ليس هذا غيبة وكان بعض الصوفية لا بالمباركة تقاسم
قال اسفة اذ لم يبين كيفه تعرفه الحق من الباطل **في بحار** على **التكملة**
الثقة فقد قاله ابن ديق العبد اعراض المسلمين جفرة من خوف النار
ويفقه على شفيرها لما ثبت من الناس الحديث بعد الحكم وضع ذلك
اخفا غير واحد من الائمة **موسى** يعرفه **بلا** **الجرح** كالجرح
النسائي احمد بن صالح المصري قوله غير ثقة ولا ما يور وهو ثقة امام
حافظ احمد بن النجاشي ووثقه الاكثر منه قال الخليل بن احمد في
ان كلام النسائي فيه تحامل ولا يقدر كلام امثاله فيه كالمائة من
كلام النسائي فيه انه حصر مجلسه فطرد به فله ذلك على ان تكلم فيه قال
ابن الصلاح وذلك لا نه عنه السخط شيعة سارخ الكاخي خارج
صحة يور عنها بخطه لانه ذلك يقع منه جهل الفقيه ج
العلم بطلانه وتكلم بن يوسف لم يكن احمد بن صالح كالمائة من الناس لم يكن
له افة غير الكبر وقد تكلم فيه ابن معين بما يشير الى ذلك فقد كاذب
يتفلسف رأيه بخطه في جامع مصر فسنه الى الفسفة وانه خطه
في حقه ولعل ابن معين لا يدرك ما الفسفة فانه ليس من اهلها وقاله
في حقه الاسلام بما ضيقة ابن معين احمد بن صالح السوي لا المصنف التكم
عليه هنا كالمائة من ديق العبد والوجود التي تدخل الا في حقه
احدها لهوى والغرض من قوسها وهو في تاريخ المتأخرين كالمائة
المخالفة في العقائد التي لا اختلاف بين المتصوفة واهل علم الكاخي
الراعي الكلام بسبب ليعلم بحرارة العلوم واكثر ذلك في المتأخرين
لا شئ لم يعلم الا وشبهه في الحق كالمائة من الفسفة والطب والكل
كالطبيعي وكثير من الاطباء واجتلمعوا في حقه الا في حقه
الورع وقد عرفت انه عبد الله بن مائة العلم كالمائة من الاقران المتأخرين
في بعض رواه ان اهل العلم لا يقبل خبرهم الا بين راض **وتبين**
احكام في **الخوج** **الثقة** **والضعفاء** فاعني عن اعادة ما في اوله
الاول قاله في الاختراجه يعرفه ثقة الراوي في تصحيحه من رواه
او ذكره في تاريخ الثقات او خرج احد الضعفاء في الصحيح وانه
تكلم في بعض من خرج له فلا يلتفت اليه او خرج من استروا الله له
او خرج على كنه الضعفاء الثانية قاله كالمائة في الدخلة المرحون
عشر طبقات الاول قوم وضعوا الحديث الثانية قوم طلبوه فوضعوا

نور محمد

مرحله الفات

مفرد 9

كتبه

لا حاد في أسانيد غير أسانيد هذا الثالثة قوم فطم السرة على الرواية منه
 قوم لم يدركهم الرابعة قوم عذروا الى الموقوفات تعرفوها الخامسة قوم
 عذروا الى مراسيلهم فوصلوا السادسة قوم غلب عليهم الصلاح فلم يتفرغوا
 لصناعتهم فدخل عليهم يوم السابعة قوم سبوا من سجنهم فخرجوا
 عنهم يام سبوا الثالثة قوم سبوا كذا ثم عذروا من غير اصولهم
 التاسعة قوم عذروا لهم كتب بعد كذا ما فاجابوا من غير ان يروا
 سماعهم العاشر قوم بلغتهم كتبهم فعدوا من حفظهم على التبعة كانت
 لبيعة **الشوع الثاني والستون معرفة من خلط من الفات هذا**
فيهم لا يعرفه فيه تصديقه وهو حقيق قاله الحارثي ونسبه
 ذلك افرده بالتحقيق من المتأخرين الحارثي خلاصه صلاح الدين الحارثي
 قلت قد اختلف فيه الحارثي في بعض النسخ لطيفاً رايته **فمن في خلطه كثر**
ما روي عنهم مما عذروا به قلة الاختلاط ولا يقبل ما عذروا به
او شك فيهم ويعرف ذلك باعتبار الرواية عنهم **فمن عطا به الساج**
ابو الساج الشافعي الكوفي خلط في آخره من فاقه واورا
الكار عنة في النور وسبعة بل قاله يحيى بن معين جميع من روي
 عن عطاء سمع منه في الاختلاط غيره لكن زاد يحيى بن سعيد القطار
 والفاسي وابوداود والطحاوي كما ذكر بن زيد ونقل ابن المواقف الاثر
 على انه سمع منه قدما قاله الحارثي واستثنى الجمهور ايضا كان سمع
 وابوداود والطحاوي وحسن الكناك وامن عده رواية جازية سلمة
 عنه وقاله العقيلي ابن سميع منه في الاختلاط وكذا اسائر اهل البصرة
 لانه انما قدم عليهم في آخرهم وتوقف ذلك ابن المواقف بانه قدما
 فمن سمع منه في المقدمة الاولى صح حديثه واستثنى ابوداود ايضا
 هشام بن الدشتواقي قاله الحارثي ويحيى بن عبيدة ايضا فقد
 روي الحارثي عنه قاله سحره ابن عطاء قد عاينهم قد عاينهم قد عاينهم
 كذا في بعض ما كتبه سمعته في خلط فيه فالتفتة واعتزلته قاله
 يحيى بن سعيد القطار **الا حد ثمة سمعها منه سبعة فاقه** عن
 زاذان فلا يخفى بها سمع منه بعد الاختلاط حريص بن عبد الحميد وقاله
 الواسطي وابن خزيمة وعلى بن عاصم ومحمد بن فضال بن غزوان وهشام
 وانه روي له البخاري في صحيحه حديثاً من رواية هشام عنه فقد قرئ
 يحيى بن جعفر بن اياسه وليس له عنه غيره ومحمد بن سميع في
 الكلبه ابو عوانة **وسمهم ابو اسحق** عمرو بن عبد الله **السبيعي**
 اختلط ايضا وانكر ذلك الذهبي وقاله شاخ ونسب لم يخلط وقال

سماع

نخرج

سماع سفيان بن عيينة **بن عيينة** قاله الحارثي وقاله الكلبي
 له الشك في رويته عنه شيئا وقاله الذهبي سمع منه وقد تغير قليلا
 ومحمد بن سميع من حيث اسرته اسرته بن يوسف وزاد بن ابي ربيعة
 ابن جويق وزاد بن ابي ربيعة قاله ابن عيينة واحد وكافا بن محمد
 وابو حاتم في اسرته اسرته بن يوسف وزاد بن ابي ربيعة
 وكذا رواية النور وابن الاوصى سلام بن سليمان وسبعة وعشرين
 ابي ربيعة بن يوسف بن ابي اسحق واخرج له البخاري من رواية
 جابر بن حازم وسلم بن زكريا اسرته بن ابي خالد ورقيه بن حازم
 والاعرجي وسليمان بن معاذ وعامر بن زكريا وداود بن ابي
 ابن كدام **وممن سمي به** بن اياس **الحارثي** اختلط وتغير حفظه قبل
 موته ولم يستقر تغيره قاله الفاسي وغيره انكر ايام الظاهر من
 سمع منه قبل التغير سبعة وابو خزيمة والنسائي قاله الحارثي ومحمد
 وعبد الوارث ويحيى بن زكريا وروى بن خالد وعبد الوهاب الشافعي
 وكل من ادرك ائمة السجستانه كما قاله ابوداود وسمع عنه يحيى
 القطار ولم يحد عنه شيئا واستثنى الاثر في عهد يحيى بن عيسى
 ابن يوسف ويحيى بن هرون وقد روي له الشك في رويته
 ابن المغيرة وقاله بن عبيد الله وعبد الله بن عبد الله وعبد الوارث
 ابن سعيد وروى له مسلم بن ربيعة بن علية وجعفر بن سليمان الضبي
 ومحمد بن اسامة ومحمد بن سلمة وسالم بن نوح والحارثي وسليمان
 ابن الخيرة وسبعة وابو المباركة وعبد الواحد بن زياد وعبد الوهاب
 الشافعي وروى بن خالد ويحيى بن زكريا ويحيى بن هرون
 سعيد **ابن الحارثي** مهران اختلط فوقه عشرين سنة وقيل عشرين
 ومن سمع منه قبل الاختلاط يزيد بن هرون وعبد بن سليمان واسطخ
 ابن محمد وقاله ابن الحارثي وسوق ابنه مجتهد وسفيان بن عيينة
 ابن اسحق وعبد الله بن بكر السهمي وعبد الله بن المباركة وعبد الله
 الساج وعبد الله بن عطاء ومحمد بن بكر ويحيى بن سعيد القطار ويحيى
 ابن زكريا كذا بن معين ايضا الناس فيه عده وقاله بن عدي
 ارواه عنه عبد الله بن عبيد بن عبيدة واستثنى فيه بن زاذان
 وزيد بن خالد ويحيى القطار قاله الحارثي وقد قاله عبيدة عن نفسه
 انه سمع منه في الاختلاط الا انه يريد بذلك بيان اختلاطه وان لم
 يحد في سماعه منه في الاختلاط واخرج له الشك في رويته
 ابن عباد وعبد الله بن عبد الرحمن بن عثمان ومحمد بن سوا السدي
 ومحمد بن ابي عدي ويحيى القطار ويحيى بن زكريا والبخاري عن يونس

ابن الفضل وسهل بن يوسف وابن المبارك وعبد الوارث بن سعيد وكهس
ابن المنها لم يورد بن عبد الله الانصاري وسلم عن ابن علقمة وقاد بن اسحق
وسلم بن نجح وسعيد بن عامر الصنعبي وابي خالد الجاهلي وعبد الوهاب
ابن عطاء الخفافه وعبد بن علي بن مسهر وعيسى بن يونس ومحمد بن بشر
العبدري ومحمد بن بكر البرساني وعنه روى عنه سبع منه في الاختلاط
العا في بن عماره ووكيع والفضل بن دكين ومنهم **عبد الرحمن بن عبد الله**
ابن عتبة بن عبد الله بن مسعود السعدي قال ابو حاتم اخذ
قوله مائة سنة اوسنتين قالوا اجماعا اخذت بعداده فمن سبع منه
بالكونة او البصرة فسمعه جيله وقال ابن معين من سمع منه زمن
اي حضور المنصور فهو صحيح السماع ومن سمع من غير من المحدثه فليس بشي
وقد شهد بعضهم في امم فردا حديثه كله لانه لا يقر بحديثه القديم
حديثه الا حديثا لذي له ابن حبان وابو الحسن بن الفقيه قالوا العوفي
والصحيح خلاف ذلك فبين سبع منه في الصحة وكيع وابو نعيم الفضل
قالوا اجماعا ومن سمع منه قبل قدومه بغداد امانة بن خالد وشرا بن
الفضل وجعفر بن عوفه وقال ابن الحارث وسفيان بن عيينه بن جيب والشوكي
وسلم بن عتيبة وطلح بن خنصام وعبد الله بن رجا وعثمان بن عمرو
ابن قاربه وعمرو بن مروق وعمر بن الهيثم والقاسم بن معن
ابن عبد الرحمن ومعاذ العبدري والنضر بن شريك ونزيه بن دريع
وسبع منه بعد الاختلاط ابو القهرهاشم بن القاسم وعاصم بن علي
وابن عديك ويحيى بن هريرة وجراح الاعور وابو داود الطيالسي
وعلي بن الجعد ومنهم **سبعة الرازي** ابن ابي عبد الرحمن **سبع مائة**
قال ابن الصلاح قبل ان يغير في آخر عمره وتركه الاحتجاج عليه لذلك
قال العوفي في ما حكاه ابن الصلاح لم اراه لغيره وقد اجتمع في الشيوخ
وروي عنه الحفاظ والايمة ولا اعلم احدا تكلم فيه بخلافه ولا ضعفه
الا انه سجد قاله بعد انك وثقه كايما يفتونه اوضح الرأى وذكره
البيان في ذي له الكافي لذلك وقال ابن عبد البر ذهبة في اهل
الحديث لا غبارا في الرازي وكانه سفيان بن عيينه في كبره من عمره
وايه لانه تغير اسمه بخالفه السنة ومنهم **صالح بن سنان**
التومانية قال ابن معين خزنه قبل ان يغيره وقالوا اجماعا ذلك ما لفته
بعد اختلاطه وقال ابن حبان تغير سنة خزنه وعشرين ومائة
فاختلط حديثه الاخير بالمقدم ولم يتغير كما يتحقق الترمذي قال
العوفي بل من الرازي بعض ذلك فسمع منه قد سما محمد بن ابي ذكيب
قال ابن معين وغيره وابن جرير وزبارة بن سعد قالوا العوفي واسنيد

ابن ابي

ابن ابي اسيد وسعيد بن ابي اسيد وعبد الرحمن الاقر بن عمار بن عوف
وموسى بن عتبة وسبع بعده مائة والسفيا ثمانية ومنهم **صالح بن**
عبد الرحمن الكوفي السلمي قال ابو حاتم ما حفظه في الاخر وقال نزيه
ابن هريرة اخذت وقال النسي تغيروا وكروا وكروا للشعبي بن عاصم وكرو
في الاخر اسم كذا كذا اخذت في كذا كذا في كذا كذا في كذا كذا في كذا كذا
هذا او ممن سمع منه قد سما سليمان التيمي ولا عمنه وسفيان
وهم **عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي** قال ابن معين اخذت
قوله وقاله عتبة الغني مائة سنة او اربع قالوا الذهبي كنهه ناصر
تغيره فانه لم يرد له حديث في زمن التغيير ثم استدل به بقوله
داود بن تغير جدير بن حارم وعبد الوهاب الثقفي فجه الناس عنهم
ومنهم **سويان بن عيينة** اخذت قبل **يحيى بن عيسى** قال ابن
الصلاح اخذ ابن قولنجي بن سعيد انه شهد ان سفيان اخذت سنة
سبع وسفيان قال العوفي في ذلك لم يسمعه فانه العوفي انه مائة سنة
ثم انه اول رخصه قال الذهبي وما نقل عنه كذا كذا في كذا كذا
ابن سعيد مائة في صفر سنة ثمان وقرنه قدوم الكاج وقرنه قدوم
عن اخبار الكاج متى يكون من انه يسبح اخلاط سفيان لم يحكم به في
قد يزل به قاله طعنه لم يسمع في السنة سبع ومن سمع منه في
التغير بعد زعمه صاحب ذلك الحجة العالي قال الذهبي ويطلب على
كل من سار يسبح في الاية الستة سبوا منه قبل ذلك **وعبد الرزاق**
ابن همام الصنعاني **عفي** **في اخر من كان له يلقبه بيلقنه** قالوا اجماعا
قال ابن سمع منه بعد ان عفي فهو من جهة السماع ومن سمع منه
قبل ذلك اجماعا وابن راهويه وابن معين وابن المديني ووكيع في اخره
وبعد اجماعا محمد بن شعيب ومحمد بن قاد الطبراني ومحمد بن
ابراهيم الدبري قال ابن الصلاح وحدث فيما روى الطبراني عن
عن الدبري عنه اجماعا في استناده فاجابا قلت امر طاعنا ذلك
وقالوا ابراهيم الحارثي مات عبد الرزاق ولد له ست سنين اوسبع
قال ابن عدي استصغرنه عبد الرزاق قال الذهبي انما اغني بما روى
فاسمع منه بقا نيفه وله سبع سنين ابراهيم ما روى عنه ابو عوانة
في صحيحه وغيره قالوا العوفي وكانه منه اجماعا في كذا كذا في كذا كذا
انما حديثه من كتمه لانه حافظه قاله والظاهر انه الذي سمع منه الطبراني
في حديثه الى صنعان اجماعا عبد الرزاق كذا سمع منه بعد التغيير وهم
اربعة الدبري وابراهيم بن محمد بن مرق الصنعاني وابراهيم بن محمد
ابن عبد الله بن سوييد والحسين بن عبد الله الصنعاني ومنهم **عازم**

محمد بن الفضل ابو النعمان السدي قال له البخاري في بعض ما أخرجه
 وقال ابو جعفر من سبع سنين وعشرين سنة وما بين فيها من جيله قال له
 وابو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين سنة وقال ابو داود لم يلقني انه
 انكر سنة ثلاث عشرة ثم راجعه عقله في استحقاقه للاختلاف سنة
 ستة عشر وقال له الدارقطني ما ظهر له بعد اختلافه حديثه منكر وما ائنه
 حبان فقال له اختلف وتغير حتى لا يكاد يدرى ما يجد في موضع المتأخرين
 الكثير في روايته فاردى عنه القدامى فصح ما رواه المتأخرين
 فيجب التمسك به والتمسك بالقديم ونسب ما بين حبان الى التخييف
 والمتيق من سبع سنين قبل الاختلاف اجد وعبد الله المسند وابو
 حاتم وابو علي محمد بن احمد بن خالد وجماعة وعليه علم من عبد العزيز
 الجوهري وابو زرعة ومنهم **ابو قلابة** عبد الملك بن محمد **الرقاشي**
 قال له ابن خزيمة حديثنا ابو قلابة بالبصرة قال له انه يخلط ويخرج الى
 بغداد فظاهر ان من سبع سنين بالصحح فيها صحح وذلك كان
 داود السجستاني وابنه وابو بكر وابو حاتم وابو سلم الكوفي ومحمد
 ابن اسحق الصنعائي واحمد بن يحيى البلاءري وابو عمرو الجاهلي
 ومن سبع سنين ببغداد اجد بن سفيان النخعي واحمد بن كامل القاضي
 قاضي سبله بن زياد القفاري وعثمان بن احمد النعماني وابو العباس
 الاصح وابو بكر الكوفي وغيرهم ومنهم في المتأخرين **ابو احمد** محمد
 ابن احمد بن الحسين **القطراني** الحارثي قال له الكافضل ابو علي البرقي
 بلخني انما اختلف في اخر عمر قال له العراقي لم اره لغيره وقد ترجمه الكافضل
 جرح في تاريخ جرحه فلم يذكر عنه شيئا من ذلك وهو اعرف به فانه
 شيخه وقد حدث عنه الاسدي في صحيحه الا انه دللنا به بكونه
 من اقرانه لا يضعفه وقد مات الاسدي قبله واخرا صاحب القطراني
 القاضي ابو الطيب الطبري في سماعته في حياة الاسدي في قوله
 تغير ان كانه تعسقا له ومن اخر يقال له القطراني وافق هذا
 في اسمه واسم ابيه وتلقبه ونسبه وتقاربا في اسم جده وتقاربا في
 هذا اختلافه اخره كما ذكره الكافي في تاريخ نيك بورد فيجمل انه يكون
 اثنى عشر بالقطراني في هذا ومنهم **ابو طاهر** محمد بن الفضل **حفيد الامام**
 ابي بكر بن خزيمة قال له الكافي اختلف قبل موته سنين في بعض ما
 انه في ولم يسمع احدا منه في تلك المدة ومنهم **ابو بكر القطيعي**
راوية مسند احمد وابو زرعة له عن ابيه عبد الله قال له ابن الصلاح
 اختار في اخر عمر خرفه حتى كان لا يبعد في شيئا مما يقرا عليه قال له
 الذهبي ذكره ابو الحسن بن القزويني وهو غلو واسراف وقد وثقه

البرقاني والحاكم والدارقطني ولم يذكر راسي من ذلك وقال له الكافي
 في جوده له في نظر ما ذكره ابن القزويني لم يسمع اسنادا له اليه قال له
 وعلى تقدير نبوته فمن سبع سنين في حال الصحة الكافي والدارقطني
 وابو شاذان والبرقاني وابو نعيم وابو علي الفتي روى المسند عنه
 فانه سمع عليه سنة ست وستين ومات سنة ثمان وستين ولا يائنه
 ومن قاله من هذا القليل محتجاً في الصحيح فهو كما عرفت **رواية**
تيل الاختلاف النوع الثالث والسورة طبقات الفهم والرواية
هذه اثنى عشر فانه قد يفتقر اسمان في اللفظ فيكون انه احدهما الآخر
 فيتميز ذلك بمعرفة طبقاتهم ومعرفة في ذلك كما عرفت كسليم وخليفة
وطبقات ابن سعد الكبير عظيم كتب الفوائد وله كتابان
اخرانه في ذلك وهو ثقة في نفسه لكنه كثير الرواية فيه من
الضعفاء منهم كشيخه محمد بن عمر وابو زرعة لا يشبهه من يفتقر
على اسمه واسم ابيه وشيخه هشام بن محمد بن السائب الكوفي
في اللغة القوم القضاة وفي الاصطلاح قوم تقاروا في البرق
 والاسناد او في الاسناد فقط وان يكونه يكون هذا هو شيخ
 الاخر او تقاروا في اسناده وقد يكونان اي الرواية في طبقات
 الساجدة كما من وجه ومن طبقاته عن اخر كتابه في طبقات
 وجرحا خرافا في نفسه من اثنى عشر طبقاته هم مع الثقة في
 طبقات الصحابة وعلى هذا الصحابة كلهم طبقاته اعتبارا لثباتهم
 في الصحابة **واثنى عشر طبقاته** واسمهم طبقاته كما لا يخفى
 المذكور **وهل جرحا اعتبارا** اخر وهو التفرقة بين السواقة يكون
 الصحابة يضع عشرة طبقات كما بعد من معرفة الصحابة اثنى
 عشر طبقاته او اكثر وفي معرفة التاثيرات منهم خمس عشرة
 طبقاته **وهذه او يحتاج الناظر الى معرفة المواليد للرواية والوفيات**
ومن روايته وروى عنهم النوع الرابع والستون معرفة المواليد
 من العلم والرواية وصنفه في ذلك ابو بكر الشاذلي المنسوبة الى المصنفين
 ائمة المشهورين الى الغاية **طبقاته** كغلاة القزويني **وكونه**
مولد لهم في ما تعلق به منهم حكم ظاهر الاطلا في خبرته على ذلك
 خلا في الاحكام الشرعية في الامور المستطرفة في السنة كالامانة
 القطعي والبقا في الحاج ومخول ذلك ثم منهم من يقال فيه **وله**
فلا نه ويراد بولي عتاقة وهو اعماله وسنن ائمة منهم
 من رآه بولي الاسلام لا يخار لانا من بولي كجديوه ولا الخلام
 لان حله الفرية كان يجوز شيئا سلم على يد ائمة من ائمة الحسن الكوفي

طريق العلم والرواية

معرفة المواليد

ح
 أبو بكر الصديق وزوجه أم بكر في الجاهلية لم يبع أسلافها أبو الدرداء
 وزوجه أم الدرداء زوجة أم الدرداء الكندي خيرة بنت
 أبي حذرة حجابية وأم الدرداء الصغرى هجيرة بن عتبة أبو ذر
 الغفاري وزوجه أم ذر أبو رافع اسم بولس النبي صلى الله عليه وسلم
 وزوجه أم رافع سلمى مولاه أيضا أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد
 وزوجه أم سلمة هند بنت أبي أمية تزوجها بعده النبي صلى الله عليه وسلم
 أبو سفيان الثقفي طيغر ابراهيم وزوجه أم سفيان أبو طيبة وزوجه أم
 طلحة أبو الفضل العباس بن عبد المطلب وزوجه أم الفضل بابة
 بنت الحارث أبو حنبل الأسدي هاشم بن أبي حنبل وزوجه أم
 حنبل الأسدي هذا ما ذكره ابن خزيمة وقد روي عنه كل من المذكورين
 حديثا وخاتمه أبو حنبل وأم حنبل وأبو رعة رام رعة النوع الثاني
 والمثانيون معرفة بن وافر اسم شيخه اسم أبيه هذا النوع
 ذكره شيخ الإسلام في النجدة ومثله قال يبيع بن أبيه عن أبيه هذا
 باقي الروايات فيمكن أنه يروي عن أبيه كما وقع في الصحيح عامر
 ابن سعد عن سعد وهو أبو مولى بن أبيه شيخ الربيع وأبيه له
 هو أشبه بالله العجاني المشهور وأبو بكره النوع الثالث
 والمثانيون معرفة بن أئق اسم أبيه وأسم أبيه وجده هذا النوع ذكره
 شيخ الإسلام في النجدة ومثله الحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن
 أبي طالب وقد ألقاه أبو الفتح الأزدي قنبا بأوراق اسم أبيه
 كالحاج بن الحاج الأسدي له حكمة وعمر بن عبد الكندي وهذا
 ابن هند بن أبي هالة وجده بن هاشم بن هاشم بن هاشم بن
 عتبة وعبد بن عبد المطلب وأما صالح بن صالح بن جهم الجهماني
 ابن سعيد بن العاصم وغيرهم وقد تنفق الاسم واسم الأب مع
 الاسم واسم الأب فصاعدا كأي البين الكندي روي عن الحسن
 ابن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن النوع الرابع والمثانيون معرفة
 بن أئق اسم أبيه واسم أبيه وشيخه ذكره شيخ الإسلام في
 النجدة بمولاه عن عمران بن عمران الأول يعرف بالقصير والثاني
 أبو الربيع الطاطري والثالث بن حصيرة العجاني وكسطن عن
 سليمان بن سليمان الأول بن أحمد بن أبي الطاهر والثاني ابن
 أحمد الواسطي والثالث ابن عبد الرحمن الدمشقي المعروف بابن نبت
 شر جيل قنانه وقد تنفق ذلك للرازي وشيخه حكايا أعلام الهند
 الطاطري يروي عنه أي على الأصح في الحمد وكل منهما اسم الحسن بن
 أحمد بن الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد فافقوا في ذلك واقتروا في الكنية

والبلد

فيمنه

والبلد والصنعة وصنفه في ذلك أبو موسى المديني جزا فلا قلت
 وقاله الحاكم في أو آخر علوم الحديث ما خلفه ما خلفه ما خلفه ما
 خلفه ما خلفه قال ولد الأمير خلفه من أجداد الحزبي والثاني أبو
 صالح خلفه بن أحمد النجدي والثالث خلفه بن سليمان النجدي صاحب
 المستند والراي خلفه بن محمد الواسطي كرويه والكا من خلفه ابن
 موسى بن خلفه قلت من هذه النوع الحديث المسلسل بالحمد بن
 في كل رواية أخبرني محمد بن إبراهيم الكاكي الكندي أجارة عن محمد
 ابن أحمد المهدوي أن محمد بن رزيق بن مكرم خلفه عن الزكي محمد
 ابن يوسف البرزاني الكاظم ما كان له من أبي الحسن الصوفي ما كان له
 ابن عبد الله بن محمود الطائي ما كان له الكاظم أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد
 الدقاق ما كان له محمد بن علي الكاظم ما كان له الكاظم أبو عبد الله محمد بن أبي إسحق
 ابن محمد بن يحيى الكندي ما كان له أبو عبد الله محمد بن سعد الباقري ما
 كان له محمد بن عبد الله الحضري ما كان له أبو بكر بن محمد بن عبد الله ابن المني
 ما كان له محمد بن بكر بن محمد بن عمرو بن محمد بن سيرين عن أبي بكر بن مولى
 محمد بن جعفر وثقال أن اسمه محمد أيضا عن محمد بن جعفر عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أنه مر في السوق على ريلة ومحمد بن جعفر بن رسول
 فقال له غط خذ قلت فانه العبد بن عورة قال له شيخ الإسلام أبو
 الفضل ابن حجر هذا حديث صحيح التمسك وليس في إسناده من
 ينظر في حاله سوى محمد بن محمد وأسم جده سهل متفق على إطلاق
 ورواه ابن حبان في مسنده ورواه أحمد وابن خزيمة من طريق العلاء
 ابن عبد الرحمن عن أبي بكر التميمي وعلقه البخاري في الصحيح النوع
 الخامس والمثانيون معرفة بن أئق اسم أبيه وشيخه والراي عنه ذكره
 شيخ الإسلام في النجدة وقال هو يروي عن أبيه لم يتردد له إرفاقه
 وقائمة زعم الذين يظنون فيه تكرارا أو انقلابا ومن أسكنه أن
 البخاري يروي عن مسلم وروى عنه مسلم فشيخه مسلم بن إبراهيم بن مسلم
 الفراديسي المديني والراي عنه مسلم بن أبي كحاج صاحب الصحيح وروى
 عنه مسلم بن أبي كحاج في صحيحه حديثا هذه الترجمة حديثا ومنها يروي أنه
 أي كبير وروى عنه هشام وروى عنه هشام وشيخه هشام بن عروة
 وهو بن أقرانه والراي عنه هشام الدمشقي وشيخه ابن جهم
 يروي عن هشام وروى عنه هشام فشيخه ابن عروة والراي عنه ابن
 يوسف وروى عن الحكم بن عتيبة يروي عن الحكم ابن أبي ليلى وروى
 عنه ابن أبي ليلى قال علي بن عبد الرحمن والراي عنه محمد بن عبد الرحمن المذكور
 النوع السادس والمثانيون معرفة بن أئق اسم أبيه وشيخه ذكره شيخ

سلسل

الصنف

مطل

يقول الله ان ادم ابي يعزفه الحرفه رواه احمد وابو داود حذر دانه
 ان يحدرد السلي روى عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه روى عنه
 فهو كسلفه منه رواه ابو داود وريعه بن طاهر بن الجاهد الا زدي قاله
 المزكي له حديث واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الطواغيت اكلوا
 والاكرام رواه النسائي ابو حاتم يحيى روى عنه محمد وسعيد اشنا
 عتبه حديثه اذا جاءكم من ثمنوني دينه وخلفه في كونه ان لا تقبلوه
 مكن قننه في الارض وسكاد عريضة ليس لا في حاتم غير قاله المذهب
 في طبقات الحفاظ وابو علي بن السنه ومن عبد الصلابة اسحق بن زريق
 الهذلي المدي روى عن عونه بن عبد الله عن ابن مسعود حديثه اذا
 ركب وسجد فليس بلاك واذ لك اذا ناه رواه ابو داود والترمذي
 والنسائي قاله المزكي وسيله غير اسجد بن بشير المدي روى
 عن جابر بن عبد الله وابي طحفة زريق بن سهل الانصاري بنه قاله
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ سجد سجدته امرا
 مسلما في موضع شمله في حشره الحديث رواه ابو داود قاله المزكي
 ولا يعرف له غير الحسن بن قيسه روى عن كثر النسي دلت على
 الحسن بن علي بن ابي ربه في مرضه حينما انا خلفه اذ دخل علينا على ابن
 ابي طالب الحديث في فضل عيادة المريض رواه النسائي في مسند
 عليه قاله المزكي ليس له ولا لشيخه الا هذا الحديث في النوع الثاني
 والتسوية معرفة من استدعته من الصلابة الذين ما تواتر في حياة
 النبي صلى الله عليه وسلم هذا النوع رده انا وفاتحه معرفة ذلك
 الحكم برسالة اذا كان الراوي عنهما بيا وارجح انه اجمع لهم مسند
 من ذلك ابو سلمة روى ام سلمة بنه موجه النبي صلى الله عليه وسلم
 من جبر روت ام سلمة عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصلي
 بحصية فيخرج الى ما اصابه به من قوله انا لله وانا اليه راجعون الام
 عندك احسنه مصيبي فاجزئته عليه الا اعفته الله خيرا رواه
 الترمذي والنسائي وابو داود حذر من يدعي كونه ابي سلمة عن ام
 سلمة انا سلمة اخرها انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكر
 وجعفر بن ابي قاله روى له اهل في مسند حديث الهجرة ورجع
 عم النبي صلى الله عليه وسلم روى له الطبراني في المعجم وخديجة
 وابو طالب ان من اسلا له النوع الثالث والسبعون معرفة الحفاظ
 صنعه فيه جماعة اشهرهم الذهبي وقد كتبه طبقاته وذيلته عليه من
 جاعده وها انا اورد هنا نوعا لطيفانه قاله البيهقي في المدخل انا
 ابو عبد الله لحافظ بابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله

ابن عبد الحكم انا ابن ربه سمعته ما كان يحدث عن يحيى بن سعيد
 ان عمر بن الخطاب قال هو ما عدا والاية فعدتها خواتم خسة
 قاله انور له الناس به غير اية ذنات ما كان الاية من هو قال
 ه اية الدين في الفقه والورع وقاله جعفر بن ربيعة ذلك كثر
 ان ما لك بن افعه اهل المدينة قاله ما اعلم بقضا يا رسول الله
 علي الله علي سلم وقضا يا ابي بكر وعمر وعثمان وافقهه مرفقا واعلم
 بما مضى من امر الناس فنجيد بن الحسين وابا غرهم حديثا فخره
 ابن الزبير ولا تشا انه يجر بن عبيد بن عبد الله بن عمر الا
 فخرته واعلم عندي جينا ابن سراج قاله جمع عليهم جيعا الى علم
 وقاله الزهري العلما اربعة سعيد بن المسيب كالمدينة والسعي
 ككوفية واكسنة بالهجرة وككوله بالشام وقاله ابو الزناد كان
 نقفا اهل المدينة اربعة سعيد بن المسيب وقبيصة بن ذؤيب
 وعروة بن الزبير وعبد الملك بن رواه وقاله الزهري اربعة من
 قريشهم حشرهم خواتم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وابو سلمة
 ابن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله وقاله ابن سيرين قدس
 الكوفية وها اربعة الا انه يطلبون الحديث وسرج اهل كوفته اربعة
 هبيل السمان والحارث العمور وعلقمة بن قيس وسرج القاض
 وكان احسنهم وقاله الشيخ كان الفقهاء بعد احكام رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ككوفته في احكام ابن مسعود وهو لا علة وعبيد
 وسرج ومسروق وكان مسروق اعلم بالفتوى من سرج وشريح
 اعلم بالفتوى وكان عبيدة بن جارية وقاله ابو بكر بن ادريس ليس
 احدا بعد الحكماء اعلم بالقرآن من ابي العالية وبعده سعيد بن جبير
 وبعده السدي وبعده سفيان الثوري وقاله ابن عيون وقبيس بن
 سعيد لم ترق الدنيا مثل ابن سيرين باحراق والفتن من محمد
 بالكل زورجا بن حيوه بالشام وكان من ائمة وقاله قتادة اعلم
 السابغين اربعة عطاء بن ابي رباح اعلم بالناسك وسفيان بن
 جبر اعلم بالتفسير وعكرمة بن عمار اعلم بعلوم النبي
 خلق الله عليه وسلم والحسن اعلم بالحلال والحكم وقاله سليمان بن
 موسى ان ما نا اعلم من اية الكثر من عن ميمون بن بهران قلسا
 وان ما من الشام عن ككوله قلسا كان هو لا اربعة على الناس
 في زمن هشام وقاله ابو داود الطيالسي وها اربعة عند اربعة
 الزهري وقادة والاعين وابو اسحق قاله وكان الزهري اعلم
 بالاسناد وكان قتادة اعلم بالاختلاف وكان ابو اسحق اعلم سرج

على تو عبد الله وكان غدا لا يحسنه من كل هذا وقال ابن مهران ابي الله
 في الحديث في زمانهم اربعة مائة بن اسحق بن ابي اسحاق بن ابي اسحاق
 وسفيان بن الثوري بالكونية وحاد بن زينة بالبصرة وقال ابن مهران
 سمعة اخذ الناس بالسائح وسفيان اخذ الناس بالابواب
 وابن مهران اخذهم بالسائح والابواب وحكي القصة انه اعرفه بخارج
 الاسابيقه واعرفه بمواضع الطعن فيه وقال لا يخطبه ابا الربيع
 قال اخبرنا الا سجيل قاله شبل الفريسي عن يحيى بن عمار
 وعلى بن المدني واحمد بن حنبل واي شيعة فقال اما على بن عمار
 والعلل ويحيى بن عمار بالرحالة واحمد بن حنبل واي شيعة فقال اما على بن عمار
 النبلا واسند الخطيب عن ابي عبيد القاسم بن سلام قال له الحفاط
 اربعة وفي رواية اخرى علم الحديث الى اربعة ابو بكر بن ابي شيعة
 اسروهم له واحمد بن حنبل اعقدهم فيه وعلى بن المدني اعلمهم به
 ويحيى بن عمار استعمله وعنه ايضا كماله رايته في الحديث اربعة
 فاعلمهم بالحلالة والحرام احمد بن حنبل واحسنهم سياقة الحديث
 واداه على ابن المدني واحسنهم وصفا للكتاب ابن ابي شيعة
 واعلمهم بصحيح الحديث وسفيان يحيى بن معين وقال ابو علي صالح
 ابن محمد الكوفي انه اعلم من ادركه بالحديث وعلله ابن المدني وبقوله
 في الحديث احسن من حنبل واعلمهم بصحيح المسائح ابن معين
 واحفظهم عند الله الكوفة ابو بكر بن ابي شيعة وكان له هلال بن الملا
 الرقة من الله على هذه الامة اربعة في زمانهم واحمد بن حنبل
 ثبت في الحديث ولولا ذلك لكان الناس وبالشائني تنفعه في حديثه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحيى بن عمار في الحديث عن حديثه
 واي يحيى بن عمار في الحديث ولولا ذلك لكان الناس وبالشائني تنفعه في حديثه
 اركان الدين اربعة احمد بن صالح بن عمار وابن حنبل بن عمار
 بن مهران الكوفي والنسائي بخارنه وقال يحيى بن معين النيسابوري
 كان في العراق اربعة من الحفاط شيخان وكهلا لانه الشياخ في زمانه
 ابن زريق وهشيم والكلابي وبيع وزيد بن هرون بن ريث
 اخذوا الكهنة وقال عبد الصمد بن سليمان البجلي سالت احدهم
 حنبل عن يحيى بن سعيد رايته مهران وكيع واي نعم الفضل بن
 ذكره فقال ما رايته احدهم اخذوا كيع وكيع وكيع وكيع وكيع
 مهران يعرفه رايته ناو ما رايته اسد تشكك في ابو الربيع بن
 يحيى بن سعيد وابو يعقوب اهل اربعة خطا وقال حنبل بن اسحق
 قال ابو عبد الله ما رايته بالبحر شل يحيى بن سعيد وبعده عبد الرحمن

ابن مهران وعبد الرحمن افعة الرجليه جباله فوكيع وابو يعقوب قال
 ابراهيم اعلم بالسيوخ واسا بينهم والرحالة ورويع افعة وقال
 قتيبة كان يقولوا الحفاط اربعة اسجيل بن علي وعبد الوارث
 بن مهران بن زريق وهيب وكان عبد الرحمن بن مهران على اسجيل
 وقال ابو حاتم هو الرابع من حفاط اهل الجرح ولم يكن بعد سبعة
 اعلم بالرحالة منه وقال يحيى بن شيعة اعلم بالرحالة وسفيان
 صاحب ابواب قال حجاج بن الشارح ما لمسرقه ابنه من اربعة
 ابو جعفر الرازي وابو زرعة وابو حاتم وابن قارة وقال احمد بن
 حنبل المستكنون في الحديث اربعة سفيان وسفيان وزيه بن
 يعقوب وزائدة بن قدامة وقاله سفيان بن عيينة حريز بن اسحق
 حريز بن سفيان وسفيان وقاله قتيبة بن سعيد قتيان خراسان اربعة
 وكذا في يحيى اللؤلؤي والحسن بن سفيان وعبد الله بن عمار بن
 السمرقندي ويحيى بن اسجيل البخاري وقال عبد الله بن احمد ابن
 حنبل قلت له ليدري ما الحفاط قال يا يحيى سفيان كان اخذنا
 من اهل خراسان وقد تفرقوا قلنا من هم يا ابي قال محمد بن اسجيل
 ذلك البخاري وعبيد الله بن عبد الكريم ذلك الرازي وعبد الله
 ابن عبد الرحمن ذلك السمرقندي يعني الدارمي والحسن بن سفيان
 ذلك النخعي قلت يا ابي ان احفظ هؤلاء قال ابو زرعة فاسروهم
 واما محمد بن اسجيل فاعرفهم واما عبد الله بن عبد الرحمن فاعرفهم
 واما الحسن بن سفيان فاعرفهم للابواب وعنه ايضا قال سفيان
 يقول استبي الحفاط الى اربعة بن اهل خراسان ابو زرعة الرازي
 ومحمد بن اسجيل البخاري وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي
 والحسن بن سفيان وقاله سفيان بن عيينة اربعة ابو
 زرعة بالريه وسلم بن حجاج بن عيسى بن مهران وعبد الله بن عمار بن
 السمرقندي ومحمد بن اسجيل البخاري وقال ابو حاتم الرازي البخاري
 اعلم من كل العراق ومحمد بن يحيى اعلم من خراسان اليوم ومحمد
 بن اسلم اورعهم والدارمي اشبهتم وقال ابو علي النيسابوري
 رايته بن ابي حنبل اربعة في زمانه واسفاره الشان بن عمار
 وابن خن برة واربهم ابن ابي طالب وعدنان ولا هو ان والناس
 محصور وقاله ابن كمال اربعة ما رايته اخذوا منهم محمد بن ابي شيعة
 وابن مهران بن مهران البربري وقاله الكلبي في الارشاد كان
 يقال الامة ثلاثة في زمان واحد ابن ابي داود بن عمار
 خن برة بن عيسى بن مهران بن ابي حنبل بالريه واربهم بن عمار

اما

ابو محمد بن صالح وقال الكاظم ابو الفضل بن طاهر سالت سعد بن علي
 الزيات الكاظم بكه وباريته فقلت اربعة من الحفاظ تعاصروا
 ابيهم حفظ قال من قلته اربعة من قلته اربعة من قلته اربعة من قلته
 بصروا ابو عبد الله بن منته باصبعه وابو عبد الله كانم بنسبوا
 فسكت فالتفت عليه فقال اما الله ارقطني فاعلمهم بالعدل واما عبد الله
 فاعلمهم بالانساب واما من منته فاعلمهم حديثهم معرفة تامة واما
 الكاظم فاعلمهم تصنيفا وقال الكاظم في سالت شيخنا الكاظم اربعين
 ابن الفضل القمي فقلت له اربعة من الحفاظ تعاصروا ابيهم حفظ
 قال من قلته ابن عساكر واني ناصر قال ابن عساكر حفظ فقلت
 الكاظم ابو العلاء الطبري واني عساكر قال ابن عساكر حفظ فقلت
 واني عساكر قال السلقي استاذنا السلقي استاذنا قال السلقي
 والله هي هذا ليلتي ان عنده ان ابن عساكر حفظ الا انه وفر
 شيخه ان رويح بان ابن عساكر حفظ منه رسالة شيخ الاسلام
 ابو الفضل بن محمد بن عيسى الكاظم ابو الفضل العزقي عن اربعة تعاصروا
 ابيهم حفظ فقلت واني عساكر واني عساكر فقلت فقلت فقلت
 خطه فقلت ان اوسم الخلاع واعلمهم بالانساب فقلت فقلت فقلت
 فتح منه في تصانيفه واحفظهم للتوبة والوارث ابن كبريت واهمهم
 مطلب الحديث واعلمهم بولفهم والكتف بن رافع واعر فقلت
 بشيوع المتأخرين في الحديث الكسبي هواد وهم في الكاظم هذا
 اخر ما تيسر جوه في الانواع قاله الشيخ يحيى بن محمد بن عبد الله في آخر
 التعرّف وقدر رويح في الارشاد هنا ثلاثة احاد في باسند
 كلامه يسبقونه مني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
 في شتيق باها الله وصانها وسائر بلاد الاسلام واهله
 والمحم اقدم في ذلك الله بان الصلاح حيث قاله ولتقدم بالكاظم
 اي عبد الله الكاظم ضروري احاديث باسنيدها منسوبة على بلا
 روايتها وسنن من الكاظم ان يورد الحديث باسناده ثم يذكر
 او كان رجاله واحدا او هكذا عثره الله من احوالهم ثم روي
 ثلاثة احاديث الاول باسناد اوله مصريون واخره بغداديون
 والثاني اوله مصريون واخره بنسبوا رويته والثالث اوله كوفيون
 ثم تكلم ويا فيه ثم بنسبوا رويته والثاني في ذلك جودهنا
 ثلاثة احاديث باسنيدها الحديث الاول سلسلة القضاة الشافعيين
 اخبرني شيخنا قاضي القضاة شيخ الاسلام والمسلمين علم الدين
 صالح ابن شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني اخبرنا والده انا قاضي

٥٩
 اعضاءه في الدين المبكي الكاظم سرف الدين عبد المؤمن ابن
 حنيفة الدنيا في الامام زكي الدين عبد الوهاب بن عبد القوي المنذر
 ابو العلاء ابو الحسن بن الفضل المقدسي انا الكاظم ابو طاهر
 السلقي انا ابو الحسن اركيا الهرازي انا امام الحرمين ابو العلاء
 انا والدي الشيخ ابو محمد الكوفي انا القاضي ابو بكر احمد بن حسن
 الكوفي انا ابو العباس الاصم انا الشيخ بن سليمان الكراكي
 وانا امام ابو عبد الله محمد بن ادراس الشافعي في باسند من باسند
 عن ابن عمر انه النبي صلى الله عليه وسلم قال له المتأخرين كل واحد
 منها باختيار على صاحبه عالم يفرق الا يبلغ اختيار الحديث الثاني
 مسلسل بالحفاظ اخبرني الكاظم ابو الفضل الهاشمي انا الكاظم
 ابو الفضل بن الحسين اعراف انا الكاظم ابو سعيد العلوي انا الكاظم
 ابو عبد الله الذهبي انا الكاظم ابو الجاج المزي **ح** واخبرني انا
 بدر خزين حافظ العصر شيخ الاسلام ابو الفضل العزقي انا
 عامة ولم اروي غير هذا الحديث انا شيخ الاسلام الكاظم ابو طاهر
 البلقيني انا الكاظم ابو الجاج المزي انا الكاظم ابو طاهر
 ابن طرخان انا الكاظم ابو الحسن المقدسي انا الكاظم ابو طاهر
 السلقي انا الكاظم ابو الفناخ الفرعي انا الكاظم ابو نصران مالوك
 العملي انا الكاظم ابو بكر الخطيب انا الكاظم ابو طاهر العبدوي
 سالك الكاظم ابو عمرو بن مطرنا ابراهيم بن يوسف الهاشمي انا الكاظم
 سالك الفضل بن زكريا جابا احمد بن حنبل ما احمد بن حنبل ما زهير
 ابن حريص ما يحيى بن عيينه ما علي بن المديني ما عبد الله بن معاوية
 ما ابي بن كنانة عن ابي بكر بن حفص عن ابي سلمة عن ثمانية
 رويته عن انا قاله كثر ارجح النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك من
 رؤسهم حتى يكون كالنور قاله العلوي هذا استاذ عجيبة جدا
 من سلسلة الحفاظ ورواية الاقران بعضهم عن بعض والحديث
 في صحيح مسلم من طريقه عبيد الله بن محاذ وهو قال لنا من طريقه يتبع
 درجات على هذه الطريق الحديث **الثالث** مسلسل بالحديث
 اخبرني شيخنا الامام الشافعي بقراي عليه غير مرة انا ابو طاهر ابن
 الكوكبي **ح** روي على امام الفضل بن محمد المصري وناشيخ انا شيخ
 الاسلام انا حفص البلقيني ومحمد بن محمد واد احمد بن ابراهيم ساما
 قالوا كلهم انا ابو الفتح محمد بن محمد المبدوي انا ابو عيسى بن علق
 انا ابو القاسم هبة الله بن علي البوصيري انا ابو صادق بن شاذان
 يحيى انا ابو الحسن علي بن عبد الصوفى سالك القاسم بن محمد الكاظم

انا عمر بن موسى بن حبيب الطبيب انا يحيى بن محمد بن عبد الله بن بكر
 الذي بن محمد بن عمار بن يحيى الخافكة عنه ابي عبد الرحمن الحنبل
 انه قال سمعت محمد بن عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يهاج رجل من امتي على راسي الخلافة يوم القيامة فتبصر
 له تسعة وتسعون سجلا كل سجلة من سجلة الجسد ثم يقول الله تبارك
 وتعالى انك من هذا شيئا فيقول لا يا رب فيقول عز وجل الله عز وجل
 او حسنة فيها العبد فيقول لا يا رب فيقول عز وجل بل انك
 عندنا حسنة وانه لا ظلم عليه فيخرج به بطاعة فيها انك لا
 اله الا الله وانه محمد عبده ورسوله فيقول يا رب ما هذه البطاقة
 مع هذه السجلات فيقول عز وجل الله لا ظلم قاله فتوضع السجلات
 في كفة والبطاقة في كفة فلما كانت السجلات أثقل من البطاقة
 قال خذ لا علم احد اروي هذا الحديث الذي بن محمد وهو من
 احسن الحديث وبه قال ابو الحسن لما امل علينا جزء من الحديث صلح
 عزي في الحلقة صفة فاضت نفسه معها قل هذا حديث
 صحيح اخرجه الترمذي عن سويل بن نصر عن ابن المبارك وابن
 ماجه عن محمد بن يحيى عن ابن ابي عمير عن كلاب عن ابي الليث فوقع لنا
 وزاد الترمذي في آخره ولا يشك مع اسم الله صلى الله عليه وآله وقال هذا حديث
 حسن عزي واخرجه الترمذي ايضا عن قتيبة عن ابن لهيعة عن
 عمار بن يحيى كونه وبه يرد قوله جزء عارضا غير الحديث واخرجه
 الاكثم في المستدرک من رواية يونس بن محمد عن ابيه وقال صحيح
 على شرط مسلم فقلنا حتى باي عهد الرحمن الحنبل عني انه عمرو وعامر
 ابن يحيى مصري ثقة احب به مسلم ايضا والليث اما مروى يونس الموديه
 ثقة متفق على اخرجه في الصحيحين استعملوا في الاسناد الذي يتفقوا
 مني الى عهد الله بن عمرو وكلمهم مصر يوفيه والله اعلم اخر شيخ القريب
 والله الجليل المنة على كل حاله وكان الفراغ من هذا الكتاب في يوم
 الاربعاء ثامن عشر من المحرم الحرام ختام شهر ربيع الثاني سنة سبع
 وسبعين وستمائة واكبره وحده على يد عبد الله الفقير
 المذنب الحقير احمد بن ابي بكر بن احمد السفي
 المالك بن طه الله به وعفاه عنه وعن والديه
 واخوانه ومشايعه وعن جميع المسلمين
 اللهم صل على سيدنا محمد واله وصحبه وارواحهم وذريته وسلم تسليمًا
 يا ربنا انقذ من هوكة النفس طائفة منه سكرًا
 فلا أنت اعلم بالذي يترك جنة ادفعه وادركه

من نظم له



ذكر الحافظ السوطي في شرحه على مسند الامام ابي نعيم رضي الله عنه ما نقله
خاتمة اشتمل مسند الشافعي رضي الله عنه من الاحاديث المرفوعة
 المسند والموسل والمنقطع والمعضل على الف حديث وماية وتسعين حديثا
 على ما فيها من تكميل للحال من ذلك بلا تكميل بتمامه وعشرون حديثا
 المسند منها سبع مائة حديث والباقي وهو مائة وعشرون حديثا من اسفل
 ومنقطعات ومعضلات وهي عنده حجة لا اعتصاد بها على ما تقدم تقتضيه
 من كتاب الرسالة وفي عني ان شاء الله تعالى ان اتمه الى هذا المسند فارتبه
 على الترتيب اللائق واصنع فيه ما صنع الحافظ ابو عمر بن عبد البر في الوط
 واريد عليه فاذا ذكر عقب كل حديث من خرج من الائمة السبعة وهم مالك
 واصحاب الكتب المسند وقدا ذكر يخرج من سواهم وما كان من الحديث صحيحا
 بيئت صحته وما كان ضعيفا لاسان ذكرت ما لم من شاهد بنقوي به وما
 كان من سلا ومنقطعا او معضلا بيئت وصله من طريق اخر فان لم يوجد
 له طريق متصل بيئت ما عجز حتى اتمت به الشافعي رضي الله تعالى عنه في مسنده وادركه امين

فاسد قال الحافظ ابو عمر بن عبد البر وكان التقصي من ذكر ما للنبي صلى الله
 عليه وسلم في الوط من روايه يحيى بن ابي راس عن مالك وجمع احاديث
 مما رواه حديث ولائه وجموع حديثا اتمى وقال الحافظ السوطي في الروايات
 الاخرى جملة ما في الوط من الروايات التي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين
 الف وسبع مائة وعشرون حديثا المسند منها ست مائة حديث والمرسل منها ثمان مائة
 وعشرون حديثا والموقوف منها مائة وثلاثة عشر حديثا وعن ائمة السبعة وما نزل

هذه القصيدة لسي عقودا الدبر
وَجَدِي صِيحِي بِكُمْ وَالْحُسْنُ قَوَاهُ
وَطَرَحَ دَمْعِي بِوَضِيعِ الصَّدْرِ مَرَّةً
قَدَمْتُمْ مَقْلُوبَةً مِنْ جَحِ مَقْلَتِهِ
دَمْعِي مَعَ الْعَيْنِ حَزَنًا صَارَ مَوْتَلِفًا
وَالْقَلْبُ مَنَظْفَقٌ بِالْوَجْدِ مَعَ وَكْرٍ
تَحْلِيضُ حَالِي بِدَالِ النَّاسِ مَشْتَبِهًا
لَعَلَّ وَضْلًا بِهِ رَفَعَ لِمَنْ تَقَطَّعَ
وَقَدْ وَقَعْتَ بِهَرَمٍ مُسْتَدِجٍ جَوِي
وَأَهْمُ أَمْرِي وَعَلِيًّا رَتَبْتَنِي نَزْلَتُ
هَمْنٌ يَجُورُ لَوْ مَيَّ وَبِهِ مَشْتَرِكُ
وَلَا أَعْتَبُ بِهِ لَوْ كَانَ شَأْنًا هَدَى
وَلَوْ تَفَقَّدَ نَفْسُ الْعَدْلِ مَخْتَلِفًا
أَشْكَلُوا أَظْهَرُ أَبْعَدَ وَلِي فِي تَدَلُّسِهِ
بِعَيْنِ الْعَدْلِ قَدْ بَجَّجَ الْأَحْمَلُ
رَأَى الْمَلَامَ تَادِبَ لِسَانِ أَسْرَمٍ
مَحْدًا سَابِقًا لِلرَّسْلِ خَائِفِهِمْ
صَلَّى إِلَهُ عَلَيْهِ كَمَا كُنْتُمْ تَنْتِ
وَالْأَلَّ وَالصَّحْبَ مَعَ انْبِاعِهِمْ سَبِيًّا عَلَى الطَّبَاقِ الْحَايَمِ لُقْيَا ه

فَعَلِمَ الْأَثَرُ لِلْحَافِظِ ابْنِ هَارِ الشَّقِي
وَالصَّبْرُ عَنْكُمْ ضَعِيفٌ عَزَّادُنَا ه
مُسْلَسَلٌ غَيْرُ مَقْطُوعٍ بِحَجْرَاهُ
وَنَشَدْتُ تَعْدِيلَ مَنْ بِالْمَكْفِ نَادَاهُ
فِيهَا اخْتِلَافٌ كَرَاهَا قَلَّ مَشِيرَاهُ
لَوْ مَرَّ قَتْلُ فِي الْوَرَى عَادُوا بِشُكْرَاهُ
وَلَيْسَ بِي بِالْحَيَا تَكْرَارُ ذِكْرَاهُ
بِزَيْلِ مَقْصِلِ أَمْرِ فِيهِ الْقَاهُ ه
فِي دَارِ رُومٍ لَهُ نَشَأٌ بِرُومِيَا ه
وَجَدْتُ بَيْنَ صَاحِبِ الْأَيْدِ الْيَمِينِ ه
بَيْنَكَ لَوْ لَيْزَ الْيَوْمَ أَمْرًا ه
مَتَابِعِ الصَّبْرِ فِيمَا فِيهِ يَلُورُ ه
مَنْ يَلْجَأُ عَنِ الْأَضْفَاءِ يَبْنَاهُ ه
بِمَدْرَجِ لَعْلِيلِ الْقَلْبِ إِذَا ه
مَنْ ذِي اخْتِلَافٍ ثَقَاتٍ لَيْسَ تَرْضَاهُ ه
سَادَ الْأَكَابِرُ مَذْهَبًا مَوْلَا ه
مَنْ خَيْرُ الْأَبَا وَالْقِلْدَانِ أَبْدَاهُ
فِي الضَّحْفِ تَارِيخِ مَوْتَاهُ هَلْ مَعْنَاهُ
وَالْأَلَّ وَالصَّحْبَ مَعَ انْبِاعِهِمْ سَبِيًّا عَلَى الطَّبَاقِ الْحَايَمِ لُقْيَا ه

